



أثر تطورات العولمة المالية على النظام المصرفي الليبي

" دراسة تحليلية للفترة 1990 - 2010 "

إعداد

رشا حسن المهشيش

إشراف

أ.د. علي عطية

قدمت هذه الدراسة استكمالاً لمتطلبات الإجازة العالية (الماجستير) في قسم الاقتصاد

كلية الاقتصاد

جامعة بنغازي

ربيع ، 2017

Copyright © 2017. All rights reserved, no part of this thesis may be reproduced in any form, electronic or mechanical, including photocopy , recording scanning , or any information , without the permission in writing from the author or the directorate of graduate studies and training of Benghazi university .

حقوق الطبع 2017 محفوظة . لا يسمح أخذ أي معلومة من أي جزء من هذه الرسالة على هيئة نسخة إلكترونية أو نسخة ميكانيكية بطريقة التصوير أو التسجيل أو المسح من دون الحصول على إذن كتابي من المؤلف أو إدارة الدراسات العليا و التدريب جامعة بنغازي .



أثر تطورات العولمة المالية على النظام المصرفي الليبي

" دراسة تحليلية للفترة 1990 – 2010 "

إعداد

رشا حسن المهشيش

لجنة الإشراف و المناقشة

التوقيع

..... أ.د علي عطية عبدالسلام مشرفاً رئيسياً

..... د. فتحية الفرجاني الأوجلي ممتحناً داخلياً

..... أ.د محمود سعيد الفاخري ممتحناً خارجياً

.....

.....

يعتمد/ د. مدير إدارة الدراسات العليا

يعتمد/ د. مدير إدارة الدراسات العليا

و التدريب بالجامعة

بكلية الاقتصاد

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللّٰهِ عَلَيْكَ عَظِيْمًا)

صِرْحُ اللّٰهِ الرَّحِیْمِ

(النساء-113)

الإهداء

إلى والدي الكرام
إلى زوجي و أبنائي

شكر و تقدير

اتقدم بجزيل الشكر و عظيم الامتنان لأستاذي الفاضل

أ.د. علي عطية عبدالسلام

على توجيهاته القيمة التي قدمها لي طيلة فترة إعداد هذه الدراسة

كما أتقدم بالشكر و التقدير إلى كل من

د. محمود الفاخري

و د. فتحية الأوجلي

على تفضلهما بقبول مناقشة هذه الدراسة

قائمة المحتويات		
الصفحة	الموضوع	
أ		الإهداء
ب		شكر و تقدير
ج		قائمة المحتويات
و		قائمة الجداول
ز		ملخص الدراسة
الفصل الأول		
المدخل العام		
2	المقدمة	1-1
4	مشكلة الدراسة	2-1
5	الدراسات السابقة	3-1
7	فرضية الدراسة	4-1
8	أهمية الدراسة	5-1
8	أهداف الدراسة	6-1
9	منهجية الدراسة	7-1
9	أقسام الدراسة	8-1
الفصل الثاني		
واقع النظام المصرفي في ليبيا		
11	مقدمة	1-2
11	لمحة تاريخية عن تطور المصارف في ليبيا	2-2
16	مكونات النظام المصرفي الليبي	3-2
16	مصرف ليبيا المركزي	1-3-2
17	المصارف التجارية	2-3-2
22	المصارف المتخصصة	3-3-2
26	مؤشرات أداء النظام المصرفي الليبي	4-2
27	مؤشر الودائع	1-4-2
31	هيكل الائتمان المصرفي	2-4-2
41	مؤشر السيولة	3-4-2

42	مؤشر الملاءة المالية (كفاية رأس المال)	4-4-2
46	الخلاصة	5-2
الفصل الثالث		
تعريف العولمة المالية		
48	مقدمة	1-3
48	مفهوم العولمة	2-3
53	العولمة الاقتصادية	3-3
53	تعريف العولمة المالية	4-3
55	خصائص العولمة المالية	5-3
59	أسباب العولمة المالية	6-3
59	صعود الرأسمالية المالية	1-6-3
60	عجز الأسواق المحلية عن استيعاب الفوائض المالية	2-6-3
60	ظهور الابتكارات المالية	3-6-3
61	التقدم التكنولوجي	4-6-3
61	التحرير المالي المحلي و الدولي	5-6-3
62	نمو سوق السندات	6-6-3
62	إعادة هيكلة صناعة الخدمات المالية	7-6-3
63	الخصخصة	8-6-3
63	مؤسسات العولمة المالية	7-3
63	صندوق النقد الدولي	1-7-3
63	البنك الدولي	2-7-3
64	منظمة التجارة العالمية	3-7-3
64	مزايا و مخاطر العولمة المالية	8-3
71	الخلاصة	9-3
الفصل الرابع		
آفاق تطور النظام المصرفي الليبي		
في ظل تطورات العولمة المالية		
73	مقدمة	1-4
73	أثار العولمة المالية على النظام المصرفي الليبي	2-4
74	إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية	1-2-4

82	مخاطر أنشطة غسل الأموال	2-2-4
86	اتفاقية تحرير تجارة الخدمات	3-2-4
91	مستقبل النظام المصرفي الليبي في ظل تطورات العولمة المالية	3-4
92	تطوير الخدمات المصرفية الليبية ودعم قدراتها التنافسية	1-3-4
94	الاتجاه نحو الصيرفة الإسلامية	2-3-4
100	الالتزام بالمعايير الدولية	3-3-4
110	الخلاصة	4-4
	الفصل الخام الخاتمة	
112	مقدمة	1-5
112	نتائج الدراسة	2-5
115	اختبار الفرضية	3-5
115	التوصيات	4-5
112	المراجع	
129	الملاحق	
A	ملخص الدراسة باللغة الانجليزية	

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	رقم الجدول
28	نسبة إجمالي الودائع إلى إجمالي الموارد ، و نسبة إجمالي حقوق الملكية إلى إجمالي الموارد في المصارف التجارية الليبية خلال الفترة (1990-2010)	1-2
29	نمو و تطور الودائع في المصارف التجارية الليبية خلال الفترة (1990-2010)	2-2
32	تطور القروض المصرفية و نسبها و نسبة القروض إلى إجمالي الودائع خلال الفترة (1990-2010)	3-2
35	القروض و التسهيلات الائتمانية الممنوحة من المصارف التجارية الليبية لمختلف القطاعات و الأنشطة الاقتصادية خلال الفترة (1990-2010)	4-2
37	نسبة إجمالي الديون المتعثرة / إجمالي الديون خلال فترة (2004 - 2010)	5-2
40	تطور استثمارات المصارف التجارية الليبية خلال الفترة (1990-2010)	6-2
41	تطور فائض السيولة للمصارف التجارية الليبية خلال الفترة (1990-2010)	7-2
45	نسبة كفاية رأس المال للمصارف التجارية الليبية خلال الفترة (1990-2010)	8-2

ملخص الدراسة

تعتبر العولمة حجر الزاوية للتطورات الثقافية والاقتصادية والسياسية في دول العالم ، وتعد المصارف من أدوات تنفيذ هذه التطورات، وقد ساعدت عوامل عدة على تصاعد الاتجاه نحو العولمة، تمثلت في انتشار الشركات متعددة الجنسية، والتطور الهائل في نظم المعلومات والاتصالات ، و اتجاه كثير من المصارف الدولية والمؤسسات المالية إلى الاندماج و التكتلات الضخمة لتمكينها من المنافسة ، وكذلك ظهور اطراف فاعلة على الساحة الاقتصادية العالمية ، مثل منظمة التجارة العالمية وما نتج عنها من تحرير تجارة الخدمات في دول العالم ، إضافة إلى تطبيق القواعد الرقابية للنشاط المالي و المصرفي ، و المتمثلة في تطبيق قرارات لجنة بازل . وكنتيجة لتطور ظاهرة العولمة المالية و تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بما فيها الخدمات المصرفية ستبدأ المنافسة بين جميع الوحدات المصرفية على مستوى العالم ، بما فيها المصارف الليبية . و عليه فإن اشكالية الدراسة تتلخص في تحليل آثار العولمة المالية على المصارف الليبية و مستقبل العمل المصرفي الليبي في ظل التحرير المالي و قد خلصت الدراسة إلى أن للعولمة المالية العديد من الآثار الإيجابية منها خروج المصارف عن نشاطها التقليدي و تحولها إلى المصارف الشاملة الأمر الذي يتيح لها فرصة تنوع أنشطتها الاستثمارية ، كذلك توجه المصارف إلى تكوين اندماجات مصرفية مما يدعم مراكزها المالية ، كذلك زيادة كفاءة السوق المالي في ليبيا في ظل انفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض و قيام المصارف بدور فعال في عمليات الوساطة المالية . كما اتضح أن للعولمة المالية انعكاسات سلبية على المصارف الليبية و ذلك لأن تحرير التعامل في الخدمات المصرفية سيؤدي إلى خلق نوع من المنافسة غير المتكافئة بين المصارف العالمية والمحلية إضافة إلى أن التطور التقني والتنوع في الأدوات والوسائل المالية والمصرفية والتحرر من القيود سيؤدي إلى ازدياد الاتجاه نحو عمليات غسل الأموال. لذلك فإن المصارف الليبية مطالبة باتباع استراتيجية متكاملة ومدروسة للاستفادة من الآثار الإيجابية للعولمة المالية ومواجهة الانعكاسات السلبية لها وذلك من خلال الاهتمام بتنمية الموارد البشرية العاملة في المصارف الليبية بهدف الارتقاء بمستوى الخدمة المصرفية و تبني مبادئ حوكمة الشركات بهدف تقليل المخاطر التي قد تتعرض لها المصارف الليبية .

الفصل الأول

المدخل العام

1 - 1 المقدمة :

يحتل القطاع المصرفي مركزاً هاماً في النظم المالية والاقتصادية لأهمية الدور الذي يلعبه في توجيه المدخرات نحو القنوات الاستثمارية المختلفة .

وكنتيجة للتطورات التي شهدتها الاقتصاد العالمي خلال عقد التسعينيات والمتمثلة في تصاعد الاتجاه نحو العولمة الاقتصادية وتحرير التجارة العالمية بهدف إزالة كافة العوائق أمام حركة السلع والخدمات، فقد شهدت الساحة المصرفية الدولية تطورات عديدة تميزت بحدوث تقدم في تقنية المعلومات والاتصالات ، وتزايد الاندماج بين المصارف العالمية ، والاتجاه إلى توحيد مختلف الأعمال المصرفية والخدمات المالية وهو ما يعرف باستراتيجية (المصرف الشامل) ، مع نمو واتساع نطاق التعامل في أدوات المشتقات المالية ، إضافة إلى التزام المصارف بالمعايير الدولية التي جاءت بها منظمة التجارة العالمية .

ومواكبة للتحويلات المالية والمصرفية في عصر العولمة المالية عمدت العديد من المؤسسات المالية الناشئة إلى تبني تغييرات هيكلية تهدف في مجملها إلى إزالة القيود على حركة رؤوس الأموال التي تسعى لاغتنام الفرص الاستثمارية . تبعاً لذلك تحولت أسواق المال العالمية إلى سوق واحدة لا تعوقها الفواصل الجغرافية، وأصبحت رؤوس الأموال أكثر تحرراً .

وعلى الرغم من إن إزالة الحواجز التي تعترض التدفقات المالية والاستثمارية تؤدي إلى تعزيز الصلة بين الأسواق المالية ، إلا أنها قد تشكل عائقاً أمام مشاركة البلدان النامية بفاعلية في هذه الأسواق بسبب تدني مستوى الدخل والمدخرات المحلية وتباطؤ معدلات النمو فيها ، مما أدى

إلى حدوث أزمات مالية واقتصادية أظهرت مدى ضعف الأنظمة المالية في العديد من بلدان العالم الثالث (مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، الربع الثالث ، 2000 ، 4) .

وعليه يمكن القول أن من أهم الآثار السلبية للعولمة المالية على الجهاز المصرفي هي حدوث الأزمات المصرفية في عدد من دول العالم ، فقد أوضحت الأزمة التي اندلعت في دول جنوب شرق آسيا عام 1997 م كيف تؤدي إجراءات العولمة المالية والتحرير المصرفي دون ضوابط إلى حدوث أزمات في الجهاز المصرفي (عبد الحميد، 2005 ، 45) .

وإنطلاقاً من هذه التطورات المتضمنة فرصاً وتحديات اتجهت العديد من الدول إلى تبني سياسات تهدف في مجملها إلى تطوير أداء القطاع المصرفي من خلال إعادة هيكلة قطاع المصارف، وتطوير التشريعات والقوانين المنظمة لأعمال هذه المصارف ، وتفعيل دور المصارف وتطوير خدماتها ، والاتجاه نحو الشمولية والاندماج لخلق كيانات مصرفية ضخمة تستطيع منافسة المصارف العالمية .

ضمن هذا السياق فقد شرعت ليبيا في تبني مجموعة من الإصلاحات والتي هدفت إلى توسيع قاعدة الملكية وإعادة الهيكلة في كافة القطاعات ومنها القطاع المالي والمصرفي ، و بدأت بصدور القانون رقم (9) لسنة 1992 بشأن مزولة الأنشطة الاقتصادية وكذلك القانون رقم (122) لسنة 2004 بشأن الشركات المساهمة ، وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (134) لسنة 2006 بإنشاء سوق الأوراق المالية لتشجيع المناخ الاستثماري وتعزيز ثقة المستثمرين في الاقتصاد الوطني ، و أخيراً صدر القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف (www.cbl.goy.ly) .

بناءً على ذلك فقد اعتمد مصرف ليبيا المركزي إستراتيجية إعادة هيكلة وتطوير القطاع المصرفي بالاستعانة ببعض المؤسسات الدولية المتخصصة من اجل خلق بيئة أكثر تطوراً وأكثر

تنافسية ، ودمج بعض المصارف مع بعضها البعض ، وتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية وتحسين محافظ القروض لدى هذه المصارف من خلال استقلالية القرار الائتماني لتقليل مخاطر الائتمان ، وإدخال التقنية الحديثة من خلال تنفيذ مشروع نظام المدفوعات الوطني والعمل بنظام البطاقات الائتمانية كوسائل دفع للأغراض التجارية والتحويلات المالية وربط كافة المصارف وفروعها بمصرف ليبيا المركزي (مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، الربع الثاني ، 2007 ، 9) .

وأخيراً يمكننا القول إنه أصبح من الضروريات الملحة على النظام المصرفي الليبي بمكوناته المختلفة البحث عن الآليات والاستراتيجيات والأسس التي يمكن من خلالها التعامل مع الآثار والتي تخلقها أو ستخلقها (العولمة المالية) ، حيث أن هذه الآثار تتأرجح بين انعكاسات إيجابية يستوجب تعظيمها ، وأخرى سلبية يجب تفاديها أو التقليل من أعبائها إلى أدنى حد ممكن .

1 - 2 مشكلة الدراسة :

تعتبر المصارف المسؤولة الأولى عن توفير الأدوات التمويلية اللازمة لتمويل كافة الأنشطة الاقتصادية ، و ذلك من خلال ما تقوم به من تجميع للمدخرات و دفعها إلى قنوات الاستثمار المختلفة في شكل قروض و تسهيلات ائتمانية (محمد ، 33 ، 2010) .

وعليه فإن التوجهات الجديدة التي يشهدها الاقتصاد الليبي ، وإعادة هيكلة الاقتصاد والتوجه نحو تشجيع المبادرة الفردية ، تفرض على الجهاز المصرفي إيجاد الآليات والأدوات التمويلية المناسبة التي من شأنها تشجيع القطاع الأهلي للاستثمار في الشركات والوحدات الاقتصادية المعروضة للتملك ، وفي المساهمة في النشاط الاقتصادي بشكل عام .

كما أن التطورات التي تشهدها الأسواق المالية والمصرفية الدولية ، والعمليات التي تؤديها، وتطور أدوات التمويل الدولية تفرض على الجهاز المصرفي الليبي أن يواكب هذه التطورات ، وأن يدخل تغييرات في نوع الخدمات التي يقدمها ويرفع كفاءة أدائه (الأرباح ، 1997 ، 88) ، حتى لا تتعرض مصارفنا المحلية للمنافسة من قبل المصارف الأجنبية خاصة وان الانفتاح التدريجي للقطاع المصرفي الليبي أمام المؤسسات الدولية قد بدأ فعلاً بدخول "المصرف العربي الأردني شريكاً لمصرف الوحدة " ، " ومصرف BNP Paribas " شريكاً استراتيجياً لمصرف الصحاري .

بناء على ما سبق فإن تطوير الخدمات المصرفية أصبح امراً ضرورياً تحتمه الظروف

المرحلة للاقتصاد الليبي ، والتطورات التي تشهدها الساحة المصرفية والاستثمارية الدولية .

وأخيراً يمكن حصر مشكلة الدراسة في تحديد الاستراتيجية والتدابير التي تهدف إلى إعادة تأهيل الجهاز المصرفي مادياً وبشرياً ليكون قادراً على تقديم خدمة مصرفية تنافسية جنباً إلى جنب مع المؤسسات العالمية الوافدة .

1 - 3 الدراسات السابقة :

لقد استحوذ موضوع العولمة المالية وآثارها على العمل المصرفي على اهتمام العديد من الباحثين والدارسين ، فظهرت العديد من الدراسات والأبحاث على المستوى العربي والمحلي نستعرض منها الآتي : -

(1) توصلت دراسة بعنوان (المصارف العربية والتغيرات الاقتصادية المعاصرة) إلى مجموعة من التوصيات التي تهدف إلى تحسين واقع المصارف العربية ورفع من كفاءة أدائها ، ومن هذه التوصيات ، ضرورة استحداث تشريعات مصرفية تواكب التطورات الدولية ، وضرورة تطوير الأسواق المالية العربية القائمة والتوسع في إنشائها على أسس علمية

حديثه ، وتشجيع المبادرة الفردية والتوجه نحو آليات السوق ، وإعادة هيكلة وتنظيم العمل المصرفي العربي في الخارج بشكل يضمن خلق وحدات مصرفية كفؤة قادرة على مواجهة التكتلات العالمية (شامية ، 1995 ، 51 - 74).

(2) كذلك توصلت دراسة بعنوان (التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك) إلى انه يجب على المصارف أن تعمل على مواجهة التطورات الحديثة من خلال عدة وسائل أهمها الاتجاه نحو الاندماج لتكوين كيانات كبيرة قادرة على المنافسة ، مع التنوع في الخدمات التي تنتجها وتقدمها لتخفيض المخاطرة والتعامل مع الابتكارات المالية الحديثة مع تعميق مبدأ استقلالية المصرف المركزي في الإشراف والرقابة (حماد ، 2001 ، 1-237).

(3) أيضا أشارت دراسة ثالثة إلى متطلبات تطوير المصارف الجزائرية في ظل العولمة وتوصلت إلى أن بناء الإطار المؤسسي الملائم ، والعمل على تأهيل الموارد البشرية ، وتطبيق تقنية مصرفية حديثة مع رفع تنافسية المصارف الإسلامية وتطوير منتجاتها المالية تعتبر أهم الوسائل الفعالة للتأقلم مع تطورات العولمة (النيل ، 2004 ، 1-36).

(4) قامت دراسة بعنوان (المصارف التجارية في ليبيا بين الخصخصة والإصلاح) بتحليل تطور هيكلية المصارف التجارية وإدارتها وتوصلت إلى نتيجة مفادها أن العمل على تغيير نمط ملكية إدارة المصارف وأسلوبها ، أو إنشاء مصارف خاصة جديدة سواء كانت ملكيتها كاملة أم بمشاركة مستثمرين أجانب ، مع تطوير وسائل الاتصالات المصرفية ، والرفع من مستوى التأهيل والتدريب للعاملين بالمصارف والعمل على إيجاد بيئة اقتصادية وقانونية تساعد على الرفع من مستوى أداء العمل المصرفي وتحسين كفاءته في تمويل برامج التنمية (عبدالسلام ، 2004 ، 393 - 413).

(5) أيضاً أشارت مقالة تهدف إلى التعرف على واقع الجهاز المصرفي الليبي في إطار اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية ومعايير العمل المصرفي الدولي إلى أن المصارف الليبية تعاني من قصور في جودة الخدمات المصرفية المقدمة وضعف في كفاءة وتأهيل العناصر البشرية ، وقصور في نظم الرقابة وفي درجة الشفافية والتحكم المؤسسي لهذه المصارف ، وعلى الرغم من أن هذه المصارف قد بدأت في تحديث برامجها لمواكبة التطورات الدولية إلا أن جهود التطوير بطيئة نسبياً ، ولا زالت مصاريفنا في حاجة إلى تبني أساليب عمل متطورة لتمكينا من مواكبة الحداثة والتطور (الدرويش وآخرون ، 2007 ، 13 - 47) .

(6) وأخيراً توصلت دراسة حول آثار العولمة على المصارف الإسلامية إلى أن الاتجاه نحو التوسع في الأنشطة المصرفية والاستثمارية وتقديم أنشطة تمويلية مبتكرة وإيجاد سوق مالية إسلامية مع مواكبة المعايير الدولية وتطوير معايير إسلامية إضافية إلى تبني المفهوم الحديث للتسويق المصرفي وتنمية الموارد البشرية تعتبر من أهم الاستراتيجيات التي تمكن المصارف الإسلامية من مواجهة الانعكاسات السلبية للعولمة (خصاونة ، 2008 ، 1 - 331) .

1 - 4 فرضية الدراسة :

هل المصارف الليبية قادرة على تبني إستراتيجية ملائمة ، وتحسين كفاءتها ، بالشكل الذي يمكنها من دخول عالم المنافسة وتقديم أفضل الخدمات ، و ذلك في ظل التطورات المصرفية العالمية .

1 - 5 أهمية الدراسة :

تستمد هذه الدراسة أهميتها من المكانة التي يحتلها النظام المصرفي والمالي في اقتصاديات الدول ، وما يواجه هذا القطاع من تغييرات وانعكاسات في ضوء التطورات والمؤثرات القوية التي أحدثتها العولمة المالية .

وتتزايد أهمية هذا الموضوع من كونه يعالج أحدث القضايا التي تواجه تحرير الأنظمة المصرفية والمالية لمعظم الدول النامية ومنها ليبيا ، لذلك فهي مطالبة بالبحث عن الآليات والاستراتيجيات التي يمكن من خلالها التعامل مع الآثار التي ستحدثها عمليات تحرير تجارة الخدمات على النظام المصرفي ، خاصة وأن ليبيا على أعتاب الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، لذلك سوف يلقي على كاهل النظام المصرفي والمالي الليبي دوراً في تعبئة وتخصيص الموارد من خلال تعامله بكفاءة مع تدفقات رؤوس الأموال عبر الحدود الوطنية ، والحفاظ على رؤوس الأموال الوطنية في ظل انفتاح الاقتصاد الوطني سعياً منها لتحويل تلك التطورات المعاصرة إلى فرص حقيقية للنمو والتطور .

1 - 6 أهداف الدراسة :

يمكن حصر أهداف الدراسة في الآتي :

1- دراسة التطورات الهيكلية والإدارية للنظام المصرفي الليبي ، للوقوف على أوجه الضعف والقصور التي يعاني منها .

2- إبراز ماهية العولمة المالية وانعكاساتها السلبية والإيجابية على النظام المصرفي الليبي .

3- إبراز الاستراتيجيات التي يجب اتخاذها لتطوير الخدمات المصرفية والارتقاء بجودتها ودعم

القدرة التنافسية للمصارف الليبية .

1 - 7 منهجية الدراسة :

لقد اقتضت طبيعة الدراسة إتباع المنهج الاستقرائي ، وذلك من خلال تتبع التطورات التي مرت بها الصناعة المصرفية في ليبيا عبر مختلف المراحل ، وبيان سبل الارتقاء بخدماتها في ظل تطورات العولمة المالية .

1 - 8 أقسام الدراسة :

تم تقسيم هذه الدراسة إلى خمسة فصول وخاتمة ، وذلك على النحو التالي:

الفصل الأول : يتناول هذا الفصل المقدمة ، ودراسات سابقة ، ومشكلة وأهمية الدراسة ، وهدف الدراسة ، والمنهجية المتبعة ، وتقسيمات الدراسة .

أما الفصل الثاني فيتناول عرضاً مختصراً للتطورات التاريخية التي مر بها النظام المصرفي الليبي، ثم عرض مكوناته ، وأخيراً تحليلاً لأهم مؤشرات أدائه ، **والفصل الثالث** يتم فيه التعريف بالعولمة المالية ، وأسبابها ، ومؤسساتها ، وأخيراً الفرص الناجمة عنها ومخاطرها ، **أما الفصل الرابع** فيتم فيه دراسة الآثار التي سوف تحدثها العولمة المالية على النظام المصرفي مع تصور رؤية مستقبلية لتطوير أداء المصارف الليبية ، وأخيراً **الفصل الخامس** الخاتمة و الذي يحتوي على النتائج التي توصلت إليها الدراسة و التوصيات .

الفصل الثاني

واقع النظام المصرفي

في ليبيا

2-1 مقدمة :

تعتبر المؤسسات المصرفية الركيزة الأساسية لأي تطور اقتصادي واجتماعي، حيث تقوم بتمويل التنمية الاقتصادية من خلال تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية المختلفة معتمدة على مواردها الخارجية من الودائع وعلى موارد أخرى داخلية وذاتية تتمثل في رأسمالها و احتياطياتها ومخصصاتها وأرباحها، ولذلك فإن الرفع من مستوى أداء المؤسسات المصرفية والمالية أمر لا بد منه من أجل النهوض بعملية التنمية والنمو الاقتصادي والاجتماعي .

وقد شهد القطاع المصرفي الليبي عدة تطورات في مكوناته وأهدافه ، وإدارته، بشكل يتزامن مع التطورات الاقتصادية المحلية ، والتطورات المصرفية العالمية .

وعليه فإن هذا الفصل يهدف إلى تحليل واقع النظام المصرفي الليبي من خلال استعراض التطور التاريخي للمصارف الليبية ، ثم هيكلها القائم ، بالإضافة إلى تحليل لأهم المؤشرات التي تتعلق بموارد المصارف التجارية واستخداماتها للأموال المتاحة لديها ، وذلك لاختبار قدرتها على منافسة المصارف الأجنبية الوافدة، ومحاكاة التطورات المصرفية العالمية .

2-2 لمحة تاريخية عن تطور المصارف في ليبيا:

مرّ النظام المصرفي في ليبيا بمراحل تاريخية متعددة تبعا للأوضاع السياسية التي مرت بها البلاد ابتداء من العهد العثماني وحتى العهد الحاضر .

فيما يلي نستعرض بإيجاز التطورات التاريخية للنظام المصرفي في ليبيا خلال تلك المراحل

المختلفة :

عرفت المصارف في ليبيا منذ القرن التاسع عشر ، حيث عمدت الإدارة العثمانية إلى تأسيس مؤسسات مالية تخدم النشاط الاقتصادي السائد آنذاك والذي يغلب عليه الطابع الزراعي، فكان ظهور (المصرف الزراعي) في بنغازي عام 1868 وفي طرابلس عام 1901 ، كما تم افتتاح (البنك العثماني) باتخاذ فرعين ، الأول في طرابلس عام 1906 والثاني في بنغازي عام 1907 (عبد الملك ، 2005 ، 13 - 14).

تمهيداً للاحتلال الايطالي قام (بنك روما) في عام 1907 بافتتاح فرع له في كل من طرابلس وبنغازي ، كما قام (بنك نابولي) بافتتاح فرع له في طرابلس عام 1913 تبعه (بنك سيشليا) و (بنك ايطاليا) في مدينة طرابلس ، وقد تولت هذه المصارف على نطاق متفاوت عمليات الإقراض قصير الأجل للقطاع التجاري والزراعي ، لضمان الاستيطان الايطالي داخل البلاد (مصرف ليبيا المركزي ، 2006 ، 41).

كما تم تأسيس صندوق ليبيا للتوفير عام 1935 نتيجة دمج صندوق طرابلس للتوفير وصندوق برقة للتوفير ، وقد اقتصر عمله على الإقراض الزراعي والبناء من خلال فروعها في طرابلس وبنغازي و مصراته ودرنة ووكالاته المنتشرة في نواحي أخرى (الأرياح ، 1985 ، 98).
عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية ودخول قوات التحالف إلى ليبيا عام 1943 . أصبحت طرابلس وبرقة تخضعان للإدارة العسكرية الانجليزية ، أما فزان كانت تتبع الإدارة الفرنسية ، وقد اقتصر النشاط المصرفي على (بنك باركليز) الذي افتتح فرعين له في طرابلس وبنغازي وقد تمتع بصلاحيه إصدار النقد بالنيابة عن السلطات البريطانية ، كذلك استأنفت بعض المصارف الايطالية أعمالها وهي (بنك روما ، بنك نابولي ، بنك سيشليا) وذلك بموجب التراخيص التي منحت لها

بتاريخ 1951/5/22 ، استناداً إلى المادة رقم (3) من الإعلان رقم (211) الصادر في 1950/11/11 الذي ينظم الأعمال المصرفية ، كما منح في نفس التاريخ تصريح للمصرف العربي (مصرف ليبيا المركزي ، 2006 ، 41) .

في 17 / 6 / 1952 تم منح ترخيص لصالح الشركة الفرنسية (المصرف العقاري التونسي الجزائري) ، وفي أكتوبر من ذات العام تم منح ترخيص لكل من مصرف مصر ، والمصرف البريطاني للشرق الأوسط بمزاولة الأعمال المصرفية في ليبيا ، كما رخص لاحقاً لكل من بنك أف أمريكا وبنك مورجان جارانتى (مصرف ليبيا المركزي ، 2006 ، 41) .

بتاريخ 1955/4/26 صدر قانون البنك الوطني الليبي بموجب القانون رقم 30 لسنة 1955 والذي بدأ عمله رسمياً بطرابلس في 1956 وبمدينة بنغازي في 1957 ، وقد آلت إليه مهام لجنة النقد الليبية وأصبح السلطة الوحيدة المسؤولة عن إصدار العملة الورقية والمعدنية في ليبيا ، إلا أن هذا القانون كان قاصراً على عمليات المصرف الوطني فقط ، بحيث لا يشمل أي ترتيبات تتعلق بمراقبة المصارف التجارية ولا يجبرها على الاحتفاظ برأسمال أو بأي نوع من الاحتياطي ، وبذلك ظلت مراقبة عمليات المصارف التجارية خاضعة للإعلان رقم (211) الصادر في نوفمبر 1950 ، والذي الغي بموجب صدور قانون المصارف لسنة 1958 (الارباح ، 1985 ، 102) .

يعد قانون المصارف 1958 أول تشريع ليبي ينظم العمل المصرفي التجاري في ليبيا ، وقد نظم هذا القانون سياسة الائتمان ورأسمال المصارف التجارية والاحتياطيات ونسبة السيولة ، كما منح وزير المالية الحق في طلب إيداع احتياطيات إجبارية معينة ، إلا أن هذا القانون ظل عاجزاً عن تنفيذ السياسة النقدية حسب متطلبات وظروف الاقتصاد الليبي نتيجة للغموض الذي

اكتتف العديد من نصوصه والقيود التي جعلت دور البنك الوطني الليبي دوراً استشارياً أكثر منه تنفيذياً (الارياح، 1985 ، 103).

في 1963/2/5 صدر قانون البنوك رقم (4) لسنة 1963 وتم إلغاء قانوني 1955 و1958 ، وحل بموجبه (بنك ليبيا) ، محل البنك الوطني الليبي في حقوقه والتزاماته ، وكما منح بنك ليبيا صلاحيات عديدة من أهمها الإشراف على المصارف ووضع سياسة الائتمان ومراقبة تنفيذها والاحتفاظ بالاحتياطيات النقدية وتحديد الحدود القصوى لأسعار الفائدة الدائنة والمدينة وأسعار العملات وسعر الخصم وسعر إعادة الخصم (عبد الملك ، 2005 ، 26) ، وحرصاً من (بنك ليبيا) على تلييب القطاع المصرفي فقد حاول إقناع المصارف الأجنبية ودعوها إلى مشاركة الليبيين في رأسمالها بما لا يقل عن 51 % ، وقد كان الغرض من سياسة تلييب المصارف تحقيق مجموعة من الأهداف منها الآتي (عبد السلام ، 2004 ، 2) :

1- المحافظة على جزء من الأرباح التي تحققها المصارف الأجنبية داخل البلاد بدلاً من تحويلها للخارج .

2- أن تكون السياسة النقدية أكثر فعالية ، لأن المصارف الأجنبية كانت تلجأ عند الضرورة إلى الاقتراض من مراكزها في الخارج .

3- اكتساب الليبيين خبرة في مجال إدارة المصارف ، لأن ملكيتهم لأغلبية رأس المال تخولهم المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالعمل المصرفي .

واستمرت سياسة التلييب حتى أصبح القطاع المصرفي في ليبيا مكوناً من بنك ليبيا وخمسة مصارف تجارية يمتلك الليبيون 51 في المائة من رأسمالها ، وأربعة مصارف تجارية أجنبية رفضت سياسة التلييب ، مما جعل نشاط بنك ليبيا محدوداً ولم يشمل كل المصارف الموجودة في البلاد .

بعد عام 1969، و ما حدث من تغييرات سياسية ، صدرت مجموعة من التشريعات التي أحدثت

تغييرات جوهرية في النظام المصرفي الليبي منها (مصرف ليبيا المركزي ، 2006 ، 43) :

1- صدور قرار في 1969/11/13 ، بتلييب جميع المصارف الأجنبية بحيث تتخذ شكل

شركات مساهمة ليبية لا يقل ما يملكه الليبيون عن 51 في المائة منها ، وتكون أغلبية

أعضاء مجلس الإدارة من الليبيين .

2- صدور قانون تأمين الحصص الأجنبية في المصارف التجارية ، وإعادة تنظيمها وتحديد

مساهمات الليبيين فيها وذلك في 1970/12/22 .

وبموجب هذا القانون أصبح رأس مال جميع المصارف التجارية في ليبيا مملوكاً لليبيين حكومة

وافراداً ، كما تم دمج المصارف التجارية السابقة في خمسة مصارف فقط .

في عام 1971 صدر قانون رقم (63) لسنة 1971 والخاص بتعديل أحكام قانون

المصارف رقم (4) لسنة 1963 ، ومن ضمن هذه التعديلات تغيير اسم (بنك ليبيا) إلى

(مصرف ليبيا المركزي) ومنحه صلاحيات أكثر .

بتاريخ 1993/3/21 صدر القانون رقم (1) لسنة 1993 الذي سمح للقطاع الخاص بأن

يؤسس ويدير مصارف تجارية خاصة ، كما سمح بدخول فروع لمصارف أجنبية ، وبناء عليه فقد

تأسست العديد من المؤسسات المصرفية الخاصة ، كما تم فتح مكتب تمثيل لبنك الإسكان

الأردني، وعلى الرغم من أن هذا القانون قد منح مصرف ليبيا صلاحيات أوسع إلا انه لم يؤكد

على مبدأ استقلالية مصرف ليبيا المركزي كسلطة نقدية بل حافظ على نفس الصلاحيات المخولة

لوزير الخزانة كما سمح بتشجيع المبادرة الفردية و تمويل التشاركيات و ذلك بالتوسع النقدي و تزايد

الدين العام الذي يضيف أعباء جديدة على الاقتصاد الليبي (الأرياح ، 1997 ، 114).

مواكبة للتطورات العالمية في مجال السياسة الائتمانية و المصرفية و المالية صدر بتاريخ 2005\1\12 قانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف و النقد والائتمان و الذي أكد على استقلالية مصرف ليبيا المركزي و سمح أيضا بتأسيس مصارف برأس مال أجنبي ، و مساهمة المصارف الأجنبية في المصارف المحلية ، بفتح فروع أو مكاتب تمثيل لها داخل البلاد . و في إطار تعزيز سلامة الجهاز المصرفي ألزم القانون المذكور المصارف التجارية بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية و الإفصاح المالي (مصرف ليبيا المركزي ، 2006 ، 15).

2-3 مكونات النظام المصرفي الليبي :

يتكون النظام المصرفي في ليبيا من مصرف ليبيا المركزي ، و خمسة عشر مصرفاً تجارياً، و أربعة مصارف متخصصة و ذلك حتى نهاية عام 2010.

2-3-1 مصرف ليبيا المركزي :

نصت المادة (1) من قانون المصارف لسنة 2005 على انه (يعتبر مصرف ليبيا المركزي مؤسسة مستقلة ، تتمتع بالشخصية الاعتبارية و الذمة المالية المستقلة ، كما تعتبر أصوله أموالاً خاصة به لا يجوز الحجز عليها للوفاء بديون مستحقة على جهات أخرى) (قانون المصارف لسنة 2005 ، الباب الأول ، الفصل الأول ، المادة (1) ، 83) .

وتعني استقلالية مصرف ليبيا المركزي أن إدارته للسياسة النقدية التي ينتهجها ، وكذلك إدارته لأعماله الفنية اليومية ، تتم دون تدخل أو ضغوط من الجهاز التنفيذي للدولة ، وهذه الاستقلالية لا تعني انفراده بتنفيذ السياسة النقدية دونما التنسيق مع الجهات الأخرى ذات العلاقة بالسياسات المالية و التجارية وغيرها ، خاصة في ظل ترابط و تداخل السياسات الاقتصادية المختلفة.

و قد نصت المادة الخامسة من القانون رقم (1) لسنة 2005 على أن يختص مصرف

ليبيا المركزي بأداء الوظائف التالية :

- 1- إصدار النقد الليبي ، والمحافظة على استقراره في الداخل والخارج .
- 2- إدارة احتياطات الدولة من الذهب والنقد الأجنبي .
- 3- تنظيم السياسة النقدية ، والإشراف على عمليات تحويل العملة داخل ليبيا وخارجها.
- 4- تنظيم السياسة الائتمانية والمصرفية ، والإشراف على تنفيذها في ظل السياسة العامة للدولة .
- 5- تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية في استقرار المستوى العام للأسعار وسلامة النظام المصرفي .
- 6- إدارة السيولة النقدية في الاقتصاد الوطني .
- 7- تنظيم سوق الصرف الأجنبي والإشراف عليه .
- 8- تقديم المشورة في المسائل المتعلقة بالسياسة الاقتصادية العامة (مصرف ليبيا المركزي ، 2006 ، 9).

2- 3 - 2 المصارف التجارية :

تعدّ المصارف التجارية " مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساساً بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل . ويطلق على هذه المصارف أيضاً مصارف الودائع " (الفولي ، عوض الله ، 2005 ، 145).

وقد نصت المادة (65) من قانون المصارف لسنة 2005 على انه " يعتبر مصرفاً تجارياً كل شركة تقوم بصورة معتادة بقبول الودائع في حسابات جارية ، تدفع عند الطلب أو في حسابات لأجل ، ومنح القروض والتسهيلات الائتمانية وغير ذلك من الأعمال المصرفية وفقاً للأحكام المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة الخامسة والستين من القانون رقم (1) لسنة 2005 ، ولا يعتبر مصرفاً تجارياً وفق أحكام هذا القانون المصرف المتخصص الذي يكون غرضه الرئيسي التمويل ومنح الائتمان لأنشطة محدودة ولا يكون قبول الودائع تحت الطلب من أوجه نشاطاته الأساسية " (قانون المصارف لسنة 2005 ، الباب الثاني ، الفصل الأول ، المادة (65) ، 85).

ويضم قطاع المصارف التجارية في ليبيا (15) مصرفاً وذلك حتى نهاية عام 2010 ، تمارس نشاطها من خلال (758) فرعاً ووكالة مصرفية .

وتحتوي ميزانية المصرف التجاري على بندي (الأصول) و (الخصوم) وتعكس الميزانية طبيعة المركز المالي للمصرف في لحظة زمنية معينة ، كما تحدد الميزانية حجم ونوعية النشاط الذي يقوم به المصرف متوخياً تحقيق أقصى الأرباح وأسرعها .

و يعكس جانب الأصول أو الموجودات في ميزانية المصرف التجاري الأوجه المختلفة لاستخدامات المصارف التجارية لمواردها المتاحة و يهدف هذا الاستخدام إلى تحقيق أقصى ربح ، و يمكن حصر أهم استخدامات المصارف التجارية في البنود التالية :

1. الأرصدة النقدية :

تشمل النقدية بصندوق المصرف ، والودائع تحت الطلب لدى المصرف المركزي ، و الودائع تحت الطلب لدى المصارف الأخرى ، وهي عاطلة لا تدر أية أرباح للمصرف و يحتفظ

بها عادة لمجابهة الاحتياطي القانوني المقرر من قبل المصرف المركزي و طلبات الجمهور للسحب من حساباتهم الجارية و الزمنية (الهاين ، 2007 ، 37) .

2. الأوراق المخصومة :

يمثل هذا النوع من الأصول المرتبة الثانية من حيث تمتعه بالسيولة ، و هي نوع من التوظيف قصير الأجل ، ذات سيولة مرتفعة ، حيث يمكن تحويلها إلى نقدية في أسرع وقت و بأقل جهد و نفقة ممكنة . و من أمثلتها : أدونات الخزنة ، و الأوراق الحكومية قصيرة الأجل ، و الأوراق التجارية و الكمبيالات المخصومة ، و القبول المصرفي ، و يتوقف حجم هذا التوظيف على سياسة كل مصرف و إمكاناته ، وعلى عادات المتعاملين ، و الموقف المنتظر لأصحاب الودائع ، و التقلبات التي يتعرض لها أصحاب القروض (الفولي ، عوض الله ، 2005 ، 172 ، 173).

3. القروض :

تعد أكبر بنود الأصول و من أكثر أنواع الأصول عائدا و ربحا ، و هي عبارة عن تسهيلات ائتمانية أو قروض يمنحها المصرف إلى القطاعات الاقتصادية المختلفة بشروط كمية و نوعية متباينة من حيث سعر الفائدة والأجل (الهاين ، 2007 ، 38) .

كما تنقسم القروض إلى قروض مضمونة " هي التي يتقدم المقترض فيها بضمان شخصي أو عيني عن طريقه يستطيع المصرف تحصيل حقوقه " ، و قروض غير مضمونة " وهي عبارة عن الاعتمادات المفتوحة التي تقدم بدون ضمانات عينية أو شخصية ، يقدمها المصرف بعد دراسة وضع المقترض في السوق و التأكد من ملائمة المقترض و دقة وفائه بالتزاماته " (الدليمي ، 1998 ، 92) .

أما بند الخصوم فيشمل حقوق الغير على المصرف ، وهو يشكل موارده الذاتية كرأس المال والخارجية كالودائع بأنواعها المختلفة وعلى حجمها تعتمد قدرة المصرف على الإقراض ومنح الائتمان ويضم البنود الآتية :

1- رأس المال :

يمثل رأس المال المدفوع مجموع المبالغ التي قام بدفعها أصحاب المصرف والمساهمين في تكوين رأسماله ، وينقسم إلى :

أ) رأس المال الأساسي : ويتكون من حقوق المساهمين والاحتياطات المعلنة بكافة أشكالها .

ب) رأس المال المساند : ويتكون من الاحتياطات غير المعلنة واحتياطات إعادة التقييم ومخصصات الديون المشكوك في تحصيلها والأدوات الرأسمالية المتنوعة والدين المساند (الدليمي ، 1998 ، 83) .

2- الاحتياطي :

وهن عبارة عن مبالغ يقوم المصرف باستقطاعها من أرباحه كل سنة ويحتفظ بها في حساب خاص لتدعيم حساب رأس المال وحماية المودعين ، وينقسم إلى :

أ) الاحتياطي القانوني : يتكون باستقطاع نسبة معينة من الأرباح السنوية التي يحققها المصرف ، ويلزم المصرف بتكوينه بحكم القانون الذي يصدره المصرف المركزي، أو بحكم الأعراف والتقاليد المصرفية السائدة .

ب) الاحتياطي النظامي (الخاص) : عبارة عن احتياطي خاص يقوم المصرف بتكوينه من خلال استقطاع جزء من أرباحه السنوية بغرض تدعيم مركزه المالي .

(ج) الاحتياطي الخفي : يتحقق نتيجة احتساب قيمة الأبنية والأراضي التي يملكها المصرف ، فهي تسجل في ميزانية بقيمة الشراء بينما قيمتها الحقيقية تكون أكثر من ذلك ، والفرق بين القيمتين يشكل الاحتياطي الخفي (الفولي ، عوض الله ، 2005 ، 167) .

3- الودائع :

وهي أكثر بنود خصوم المصرف التجاري أهمية من الناحية الاقتصادية وأكبرها من حيث الحجم ، وتنقسم الودائع من حيث شخص المودع إلى ودائع الأفراد والمشروعات وودائع الهيئات الحكومية وودائع البنوك ، أما من حيث الأجل الذي توضع فيه لدى المصرف التجاري فتقسم إلى :

(أ) الودائع الجارية أو الحسابات الجارية : تحتل الجزء الأكبر من موارد المصارف التجارية ، وهي ودائع تحت الطلب يمكن سحبها بمجرد الطلب وفي أي لحظة . ولا يتقاضى العميل في مقابل إيداعها فوائد إضافة إلى ذلك فإن الصكوك المسحوبة على هذه الودائع في المصارف مقبولة قبولاً عاماً كأداة للدفع وتسوية الصفقات الاقتصادية المختلفة التي يجريها أفراد ومؤسسات المجتمع شأنها في ذلك شأن النقود (الحاسية ، 1995 ، 27) .

(ب) الودائع لأجل : تشكل نوعاً من المدخرات التي يجمعها أصحابها لمواجهة الطوارئ أو لاستثمارها ولا يلتزم المصرف بدفعها إلى في الآجال المحددة للوديعة ، كما أنها

تدر عائداً على صاحبها في شكل سعر فائدة ، وتشمل الودائع لأجل في ليبيا كلاً من الودائع الزمنية وودائع الادخار (الحاسية ، 1995 ، 27) .

(ج) **مبالغ التوفير** : يحصل هذا النوع على الفوائد كما هو الأمر بالنسبة للودائع لأجل ، إلا أن حساب التوفير يعتبر وديعة أكثر استقراراً بالنسبة لحرية المصرف التجاري باستثمارها في الأجل الذي يراه مناسباً لمصالحة ذلك أن مبالغ التوفير يتم وضعها عادة لأمد طويل (الدليمي ، 1998 ، 86) .

4- القروض :

تلجأ المصارف لمثل هذا المصدر عندما تواجه نقص في السيولة المطلوبة وتستطيع أن تحصل على القروض من المصرف المركزي أو من المصارف التجارية الأخرى أو من المصارف الأجنبية مقابل دفع فوائد على القروض التي تحصل عليها (الدليمي ، 1998 ، 86) . وتمثل دراسة بنود كل من الأصول او الخصوم في ميزانية المصرف التجاري أهمية كبرى للتحليل المالي لمعرفة مصادر إيراداته المختلفة الداخلية والخارجية والكيفية التي يستخدم بها المصرف موارده في الاستخدامات المختلفة .

2- 3 - 3 المصارف المتخصصة :

تعرف المصارف المتخصصة بأنها تلك المؤسسات المالية التي تقوم بتجميع مدخرات القطاعات المختلفة ، وتوجيهها نحو التكوين الرأسمالي لتنمية القدرات الإنتاجية في كافة قطاعات الاقتصاد الوطني الصناعي ، والزراعي ، والعقاري .

وتشمل المصارف المتخصصة في ليبيا المصرف الزراعي ، ومصرف الادخار والاستثمار العقاري ، ومصرف التنمية ، والمصرف الريفي .

وهذه المصارف مملوكة بالكامل للدولة، وهي تختلف عن المصارف التجارية التي تعتمد على الثقة ، وعلى الاستفادة من الفارق الزمني بين حركة الإيداع والسحب أكثر مما يتوفر لديها من أرصدة نقدية حقيقية ، فالمصارف المتخصصة تعتمد على رأسمالها ، وعلى ماتخصص لها من الدولة لتمويل عملياتها .

أولاً : المصرف الزراعي :

تم إنشاؤه في سنة 1957 ، ويقوم بتقديم قروض قصيرة الأجل (موسمية) لتمويل المحاصيل الزراعية وقروض متوسطة الأجل لشراء الآلات والمعدات الزراعية وقروض طويلة الأجل لإنشاء وإصلاح المزارع ولا يتقاضى المصرف فوائد عن القروض الزراعية التي يمنحها ولكنه يعتبر نسبياً في وضع أفضل من المؤسسات المتخصصة الأخرى ، لأنه بالإضافة إلى الدعم البسيط الذي يحصل عليه من الخزانة يحصل على مورد للتمويل يتمثل في سداد أقساط القروض المستحقة ، بالإضافة إلى جنيته عوائد استثماره في سندات الخزانة العامة (عبدالسلام، 1997 ، 136).

ويهدف المصرف الزراعي إلى تحقيق الآتي (الهالين ، 2007 ، 26) :

(1) تحسين ورفع القدرات الإنتاجية في المجالين الحيواني والنباتي وذلك لتحقيق الاكتفاء الذاتي من هذه المنتجات .

(2) منح القروض والتسهيلات الائتمانية وتقديم الخدمات المصرفية للمزارعين والجمعيات التعاونية والشركات المتخصصة في المجال الزراعي ، بغرض تطويرها .

3) تشجيع الحركة التعاونية وإنشاء الشركات الزراعية المتخصصة والمساهمة في إعداد الخبرة

في هذا المجال كذلك تقديم الخدمات إلى الجهات العامة .

ولتمكين المصرف من تحقيق أهدافه تمت زيادة رأسماله بالتدريج ، وقد كان آخرها قرار رقم

(105) بتاريخ 2002/12/31 الذي مكن المصرف من زيادة رأسماله إلى 450.0 مليون دينار .

وبالنسبة للنشاط الائتماني للمصرف فإنه يقوم بتقديم ثلاثة أنواع من القروض هي القروض

الموسمية (قصيرة الأجل) ، والقروض المتوسطة الأجل التي لاتزيد فترة استحقاقها عن (5)

سنوات ، ثم القروض الطويلة الأجل والتي تصل فترة استحقاقها إلى (15) سنة .

ثانياً : مصرف التنمية :

نتيجة للظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي كانت في ليبيا ، فلم يتم التفكير في

إنشاء هذا النوع من المؤسسات المتخصصة إلا بعد صدور القانون رقم (3) لسنة 1963 بإنشاء

مؤسسة التنمية الصناعية بهدف تنمية الصناعات المحلية والعامة عن طريق تقديم القروض

والمشورة الفنية ، والتي ألغيت فيما بعد وحل محلها (المصرف العقاري الصناعي) في عام 1965،

وتتلخص أهداف هذا المصرف في الآتي (الهاين ، 2007 ، 26) :

1- تقديم القروض العقارية والصناعية ، وضمان القروض والسندات الصادرة عن مؤسسات

صناعية وعقارية .

2- خصم الأوراق التجارية والمالية المرتبطة بالصناعة .

3- إصدار الأسهم والسندات لصالح الصناعة والعمران .

4- تمويل وتسويق الإنتاج الوطني .

ونظراً للأهمية التي منحتها خطة التنمية الاقتصادية في ليبيا للقطاع الصناعي ، فقد تم بموجب

القانون رقم (8) لسنة 1981 إنشاء مصرف التنمية الذي يشمل ضمن عملياته العمليات التي

كان يقوم بها القسم الصناعي في المصرف العقاري الصناعي السابق ، كما صدر قانون آخر بإنشاء مصرف مستقل لتمويل قطاع الإسكان تحت اسم مصرف الادخار والاستثمار العقاري . ويهدف مصرف التنمية إلى تحقيق الأهداف التالية (الحاسية ، 1995 ، 126) :

1- تقديم القروض لغرض تمويل الاستثمارات اللازمة لمشروعات القطاعات الإنتاجية ذات الجدوى الاقتصادية ، وذلك ضمن أهداف وخطط التحول .

2- توفير المساعدة والمشورة الفنية للمشروعات الإنتاجية ، مع البحث عن الفرص الاستثمارية التي من شأنها المساهمة في توسيع القاعدة الإنتاجية وتنويع مصادر الدخل .

3- جذب الخبرات الأجنبية لتمويل المشروعات الإنتاجية محلياً .

ويتولى المصرف بموجب قانون الإنشاء واللوائح ، والقرارات الصادرة بشأنه منح القروض لتمويل عمليات التطوير والتوسع للمشروعات والمصانع القائمة.

وتنقسم القروض التي يمنحها المصرف حسب آجال استحقاقها إلى ثلاثة أنواع :

- قروض قصيرة ومتوسطة الأجل غالباً تمنح للأفراد ولا تتجاوز 10.0 آلاف دينار .

- قروض طويلة الأجل وتمنح للتشاريكات الجماعية والأسرية وتتجاوز 10.0 آلاف دينار .

ثالثاً : مصرف الادخار والاستثمار العقاري :

تأسس ليحل محل القسم العقاري في المصرف الصناعي العقاري السابق ، وذلك لتقديم

التسهيلات العقارية من اجل بناء المساكن للمواطنين ، ومن اجل تعبئة المدخرات الفردية وربط منح

القروض العقارية للأشخاص الطبيعيين إلا إذا كانت لهم مدخرات بالمصرف لحسابهم أو لحساب

أي فرد من أسرهم أو ممن يعولهم (الأرياح ، 1997 ، 98).

ويهدف المصرف لتحقيق الأهداف التالية (الحاسية ، 1995 ، 134) :

1- تشجيع المواطنين على الادخار من اجل توفير السكن المناسب لهم .

2- منح القروض ، وإصدار السندات والشهادات الاستثمارية كوسيلة للاقتراض من جميع أفراد

الشعب واستثمارها في الاقراض العقاري .

3- قبول الودائع من المتعاملين مع المصرف في النشاط العقاري .

4- تنفيذ وإدارة المشروعات العقارية لحسابه كبناء العمارات السكنية والخدمية وتأجيرها

والاشتراك في أية استثمارات عقارية مع الجهات الأخرى .

وقد ساهم مساهمة فعالة في تمويل المشروعات الاسكانية ، حيث بلغ حجم القروض التي منحها

بنهاية عام 2010 (7403.3) مليون دينار التي تشمل القروض العقارية وقروض المشاريع

الإنشائية التي تتضمن إنشاء المباني السكنية والإدارية التي يقوم المصرف بتأجيرها إلى جهات

خاصة وعامة .

2-4 مؤشرات أداء النظام المصرفي الليبي :

يضطلع النظام المصرفي الليبي بدور حيوي في تنمية الاقتصاد الوطني ، وقد ساهم هذا

النظام مساهمة فعالة من خلال منح القروض والتسهيلات الائتمانية للأفراد والشركات العامة

والخاصة ، في حدود إمكانياته المادية والبشرية المتاحة ، و وفقاً لإطار تشريعي تم تطويره وبشكل

محدود خلال أربعة عقود من الزمن .

وتعد المصارف التجارية أحد أهم المؤسسات المالية التي تعمل في مجال تمويل القطاعات

الاقتصادية ، وبالتالي فإن تحليل واقع هذه المصارف يعد امراً ضرورياً للوقوف على أوجه الضعف

والقصور التي تعاني منها ، وإيجاد آليات لتطويرها مواكبة للتطورات على المستويين المحلي

والدولي .

بناءً على سبق فإن التحليل سوف يركز على دراسة لأهم مؤشرات نشاط المصارف التجارية الليبية ، وذلك من خلال دراسة تطور الودائع المصرفية ، وكذلك قدرة هذه المصارف على التوسع في منح الائتمان .

2-4-1 مؤشر الودائع :

تشكل الودائع مع رأس المال والاحتياطيات مجموع مصادر الأموال التي تقوم المصارف التجارية بتوظيفها في النشاط الاقتصادي ، وتنقسم الودائع إلى ثلاثة أنواع هي : الحسابات الجارية (تحت الطلب) ، الودائع لأجل (الودائع الزمنية) وودائع الادخار (حسابات التوفير). ويطلق مصرف ليبيا المركزي على الودائع بأنواعها اسم (الخصوم الايداعية) . ويوضح الجدول (2 - 1) التالي نسبة إجمالي الودائع إلى إجمالي الموارد ، ونسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الموارد ، في المصارف التجارية الليبية خلال الفترة من 1990 إلى 2010.

جدول رقم (2 - 1)

نسبة إجمالي الودائع إلى إجمالي الموارد

ونسبة إجمالي حقوق الملكية إلى إجمالي الموارد في المصارف التجارية الليبية

خلال الفترة (1990 - 2010)

مليون دينار

نسبة إجمالي حقوق الملكية/إجمالي الموارد %	نسبة إجمالي الودائع/إجمالي الموارد %	إجمالي الموارد ⁽¹⁾	إجمالي الخصوم		السنة
			إجمالي حقوق الملكية	إجمالي الودائع	
3.6	38.2	8702.4	311.7	3321.4	1990
3.7	49.7	11071.3	411.9	5503.1	1995
3.5	46.5	16066.3	564.1	7463.0	2000
4.3	56.6	24348.5	1047.1	13782.5	2005
5.8	70.6	78397.0	4517.8	55313.0	2010

(1) أجمالي الموارد: هو مجموع الأصول في الميزانية مضافا إليه أجمالي القروض الاجتماعية و العقارية للأفراد و إجمالي قروض الأنشطة الاقتصادية و الإنتاجية و الخدمية .

- المصادر: 1. مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (11,7).
2. مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (11,8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (11,8).

يتضح من الجدول المذكور أن الخصوم الإيداعية تشكل النسبة الكبرى من موارد المصارف التجارية ، حيث شكلت في المتوسط نحو 52.32% من إجمالي توظيفات المصارف التجارية ، في حين شكلت الموارد الذاتية في المتوسط ما نسبته 4.18 % فقط من إجمالي توظيفات المصارف التجارية و ذلك للسنوات المختارة الواردة في الجدول ، وهذا يعني أن المصارف التجارية تعتمد بالدرجة الأولى على الموارد غير الذاتية المتوفرة لديها في شكل ودائع ، مما يتطلب مراعاة

احتياجات السيولة لمواجهة سحبيات المودعين التي يصعب التنبؤ بها ، وكذلك الاتجاه نحو
توظيف هذه الأموال في استثمارات تحقق عائداً يغطي تكاليف الاحتفاظ بها (مصرف ليبيا
المركزي ، النشرة الاقتصادية ، 1998 ، 2) .

أما بخصوص تركيبة الودائع حسب نوعها ، فتبين الأرقام الواردة بالجدول (2-2) الآتي :

جدول رقم (2 - 2)

نمو وتطور الودائع في المصارف التجارية الليبية

خلال الفترة (2010 - 1990)

مليون دينار

إجمالي الودائع	ودائع توفير (ادخارية)		ودائع الأجل (ثابتة - زمنية)		ودائع تحت الطلب		السنة
	نسبة من الإجمالي %	القيمة	نسبة من الإجمالي %	القيمة	نسبة من الإجمالي %	القيمة	
3321.4	2.7	89.2	23.7	788.8	73.6	2443.4	1990
5503.1	3.9	214.3	28.2	1551.6	67.9	3737.2	1995
7434.1	5.6	416	30.6	2272.7	63.8	4745.4	2000
14263.6	4.7	671.3	26.2	3735.4	69.1	9856.9	2005
55313	1.3	743.1	22.1	12231.8	76.5	42338.1	2010

المصادر :

1. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (7).
2. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (8).

أ) الودائع تحت الطلب :

شكلت الودائع تحت الطلب النسبة الكبرى من إجمالي الودائع إذ بلغت نسبتها في المتوسط 70.18% وذلك خلال فترة الدراسة ، كما شكلت في المتوسط ما نسبته 73.6% من إجمالي الودائع في عام 1990 مقابل 76.5% من إجمالي الودائع في عام 2010 ، وتعود هذه الزيادة في الودائع تحت الطلب إلى زيادة ودائع الجهات والمؤسسات العامة وودائع القطاع الأهلي بسبب التوسع في الإنفاق العام ومنح المزيد من القروض عن طريق المصارف المتخصصة (مصرف ليبيا المركزي، التقرير السنوي الثاني والخمسون، 2008).

ب) الودائع لأجل (ثابتة - زمنية) :

شكلت الودائع لأجل في المتوسط ما نسبته 26.16% من إجمالي الودائع خلال فترة الدراسة ، وقد شكلت ما نسبته 23.7% في سنة 1990 وانخفضت إلى 22.1% وذلك في عام 2010 .

ج) ودائع التوفير (الادخارية) :

شكلت ودائع التوفير في المتوسط ما نسبته 2.7% من إجمالي الودائع في سنة 1990 وما نسبته 1.3% في سنة 2010 ، وما نسبته 3.64% من إجمالي الودائع وذلك خلال فترة الدراسة .

وتعزى أسباب الانخفاض في نسبة كل من الودائع لأجل و ودائع التوفير إلى إجمالي

الودائع إلى أحد الأسباب الآتية :

أولاً : عزوف الأفراد عن إيداع مدخراتهم لدى المصارف التجارية وذلك لأسباب دينية ، حيث يؤمن

أفراد المجتمع بأن الشريعة الإسلامية حرمت الربا ، وأن الفوائد على الودائع هي نوع من أنواع

الربا، مما دفع بالأفراد للتحويل إلى استخدام وسائل الادخار البدائية (الاكتناز) كوسيلة للاحتفاظ بثروتهم ، الأمر الذي أدى إلى حدوث خلل في دور التعامل النقدي ، فتزايد التسرب النقدي خارج المصارف التجارية ، وبذلك أصبحت الكثير من أموال المجتمع معطلة وغير موظفة .

ثانياً : وجود فرص استثمارية أخرى تحقق عائداً أفضل مما يدره عائد الادخار لدى المصارف التجارية تمثل في المضاربة في السلع والعقارات والمجوهرات والعملات.

ثالثاً : انخفاض مستوى الثقة في الجهاز المصرفي ، حيث أن العمل المصرفي ، بشكل عام أساسه الثقة ، وأن المصارف التجارية تستفيد من الفرق الزمني بين حركة الإيداع والسحب أي أنها تستثمر ثقة المودعين فيها (محمد ، 2010 ، 46) .

2- 4 - 2 هيكـل الائتمان المصرفي :

يقصد بالائتمان المصرفي القروض والاستثمارات التي تقوم بها المصارف التجارية (عبد السلام ، 2004 ، 295) . وتجدر الإشارة إلى أن القروض والتسهيلات النقدية في ليبيا تقسم وفقاً لأدوات الائتمان التالية :

1- السلف والسحب على المكشوف .

2- أوراق تجارية مخصومة ومتداولة .

3- قروض أخرى .

وتبين بيانات الجدول رقم (2 - 3) تطور القروض الممنوحة من قبل المصارف التجارية ونسبها ، ونسبة إجمالي القروض إلى إجمالي الودائع خلال الفترة (1990 - 2010) .

جدول (2 - 3)

تطور القروض المصرفية ونسبها ونسبة القروض إلى إجمالي الودائع

خلال الفترة (1990 - 2010)

بالمليون دينار

السنة	سلف و سحب على المكشوف		كمبيالات مخصومة و متداولة		قروض أخرى		إجمالي القروض	إجمالي القروض إلى إجمالي الودائع %
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة		
1990	98.0	2484.8	1.3	31.7	0.7	16.8	2533.3	76.3
1995	96.7	3469.1	2.0	72.9	1.3	45.8	3587.8	65.2
2000	99.8	5571.3	0.2	11.9	0.0	0.8	5584	75.1
2005	99.9	6162.1	0.1	4.1	0.0	0.4	6166.6	43.2
2010	89.3	11643.5	8.4	1102.2	2.3	298.9	13044.6	23.6

المصادر :

1. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (7).
2. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (8).

من البيانات الواردة بالجدول (2 - 3) أعلاه يتضح الآتي :

- بلغت قيمة السلف والسحب على المكشوف في عام 1990 (2484.8 مليون دينار) وقد أخذت في الارتفاع إلى أن بلغت قيمتها (11643.5 مليون دينار) وذلك بنهاية عام 2010 ، وقد شكلت السلف والسحب على المكشوف ما نسبته 98.9 % من إجمالي القروض خلال فترة الدراسة ، وتعتبر السلف والسحب على المكشوف أكثر أوجه الاستثمارات التي توظف فيها المصارف التجارية مواردها، وهذا يعود إلى ارتفاع العائد

منها إذ إن المصرف يحصل على عمولة بالإضافة إلى الفائدة والتي تحسب على الرصيد المسحوب.

- أن قيمة الكمبيالات المخصومة قد بلغت (31.7 مليون دينار) وذلك بنهاية عام 1990، مقابل (1102.2 مليون دينار) وذلك في عام 2010 وعلى الرغم من ارتفاع قيمتها إلا أنها لم تشكل إلا ما نسبته 2.4 % من إجمالي القروض خلال فترة الدراسة ، وهذا يعود لمحدودية عوائد هذا النوع من الائتمان وكثرة مشاكله وارتفاع مخاطره ، إذ إن العائد الوحيد لمثل هذا النوع من الاستثمار يكمن في فروقات أسعار الفائدة وهي غالباً ما تكون ضئيلة .

- إن القروض الأخرى ، وهي غير محدودة بشكل واضح في منشورات المصرف المركزي ولكنها غالباً ما تشمل خطوط الائتمان الذي يمنح للأفراد والقروض المتخصصة والقروض المصرفية ، و التي لم تشكل إلا ما نسبته 0.86% من إجمالي الائتمان خلال فترة الدراسة . وهذا يعود لارتفاع نسبة عنصر المخاطرة فيها .

وتجدر الإشارة إلى أن منح القروض الائتمانية للأفراد ولمختلف القطاعات من أهم استخدامات موارد المصارف المتأتية في معظمها من الودائع بمختلف أنواعها ، وعليه فإن قدرة المصارف على منح الائتمان تتناسب طردياً مع حجم هذه الودائع ، بمعنى أنه كلما أقبل الأفراد والوحدات الاقتصادية المختلفة على إيداع مبالغ مالية ، كلما زادت قدرة وإمكانيات المصارف على تمويل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية (مصرف ليبيا المركزي، الحكم المؤسسي ، 2006).

وفيما يتعلق بتوزيع القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبل المصارف التجارية إلى مختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية فيتضح من بيانات الجدول (2 - 4) أنها تطورت على النحو التالي :

- قروض الأنشطة الاقتصادية :

تعتبر القروض الممنوحة للأغراض الإنتاجية والخدمية لمختلف القطاعات من أهم القروض التي منحتها المصارف التجارية ، وقد شكلت هذه القروض ما نسبته 53.6% من إجمالي القروض خلال الفترة (1990 - 2010) .

- القروض العقارية :

وهي قروض طويلة الأجل تتراوح فترة سدادها ما بين 25 - 60 سنة ، وقد شكلت هذه القروض ما نسبته 43.43% من إجمالي القروض الممنوحة خلال فترة الدراسة في المتوسط ، وعلى الرغم من أن هذه القروض قد ساهمت في تحقيق التنمية الاجتماعية ، إلا إنها تمتاز بانخفاض عوائدها وارتفاع عنصر المخاطرة فيها ، إضافة إلى أن قيام المصارف التجارية بمنح هذا النوع من القروض يتعارض مع طبيعة مواردها .

- السلف الاجتماعية :

شكلت السلف الاجتماعية ما نسبته 2.2% في عام 1990 مقابل 28.9% في عام 2010 ، وعلى الرغم من التطور الملحوظ لهذه القروض ، إلا أنها لم تشكل إلا ما نسبته في المتوسط 15.46% خلال فترة الدراسة ، وهذا يعزي إلى السبب الديني الذي يحد من رغبة الأفراد في الاقتراض من المصارف التجارية بسبب الفائدة على قروضها .

- سلف النهر الصناعي :

شكّلت قروض النهر الصناعي ما نسبته 4.86% من إجمالي القروض الممنوحة من قبل المصارف التجارية خلال فترة الدراسة.

جدول (2 - 4)

القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة من المصارف التجارية

لمختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية

خلال الفترة (1990 - 2010)

مليون دينار

إجمالي القروض	قروض النهر الصناعي		سلف اجتماعية		قروض عقارية		قروض الأنشطة الاقتصادية (إنتاجية وخدمية)		السنة
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	
2786.6	2.9	81	2.2	62.5	40.4	1125.5	54.5	1517.6	1990
4281.5	8.7	373.0	2.4	102.3	31.4	1343.5	57.5	2462.7	1995
5584.0	6.7	373.0	16.8	939.2	26.3	1468.9	50.2	2802.9	2000
6166.6	6.1	373.0	27.0	1665.7	23.1	1426.3	43.8	2701.6	2005
13044.6	.	.	28.9	3770.6	9.1	1187.2	62.0	8086.8	2010

المصادر:

1. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (11).
2. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (11).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (11).

وعلى الرغم من الدور الكبير الذي لعبته المصارف التجارية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمساهمة في تحقيق الرفاه الاقتصادي لكافة أفراد المجتمع، من خلال منح القروض والتسهيلات الائتمانية لمختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية والاجتماعية ، إلا أنها تواجه صعوبات فيما يتعلق بعدم انتظام سداد القروض التي منحت لبعض الأفراد وبعض الجهات الاعتبارية العامة ، وكذلك القروض التي منحت بضمان الخزانة العامة ، خاصة المشروعات والشركات التي تم الزحف عليها أو دمجها أو تصفيتها دون استرداد أموال المصارف من هذه الجهات (مصرف ليبيا المركزي ، الحكم المؤسسي ، 2006 ، 16) .

وقد بلغ مجموع الديون المتعثرة للمصارف التجارية حتى نهاية عام 2010 (12577.0 مليون دينار) أي ما نسبته 15.8 % من إجمالي الديون ، مقابل (2300 مليون دينار) أي ما نسبته 35.3 % بنهاية عام 2004 ، و على الرغم من انخفاض هذه النسبة إلا إنها ما تزال أعلى بكثير من المستويات المطلوبة وفقاً للمعايير الدولية، وهذا ما يوضحه الجدول (2 - 5) التالي :

جدول (2 - 5)

نسبة إجمالي الديون المتعثرة / إجمالي الديون

خلال فترة (2004 - 2010)

بالمليون دينار

السنة	الديون المتعثرة	إجمالي الديون	نسبة إجمالي الديون المتعثرة/ إجمالي الديون %
2004	2300	6510.3	35.3
2005	1955	6166.6	31.7
2006	1845.9	7067.2	26.1
2007	1970.2	8191.3	24.1
2008	2023	10544.9	19.2
2009	1991.3	11812.7	16.9
2010	1991.3	12577.0	15.8

المصدر : مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، الربع الثاني ، 2010 ، جدول 22.

ويرجع سبب نشأة الديون المتعثرة للمصارف التجارية في ليبيا إلى عدة عوامل أهمها:

1- محدودية نطاق الدراسات الائتمانية التي تقوم بها المصارف تجاه عملائها قبل منحهم

القرض ، سواء فيما يتعلق بإجراء التحليل المالي لأوضاعهم المالية أو إجراء المقابلات

الشخصية معهم من وقت لآخر ، أو مدى مواعمة الضمانات المقدمة لقيمة القرض .

2- تباطؤ المصارف في القيام بمتابعة العميل قبل وأثناء وبعد منح القرض ، وعدم ربط حركة

الحساب بقدرة العميل للمالية للحصول على القرض ، وكذلك عدم اشتراط تقديم دراسات

جدوى اقتصادية ، وعدم ربط قيمة التسهيل بدراسات الجدوى الاقتصادية .

3- عدم التقيد بتنفيذ اللوائح و الإجراءات المنظمة لعمليات منح القروض ، كتجاوز الحدود

المسموح بها لقيمة القرض واستعماله قبل استكمال باقي المستندات المطلوبة .

4- تردد المصارف في النظر لطلبات العملاء بشأن الحصول على تمويل إضافي لاستمرار

المشروع وإنقاذه من أي تعثر .

5- قلة القيام بالمراجعة الدورية لقيمة الضمانات المقدمة وربطها برصيد الدين القائم .

6- عدم التزام العميل بتوظيف التسهيل في القرض الذي منح من أجله ، أو إفلاسه نتيجة سوء

تصرفه في إدارة المشروع .

7- قيام بعض هذه الجهات الرسمية بإلغاء نشاط العميل المرخص قانوناً أو تصفية نشاطه ،

أو اتخاذها بعض الإجراءات الرسمية التي قد تؤثر في نشاط العميل ، مثل حظر استيراد

بعض السلع وغيرها .

8- عدم اتخاذ إجراءات سريعة من الجهات القضائية حيال غير الملتزمين بسداد ديونهم ،

سواء المتعلقة بالأوراق التجارية أو إجراءات الحجز الإداري ، أو من يقدمون مستندات

غير واقعية كإعداد مراكز مالية خاطئة أو مؤشرات دراسات جدوى اقتصادية غير صحيحة

أو تهمينات عقارية مبالغ فيها (www.cbl.gov.ly ، 2007) .

أما عن استثمارات المصارف التجارية ، فتبين البيانات الواردة بالجدول (2 - 6) أنها تطورت

على النحو التالي :

- شكلت الأصول الأجنبية ، سواء كانت في شكل عملة أو ودائع لدى مصارف الخارج ما

نسبته 4.1 % وذلك في عام 1990 إلا أنها اتجهت إلى الارتفاع إلى أن بلغت 10.4

% من إجمالي الاستثمارات في عام 2010 .

- تزايدت الودائع الزمنية لدى مصرف ليبيا المركزي بشكل ملحوظ شكلت ما نسبته 19.6 % في عام 1990 ، مقابل 89.6 % في عام 2010 ، وذلك نظراً لما تحقّقه من عائد مع ما تمتاز به من سيولة وأمان .

- شكلت أدونات الخزّانة العامة حتى نهاية عام 2003 مصدراً مأموناً للاستثمار ، وذلك لكونه استثماراً في أوراق حكومية يدر عائداً مجزياً نسبياً للمصارف ، كما أن المصرف المركزي على استعداد لإعادة خصم هذه الأوراق في أي وقت .

- قام مصرف ليبيا المركزي ابتداءً من عام 2008 بإصدار شهادات إيداع بمعدلات فائدة 2.25 % لأنها أكثر سيولة وأقل مخاطرة .

بناءً على ما سبق فإنه يمكننا القول أن سياسة الاستثمارات المصرفية في ليبيا كانت سياسة تحفظية في جزء منها ، وإجبارية في الجزء الآخر منها ، حيث أن المصارف التجارية كانت تقوم بتمويل مشروعات معينة بدون أن تتاح لها أية فرصة لدراسة جدوى المشروع أو حتى فرصة الامتناع عن تقديم التمويل ، و كل هذا عائد للظروف الاقتصادية والسياسية التي عانت منها البلاد، إضافة إلى طبيعة التشريعات المنظمة للعمل المصرفي من جهة ، وإلى غياب أدوات السوق المالية من جهة أخرى، والتي تعطي المصارف مجالاً واسعاً للاستثمار فيها (الدرويش و آخرون ، 2007، 22) .

جدول (2 - 6)

تطور استثمارات المصارف التجارية الليبية

خلال الفترة (1990 - 2010)

مليون دينار

المجموع	أذونات الخزنة		ودائع زمنية لدى مصرف ليبيا المركزي		أصول أجنبية		السنة
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	
1884.7	76.2	1436.4	19.7	371.0	4.1	77.3	1990
2978.3	48.7	1451.1	45.7	1360.0	5.6	167.2	1995
3022.8	46.1	1392.5	37.2	1124.3	16.7	50.60	2000
8439.6	-	-	75.8	6400.1	24.2	2039.5	2005
34265.9	-	-	89.6	30686.0	10.4	3579.9	2010

المصادر :

1. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (7).
2. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (8).

وبشكل عام نجد أن المصارف التجارية تسعى دائماً للموازنة بين عوامل السيولة وعوامل

تحقيق الأرباح ، لأن هذه المصارف تحصل على أرباحها عندما تقوم بتوزيع مواردها على الأصول

المختلفة .

وعليه سيتم دراسة وتحليل السيولة والملاءة المالية ، وهي المؤشرات التي تتوقف عندها

المصارف التجارية عن استثمار أموالها ضماناً لتوفير السيولة لديها و انخفاض درجة المخاطرة.

2-4-3 مؤشر السيولة :

تتمثل السيولة المصرفية في الأصول التي تمكن المصارف من مقابلة التزاماتها، وقدرتها على الوفاء، سواء ما يتعلق منها بتلبية طلبات المودعين أو الالتزام بالاحتياطات القانونية على الودائع، أو اغتنام فرص مواتية للاستثمار (عبد السلام ، 2004 ، 295). غير أن ما يهمنا هنا هو فائض السيولة و هو ما يتوفر من أموال لدى المصرف بعد الوفاء بالاحتياطات المطلوبة على الودائع. وتوضح البيانات الواردة بالجدول (2-7) تطور فائض السيولة⁽¹⁾ خلال الفترة (1999-2010).

جدول (2 - 7)

تطور فائض السيولة للمصارف التجارية الليبية

خلال الفترة (1990 - 2010)

ملايين الدينارات

السنة	الأصول السائلة (1)	الودائع (2)	الاقتراض (3)	المجموع (3+2)	نسبة السيولة (3+2)/1	وضع السيولة
1990	115.0	3321.4	757.2	4078.6	0.27	0.12
1995	2370.8	5503.1	380.3	5883.4	0.40	0.15
2000	2435.4	7463.0	148.1	7611.1	0.32	0.17
2005	9083.5	14263.6	59.2	14322.8	0.63	0.48
2010	44987.3	55313.0	129.4	55442.4	0.81	0.56

المصادر:

1. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (7).
2. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (8).

$$\text{نسبة السيولة} = \frac{\text{الأصول السائلة}}{\text{الودائع} + \text{الاقتراض}}$$

(1) فائض السيولة = نسبة السيولة - نسبة السيولة القانونية

توضح البيانات الواردة في الجدول (2 - 7) أعلاه أن نسبة فائض السيولة تزداد بشكل ملحوظ سنة بعد سنة إلى إن بلغت 56 % من إجمالي الاحتياطات والودائع عام 2010 ، ويعزى هذا الارتفاع إلى عدة أسباب لعل من أهمها محدودية مجالات توظيف هذه الأموال في غياب البيئة الاستثمارية المناسبة ، وعدم توفر الضمانات الكافية التي تشجع المصارف على منح المزيد من الائتمان ، وعدم وجود المنافسة العادلة مع مؤسسات الاقتراض الأخرى .

وعلى الرغم من أن ارتفاع هذه النسبة هو مؤشر على متانة الوضع المالي للمصرف، مما يعزز من الاستقرار المالي ، وبالتالي قدرته على مواجهة الالتزامات الطارئة والعادية ، إلا أنه من جهة أخرى مؤشر على عجز هذه المصارف عن توجيه فوائدها المالية في مشاريع استثمارية ، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض عوائد المصرف من الاستثمارات وتعطيل حركة توظيف الأموال في الأنشطة أو المجالات التي تعود عليه بالربح ، وذلك لأن ارتفاع نسبة السيولة قد تقوت على المصرف فرصاً كثيرة وبالتالي تقلل من أرباحه ، فالأرباحية والسيولة بالنسبة للمصرف تسيران في اتجاهين متضادين (الخصاونة ، 2008 ، 227) .

2- 4 - 4 مؤشر الملاءة المالية (كفاية رأس المال) :

تعرف كفاية رأس المال بأنها (قدرة رأس مال المصرف على مواجهة مسحوبات المودعين والدفعات للدائنين في حالات الإعسار أو التصفية) . كفاية رأس المال هي التي تحدد في نهاية الأمر إلى أي مدى تستطيع المؤسسة المالية أن تتغلب على المشاكل المالية (بادي ، 2007 ، 132) .

و توجد أربعة معايير أساسية لقياس كفاية رأس مال المصرف و هي :

أ. نسبة رأس المال إلى الودائع :

يعتبر هذا المعيار من أشهر المعايير و أقدمها استعمالا من قبل المصارف المركزية على المصارف التي تخضع لرقابتها ، و قد اعتمدت معظم المصارف المركزية ما نسبته 10% كمقياس ملائم لمدى كفاءة رأس المال . و يؤخذ على هذا المعيار عدم التمييز بين المصارف وفقا لحجمها ، و إهماله لحجم و نوعية الأصول التي توظف فيها الودائع ودرجة مخاطرتها (بادي ، و آخرون ، 2002 ، 132).

ب. نسبة رأس المال إلى الأصول :

يأخذ هذا المعيار استخدامات الأموال بعين الاعتبار ، و لذلك يمتاز بكونه يربط رأس المال بالأصول التي يمتص رأس المال الخسائر التي قد تنشأ من توظيف الودائع فيها (الخصاونة ، 2008 ، 107). و يؤخذ على هذا المعيار عدم التمييز بين الأصول الخطرة و غير الخطرة (بادي ، و آخرون ، 2007 ، 132).

ج. نسبة رأس المال إلى الأصول الخطرة :

يعتمد هذا المعيار على الأصول التي تتضمن المخاطر و يستثني الأصول غير الخطرة . و يؤخذ على هذا المعيار عدم تمييزه بين درجة المخاطر للأصول المختلفة للمصرف (بادي ، و آخرون ، 2007 ، 132).

د. نسبة الأصول (مبنوية حسب درجة مخاطرتها) إلى رأس المال :

يعتمد هذا المعيار على التمييز بين الأصول الخطرة ، فيحدد لكل منها - حسب درجة مخاطرتها - مقدارا من رأس المال الممتلك ، ثم تجمع مقادير رأس المال هذه معا و يتم مقارنتها برأس المال الفعلي ، و من هنا يمكن التوصل إلى ما إذا كان رأس المال الفعلي كافيا لإسناد تلك الأنواع المختلفة من الأصول أم هو أقل من المبلغ المطلوب لسلامة

المصرف و بالتالي يجب زيادته ، و ينبغي لحساب هذا المعيار تبويب الأصول في مجموعات متجانسة ، ثم استعمال نسب مئوية لكل منها ، حسب درجة مخاطرتها ، و ذلك تبعا لخبرة المصرف، أو خبرة القطاع المصرفي ككل (بادي ، و آخرون ، 2007 ، (132).

وقد تزايد الاهتمام بموضوع كفاية رأس المال ، عقب أزمة المديونية والتطورات التي شهدتها الصناعة المصرفية ، وقد وصل هذا الاهتمام ذروته في تقرير لجنة بازل (1) عام 1988⁽¹⁾ ، والتي أوجبت على المصارف الاحتفاظ بحد أدنى من رأس المال مقارنة بإجمالي الأصول أو الأصول الخطرة⁽²⁾ بنسبة لا تقل عن (8 %) للدلالة على مكانة المركز المالي للمصرف . وتوضح البيانات الواردة بالجدول (2 - 8) أن نسبة كفاية رأس المال للمصارف التجارية في ليبيا تتمتع بملاءة مالية تفوق الحد الأدنى المقرر من لجنة بازل ، مما يدل على متانة رأسمال المصارف الليبية ، وعلى قدرتها في مواجهة المخاطر ، وهو ما يعزز استقرار النظام المصرفي بشكل خاص والاستقرار المالي بشكل عام .

(1) سيتم الحديث عن اتفاقية بازل في الفصل الرابع من البحث.
(2) يقصد بالأصول الخطرة جميع أصول المصرف ، مطروحا منها ، النقد في الصندوق ولدى البنك المركزي ، وصافي الودائع بين المصارف ، و أذونات الخزينة والسندات التي تصدرها الدولة ، والقروض المضمونة من الحكومة. (الخصاونة ، 2008 ، 108) .

جدول (2 - 8)

نسبة كفاية رأس المال للمصارف التجارية الليبية

خلال الفترة (1990 - 2010)

ملايين الدينارات

السنة	رأس المال و الاحتياطيات	الودائع	كفاية رأس المال %
1990	311.7	3321.4	9.4
1995	411.9	5503.1	7.5
2000	564.1	7463.0	7.5
2005	1047.1	14263.6	7.6
2010	4517.8	55313.0	8.2

المصادر :

1. مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (11,7).
2. مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (11,8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (11,8).

2-5 الخلاصة :

يتضح من خلال دراسة نمو و تطور الودائع المصرفية للمصارف التجارية الليبية، وكذلك تحليل حجم ونوع القروض الممنوحة من قبل القطاع المصرفي لمختلف القطاعات الاقتصادية في الاقتصاد الوطني في ظل النظام المصرفي القائم والظروف والتطورات الاقتصادية نجد أن المصارف التجارية في ليبيا تعاني من المشاكل التالية :

أولاً : معظم موارد المصارف التجارية موظفة في بند القروض و السلفيات الذي يدر عائداً على المصارف بشكل خاص ويساهم في تمويل برامج و مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية و ذلك بسبب سيطرة القطاع العام على النشاط الاقتراضي للمصارف التجارية وخضوعها إلى التوجيهات المباشرة للمصرف المركزي .

ثانياً : وجود كم كبير من الديون المتعثرة لدى المصارف التجارية مما يدل على عدم فاعلية السياسة الائتمانية والتي تهدف إلى وضع أسس الائتمان وتحديد الغرض والآجال والقطاعات الاقتصادية التي يتم التعامل معها ، و وضع معايير الجدارة الائتمانية للعملاء، وتحديد الحد الأقصى للقروض الممنوحة للعملاء للحفاظ على حصة المصرف في سوق الائتمان .

ثالثاً : ارتفاع نسبة فائض السيولة الأمر الذي يدل على عجز هذه المصارف عن توجيه فوائدها المالية في مشاريع استثمارية مربحة .

الفصل الثالث

تعريف العولمة المالية

3-1 مقدمة :

شهد الاقتصاد العالمي خلال عقد التسعينيات تطورات سريعة وعميقة ، تميزت بالتحريك المالي وإزالة القيود على حركة رؤوس الأموال ، والدفع إلى الاندماج الكلي بين كل من أسواق السلع وأسواق الأموال الدولية ، مع سرعة وسهولة الاتصالات بين كل المراكز المالية في مختلف دول العالم ، كما تحول العالم إلى سوق واحدة لا يقتصر على الدول والحكومات بل ينضم إليهم العديد من المنظمات العالمية والشركات متعددة الجنسيات .

أفضت هذه التطورات إلى ميلاد مفهوم جديد ، ألا وهو العولمة المالية ، والذي لا يمكن استيعابه إلا في ضوء تلك التطورات وفي ضوء تزايد الاعتماد الاقتصادي المتبادل واتساع الأسواق العالمية ، و انتقال رؤوس الأموال ، والتي تعمل على تخفيض تكلفة النقل والاتصالات وتحقيق التطورات التكنولوجية ومن ثم تحقيق العولمة .

لقد أصبحت العولمة المالية من الموضوعات المعاصرة والجديرة بالدراسة والتحليل ، لاسيما مفهومها وخصائصها وآثارها الايجابية والسلبية ، والتي هي موضوع هذا الفصل من البحث .

3-2 مفهوم العولمة :

العولمة كمصطلح لغوي يعني العالمي أو الدولي أو الكروي ، وهي ترجمة للكلمة (Globalization) الانجليزية بمعنى القرية العالمية، أو وصف العالم بأنه قرية واحدة (مامي ، 2003 ، 155).

وقد تباينت الآراء حول تحديد تعريف دقيق وشامل للعولمة لاختلاف اتجاهات الباحثين والمفكرين وقناعاتهم الأيديولوجية ، إلا أن الوصول إلى تعريف شامل للعولمة ينطوي على ثلاثة عمليات تكشف عن جوهرها هي :

العملية الأولى : تتعلق بانتشار المعلومات بحيث تصبح مشاعة لكل الناس .

العملية الثانية : إزالة الحدود بين الدول .

العملية الثالثة : زيادة معدلات التشابه بين الجماعات والمجتمعات والمؤسسات (عبدالحاميد ، 2005 ، 17).

وقد تناولت أدبيات العلوم الاجتماعية وخاصة الاقتصادية منها ، مفهوم العولمة كأداة تحليلية لوصف التغييرات الحادثة في مجالات مختلفة مع الأخذ بالاعتبارات أن ما يهمنا هو العولمة الاقتصادية والتي بدأت تبرز على قاعدة الاقتصاد الحر وقانون السوق وحرية التجارة الدولية ، وانتقال الأفراد ورؤوس الأموال ، والسلع والخدمات عبر العالم ، إضافة إلى تضخم دور الشركات متعددة الجنسيات ، مستغلة فروق الأسعار ، واختلاف القوانين الضريبية ، ومستويات الأجور بين مختلف أنحاء العالم (مامي ، 2003 ، 152).

وقد عرّفها صندوق النقد الدولي في تقريره آفاق الاقتصاد العالمي الصادر في 1997 بأنها " عملية تزايد الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين دول العالم بوسائل منها زيادة حجم وتنوع معاملات السلع والخدمات عبر الحدود والتدفقات الرأسمالية وسرعة انتشار التكنولوجيا " (عبدالحاميد ، 2008 ، 18).

ومن الواضح أن صندوق النقد الدولي يركز في تعريفه على مبدأ الاعتماد المتبادل بين الدول الذي يعتبر المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي على كافة المستويات.

ويعرفها البعض بأنها (عملية دمج أسواق الدول المختلفة في سوق عالمية واحدة في جميع المجالات التجارية والمالية والسياسية والثقافية والإعلام والتقانة ، وفي إطار من الحرية الاقتصادية وسيطرة الشركات متعددة الجنسية ، وخضوع العالم لقوى السوق العالمية وقواعد قانونية واحدة ، وهو ما يقضى إلغاء الحدود القومية ، و يعني الانتقال من الرأسمالية القومية إلى الرأسمالية العابرة للقارات) (زغلول ، 2005 ، 12).

و بناءً على ذلك نجد أن تصاعد ظاهرة عولمة الأنشطة الاقتصادية والتجارية والمالية ، لم تقتصر أبعادها على العلاقات بين الدول والأمم والشعوب ، وإنما امتدت آثارها إلى العلاقات القائمة بين الدول ومواطنيها من جهة ، وفيما بين المواطنين أنفسهم في الدولة الواحدة من جهة أخرى .

وتعرف العولمة أيضاً بأنها نتاج لمجموعة من العوامل التي يتسم بها النظام العالمي الجديد والتي تتلخص في انهيار نظام بريتون وودز (1971 – 1973) بإعلان الرئيس الأمريكي السابق نيكسون 1971 وقف تحويل الدولار إلى ذهب مؤقتاً بسبب نقص الاحتياطي الفيدرالي ، إضافة إلى عولمة النشاط الإنتاجي والنشاط المالي ، واندماج أسواق المال ، وتغير مراكز القوى العالمية ، وتغير هيكل الاقتصاد العالمي وسياسات التنمية (خصاونة ، 2008 ، 24).

كما تعرف بأنها (المرحلة الثالثة من مراحل التدويل حيث تتمثل المرحلة الأولى في التجارة الدولية والمرحلة الثانية في الاندماج المالي ، والدولي ، والمرحلة الثالثة هي العولمة) . وبالتالي فإن المؤشر الرئيسي للعولمة طبقاً لهذا التعريف هو النمو المتزايد للاستثمار الأجنبي المباشر والذي حقق معدلات نمو أسرع بكثير من معدلات النمو في التجارة الدولية والنتائج المحلي الإجمالي العالمي (عبد الحميد ، 2008 ، 22) .

ويرى آخرون أن مصطلح العولمة يشير إلى عملية تعميق مبدأ الاعتماد المتبادل (Interdependence) بين الفاعلين في الاقتصاد العالمي ، بحيث تزداد نسبة المشاركة في التبادل الدولي والعلاقات الاقتصادية الدولية لهؤلاء من حيث المستوى والحجم والوزن في مجالات متعددة أهمها : السلع والخدمات ، وعناصر الإنتاج ، مما يترتب عليه زيادة عمليات التبادل التجاري الدولي لتشكل نسبة هامة من النشاط الاقتصادي الكلي وتكون أشكالاً جديدة للعلاقات الاقتصادية الدولية في الاقتصاد العالمي (الخطيب ، 2008 ، 16) .

من الملاحظ أن هذا التعريف للعولمة يركز على أنها عملية قائمة على مبدأ الاعتماد المتبادل ، أي تعاضم التشابك بين الأطراف المتاجرة ، وتحول العالم إلى سوق واحدة والوصول إلى نمط جديد للتخصص وتقسيم العمل الدولي ، والفاعلون هنا ليس فقط الدول والتكتلات الاقتصادية، بل بالدرجة الأولى الشركات متعددة الجنسيات .

وهناك من يعرفها بأنها تحول العالم إلى سوق واحدة تشتد فيها وطأة المنافسة ويتسع نطاقها ، بحيث تمتد من سوق السلع إلى سوق العمل ورأس المال أيضاً ، وذلك بفضل الثورة التكنولوجية والمعلوماتية ، وانخفاض تكاليف النقل ، وتحرير التجارة الدولية (عبدالحميد ، 2005 ، 18) .

ويتضح من هذا التعريف ان العولمة ناتج كل من الثورة التكنولوجية والمعلوماتية وانخفاض تكاليف النقل وتحرير التجارة الدولية في ظل الجات والتجارة العالمية . وتؤكد أغلب التعريفات أن العولمة تجليات لظاهرة اقتصادية تتمثل في إزالة الحدود الاقتصادية والعلمية ، وانسحاب الدولة من أداء الكثير من وظائفها ، وتدويل الإنتاج عبر الحدود من خلال تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر والتكامل بين الأسواق الرأسمالية ، وتعميق المبادلات التجارية .

ومن تم فإنه يمكننا القول بأن (العولمة لا تخرج عن كونها السمة الرئيسية التي يتسم بها النظام الاقتصادي العالمي الجديد الذي بدأ يتشكل في العقد الأخير من القرن العشرين والقائم على تزايد درجة الاعتماد المتبادل بفعل اتفاقيات تحرير التجارة العالمية والتحول لآليات السوق وتعميق الثورة التكنولوجية والمعلوماتية التي حولت العالم إلى قرية عالمية متنافسة الأطراف تختفي فيها الحدود السياسية للدول القومية ، ويتفق في إطارها الفاعلون الرئيسيون من دول وتكتلات اقتصادية ومنظمات دولية وشركات متعددة الجنسيات على قواعد السلوك لخلق أنماط جديدة من تقسيم العمل الدولي ، وتكوين أشكال جديدة للعلاقات الاقتصادية العالمية بين الأطراف الرئيسية المكونة له ، والذي يعتبر في هذه الحالة الوحدة الاقتصادية الأساسية بكل ما فيها من متناقضات)(عبدالحميد ، 2005 ، 21).

يبدو جلياً من هذا التعريف أن العولمة قائمة أساساً على مبدأ الاعتماد المتبادل الذي يهدف إلى تعاضد الترابط بين الأطراف المتاجرة ، ويؤدي إلى خلق نظام أعمال منظم عابر للقوميات ، مما يؤدي إلى عولمة الاقتصاد وظهور العولمة على كافة المستويات الإنتاجية والتسويقية والمالية والإدارية والتكنولوجية ، ومن ثم عولمة المشروع الاقتصادي الذي يعمل في أي اقتصاد يسعى إلى اغتنام الفرص وتعظيم العوائد ، وينطبق ذلك على أي مصرف في أي دولة ، لذلك فإن المشكلة الحقيقية التي تواجه جميع المصارف ، هي كيفية التعامل مع العولمة بحيث تتمكن من اغتنام الفرص وتعظيم العوائد ومواجهة السلبيات .

3-3 العولمة الاقتصادية :

تعني تحرر العلاقات القائمة بين الدول والسياسات والمؤسسات القومية والاتفاقيات المنظمة لها بخضوعها التلقائي لقوى جديدة ، افرزتها التطورات التكنولوجية ، بحيث تعيد تنظيمها على مستوى العالم بأكمله كوحدة واحدة (النيل ، 2004 ، 6) .

وقد اتخذت العولمة الاقتصادية شكل تيار متصاعد للمعاملات المالية الدولية ، وللاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الشركات متعددة الجنسيات وتساعد الثورة التكنولوجية وتكامل نظام الاتصالات بالإضافة إلى تكامل الأسواق العالمية في مجال السلع .

وتتحدد العولمة الاقتصادية في نوعين هما : العولمة الإنتاجية أو عولمة الإنتاج والتي تتحقق من خلال الشركات متعددة الجنسيات ، والعولمة المالية والتي تقوم على مؤسسات مالية ضخمة ، لها القدرة على الوجود والانتشار في السوق العالمية ، ولها القدرة على صناعة الفرص الاقتصادية ، ولها من القوة والنفوذ بحيث أصبحت أقوى من الحكومات والدول ، وذلك لأن قيام أي دولة بوضع قيود على أنشطتها ، يفقدها فرص النمو والتقدم (خصاونة ، 2008 ، 26) .

4-3 تعريف العولمة المالية :

"هي الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالانفتاح المالي مما أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود لتصب في أسواق المال العالمية بحيث أصبحت أسواق رأس المال أكثر ارتباطاً وتكاملاً". (عبدالحميد، 2005 ، 23).

ويقصد بالتحريير المالي إلغاء الحظر على المعاملات في حساب رأس المال والحسابات المالية لميزان المدفوعات ، والتي تشمل المعاملات المتعلقة بمختلف أشكال رأس المال ، مثل الديون والأسهم (أسهم المحافظ المالية) والاستثمار المباشر والعقاري ، والثروات الشخصية ، وعليه فإن تحرير حساب رأس المال (قابلية حساب رأس المال للتحويل) ترتبط كذلك بإلغاء القيود على معاملات النقد الأجنبي والضوابط الأخرى المرتبطة بهذه المعاملات .

وعلى الرغم من أن البعض يعتقد أن العولمة المالية ظاهرة حديثة العهد نسبياً، إلا إن المتتبع لتاريخ النظام الرأسمالي يلاحظ أنها ظاهرة رافقت تطور هذا النظام مروراً بالتجاربيين ، والثورة الصناعية والحرب العالمية الثانية و حتى يومنا هذا .

غير أن المسيرة الطويلة للعولمة المالية ، تعطلت بسبب الأزمات الاقتصادية والنقدية العالمية ، وكذلك بسبب الحروب ، كما أن انسياب التيارات المالية فيما بين دول الفائض ودول العجز وهو أساس ظاهرة العولمة المالية ، ليس بالأمر الجديد ، إنما تاريخه يتزامن مع تاريخ النظام الرأسمالي نفسه (العزاوي ، خميس ، 2010 ، 131) .

ففي مطلع السبعينيات ، ومع انتهاء عصر بريتون وودز والدخول في عصر تعويم أسعار الصرف ، بدأت مرحلة جديدة وحاسمة ، حيث دخلت اقتصاديات البلدان الصناعية المتقدمة ، مرحلة الركود التضخمي (Stagflation) حيث ارتفعت معدلات البطالة مع معدلات التضخم في وقت واحد ، كما ظهرت على الصعيد العالمي مشكلة الفائض المالي العالمي بسبب الفوائض النفطية ، والفائض الياباني والألماني ، الأمر الذي أدى إلى اختلال موازين غالبية دول العالم ، وسادت أجواء من عدم الاستقرار داخلياً وخارجياً ، وظهر مناخ ضاغط لمسار العولمة المالية ، خاصة وأن الفائض الضخم كان يندر بحدوث أزمات اقتصادية ، في ظل القيود المفروضة على

حركات رؤوس الأموال والتي كانت تسهم في تأزيم مشكلة استيعاب هذا الفائض من خلال إعاقه حركته فيما بين الأسواق المالية الدولية (زكي ، 1999 ، 69 - 70).

في ظل هذه الأجواء تولدت عوامل ضاغطة في اتجاه عمليات التحرير المالي، حيث تبنت معظم دول العالم سياسة الانفتاح المالي وقامت بتحرير قطاعاتها المالية ، الأمر الذي دفع عجلة عولمة الأسواق المحلية بقوة وعزز ترابطها مع العالم الخارجي (العزاوي ، 2010 ، 132).

أما في العقد التاسع من القرن العشرين فقد كانت هناك طفرة نوعية كبيرة في حجم التدفقات المالية بين الأسواق تتضح من خلال مؤشرين هاميين هما :

- 1- تطور حجم المعاملات عبر الحدود في الأسهم والسندات
- 2- التطور الهائل الذي حدث في تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي (عبدالحميد ، 2005 ، 24).

5-3 خصائص العولمة المالية :

ارتبط تطور العولمة المالية بمجموعة من الظواهر والتي تمثل خصائصها ومن أهمها :

1- سيادة آليات السوق والسعي لاكتساب القدرة التنافسية :

إن أهم ما يميز العولمة هو سيادة آليات السوق واكتساب القدرات التنافسية من خلال الاستفادة من التطورات التكنولوجية .و ثورة الاتصالات والمعلومات ، وتعميق تلك القدرات لتحقيق أعلى إنتاجية بأقل تكلفة ممكنة وبأحسن جودة والبيع بسعر تنافسي على أن يتم ذلك في ظروف قياسية ، لأن العالم تحول إلى قرية صغيرة كونية يتغير فيها نمط تقسيم العمل الدولي ليتفق مع عالمية الإنتاج وعالمية الأسواق .

2- الاعتماد على الاقتصاد المتبادل :

أدت تطورات عقد التسعينيات من اتفاقيات تحرير التجارة العالمية وتزايد حرية انتقال رؤوس الأموال الدولية مع وجود الثورة التكنولوجية إلى تعميق الاتجاه نحو الاعتماد المتبادل (Interdependence) وينطوي مفهوم الاعتماد المتبادل على معنى تعاضم التشابك بين الأطراف المتاجرة ويؤدي هذا التشابك إلى خلق علاقة في اتجاهين بين كل بلد وآخر أو بين مجموعة وأخرى من البلدان ، فإذا كانت التبعية الاقتصادية تتطوي على تأثير أحد الطرفين على الآخر ، وبالتالي يكون احدهما تابعاً والآخر متبوعاً ، فإن الاعتماد الاقتصادي المتبادل ، يعني وجود تأثير من كل من الطرفين على الآخر يكون كلاهما تابعاً ومتبوعاً في نفس الوقت ، وقد نتج عن زيادة درجة الاعتماد الاقتصادي المتبادل كأحد الخصائص المميزة للعولمة ظهور آثار عديدة لعل أهمها (عبد الحميد ، 2008 ، 28) :

- أ. زيادة تعرض الاقتصاديات الوطنية للصدمات الاقتصادية .
- ب. سرعة انتقال الصدمات الاقتصادية إيجابية كانت أم سلبية من مكان لآخر في الاقتصاد العالمي .
- ج. تزايد أهمية التجارة الدولية كعامل هام في النمو الاقتصادي في الدول المختلفة حيث أصبحت الصادرات محرك النمو ، وهذا نتيجة تزايد درجة الاعتماد المتبادل .
- د. زيادة درجة التنافسية في الاقتصاد العالمي زيادة كبيرة ، وذلك نتيجة لإزالة العوائق أمام التدفقات السلعية والمالية .

3- تعاضم دور الشركات المتعددة الجنسيات :

تعتبر الشركات متعددة الجنسيات من أهم سمات العولمة المالية ، وذلك لأنها تسيطر على ثلث الاستثمار الأجنبي المباشر وثلثي التجارة الدولية في مجال السلع والخدمات ، وقد أصبحت تتحكم بالاقتصاد العالمي ، وذلك لتحكمها بالإنتاج وتبادله وتوزيعه وتسعيه وتيسير الحصول عليه أو منع وصوله إلى بعض الأسواق كما أنها تتحكم في استقرار المراكز الصناعية ، وتتحكم في انتقال رأس المال ، وفي خلق الأزمات أو حلها (خصاونة ، 2008 ، 49) .

وتجدر الإشارة ان هناك العديد من المؤشرات الدالة على تعاضم دور الشركات المتعددة الجنسيات في تشكيل وتكوين السوق العالمية ، من أهمها (عبدالحميد ، 2008 ، 32) :

1- إن حوالي 80 % من مبيعات العالم تتم من خلال الشركات متعددة الجنسيات وحدها و هو ما يتراوح بين 4/1 ، 5/1 القيمة المضافة المولدة من إنتاج السلع عالمياً .

2- بلغت الأصول السائلة من الذهب والاحتياطيات النقدية الدولية المتوافرة لدى الشركات المتعددة الجنسيات حوالي ضعفي الاحتياطي الدولي منها ، ويدل هذا المؤشر على مقدار تحكم هذه الشركات في السياسة النقدية الدولية والاستقرار النقدي العالمي .

3- إن الشركات متعددة الجنسيات مسؤولة عن نسبة كبيرة من الاكتشافات التكنولوجية التي يرجع معظمها لجهود البحث والتطوير التي قامت بها هذه الشركات .

4- تزايد الاتجاه نحو قيام التكتلات الاقتصادية :

تعتبر العولمة المالية عن تطور عميق في عمليات التكامل الاقتصادي العالمي والنتائج عن الاتجاه نحو الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين الأطراف المكونة للاقتصاد العالمي سواء الدول أو المنظمات أو التكتلات الاقتصادية أو الشركات متعددة الجنسيات .

وتوجد عوامل اقتصادية وأخرى غير اقتصادية شجعت على قيام هذه التحالفات ، ومن أهم العوامل الاقتصادية توقع الازدهار الاقتصادي نتيجة النمو الاقتصادي الناتج من زيادة حجم الاقتصاد ، والتخصص الإقليمي في الإنتاج ، وتبادل المعلومات والتكنولوجيا ، وجذب الاستثمارات الخارجية التي تبحث عن الأسواق الكبيرة ، أما عن العوامل غير الاقتصادية فتتمثل بالأبعاد السياسية والعسكرية والأمنية ، والتي تتعزز بوجود التجمعات الإقليمية (خصاونة، 2008 ، 55).

وتجدر الإشارة إلى أن وجود الأنماط الجديدة لتقسيم العمل الدولي أعطت الفرصة لكثير من الدول النامية لاختراق السوق العالمية في ظل العولمة في الكثير من المنتجات ، حيث تنتج الأنماط الجديدة لتقسيم العمل الدولي لتلك الدول باكتساب مزايا تنافسية في دائرة واسعة من السلع في الصناعات الكهربائية والالكترونية والكيمائية وهكذا تزايد الاتجاه نحو التكامل الاقتصادي العالمي (عبد الحميد ، 2008 ، 53).

5- تزايد الحاجة إلى الاستثمار الأجنبي المباشر :

يعني الاستثمار الأجنبي المباشر وجود نشاطات استثمارية للشركات خارج حدود دولها ومن أهم أنواعه شراء الأصول كالألات والمباني بعملة أجنبية وتتم إدارته من قبل الشركة الأم (خصاونة ، 2008 ، 50).

وقد أصبحت الاستثمارات الأجنبية المباشرة المصدر الرئيسي لرؤوس الأموال الأجنبية للغالبية العظمى من الدول النامية ، وتزايدت بشكل ملحوظ خلال تلك الفترة، وذلك بسبب إزالة القيود النقدية المفروضة على المدفوعات الخارجية الجارية ، من قبل الدول النامية ودول الكتلة الاشتراكية، منذ أوائل الثمانينيات من القرن الماضي ، مما أدى إلى تسارع معدل نمو التجارة الدولية والاستثمار الأجنبي المباشر ، إضافة إلى تبني الدول الرأسمالية المتقدمة صناعاتاً منذ أوائل الثمانينيات من القرن الماضي لمبدأ التخصص ، وتبني العديد من الدول النامية ودول الكتلة

الاشتراكية سابقاً لهذا المبدأ تحت ضغط الدول الرأسمالية والمؤسسات الدولية ، مما ساهم في فتح مجالات جديدة للاستثمار الأجنبي من خلال شراء المؤسسات المعروضة للبيع (خصاونة ، 2008 ، 58).

ومن الجدير بالذكر أن الشركات متعددة الجنسيات هي التي ينبع من خلالها معظم الاستثمار الأجنبي في العالم ، ونظراً لأن التخطيط الاستراتيجي الذي تتبناه هذه الشركات ينطوي على تعميق أنماط جديدة للتخصص وتقسيم العمل الدولي سواء على مستوى الصناعة أو مستوى جزء معين من السلعة ، فإن ذلك يعمق مبدأ الاعتماد الاقتصادي المتبادل ، والذي هو من أهم خصائص العولمة المالية (عبدالحميد ، 2008 ، 58).

3-6 أسباب العولمة المالية :

لقد تضافرت مجموعة من العوامل الهامة التي أدت إلى تسارع وتيرة العولمة المالية ، وهذه

العوامل هي :

3-6-1 صعود الرأسمالية المالية :

لقد أدى النمو الكبير الذي حققه رأس المال المستثمر في الأصول المالية والمتجسد في صناعة الخدمات المالية بمكوناتها المصرفية وغير المصرفية ، دوراً أساسياً في دفع عجلة العولمة المالية ، حيث أصبحت معدلات الربح التي يحققها رأس المال المستثمر في الأصول المالية تزيد بعدة أضعاف عن معدلات الربح التي تحققها قطاعات الإنتاج الحقيقي (الخطيب ، 2008 ، 20).

وعلى الصعيد العالمي فقد لعب رأس المال المستثمر في الأصول المالية دوراً مؤثراً لما

يقدمه من موارد مالية بشروط خاصة ، لاسيما بعد الانخفاض الملحوظ في حجم التدفقات المالية

الرسمية والحكومية ، وكذلك في المنح والمساعدات المقدمة من البلدان المتقدمة والمنظمات الدولية (خصاونة ، 2008 ، 37).

وقد ارتبط هذا الصعود الذي حدث في الرأسمالية المالية ، بظهور (الاقتصاد الرمزي) وهو الاقتصاد الذي تحركه مؤشرات البورصات العالمية وهو شديد التأثير بأية تغيرات في أسعار الفائدة ، وأسعار الصرف الأجنبي ، وموازن المدفوعات ، ومعدلات البطالة ، وتغيرات المستوى العام للأسعار (زكي ، 1999 ، 89).

3- 6 - 2 عجز الأسواق المحلية عن استيعاب الفوائض المالية :

في ضوء عولمة الأسواق المالية ، اتجهت أحجام ضخمة من المدخرات والفوائض المالية المحلية إلى البحث عن فرص أفضل للاستثمار الخارجي نظراً لزيادة العائد . ومن ناحية أخرى أدى الانخفاض الذي طرأ على أسعار الفائدة وتباطؤ النمو في الدول المتقدمة إلى خروج رأس المال منها بحثاً عن معدلات عائد أعلى في الدول الأخرى ، وهذا يعكس حركة واسعة لرؤوس الأموال الباحثة عن الربح ، ومن ثم تزايد الاتجاه نحو العولمة المالية (عبدالحميد ، 2008 ، 63).

3- 6 - 3 ظهور الابتكارات المالية :

ارتبط نمو العولمة المالية بظهور كم هائل من الأدوات المالية الجديدة التي جذبت كثيراً من المستثمرين ، وأتاحت أمامهم مساحة كبيرة من الخيارات في مجال اتخاذ قراراتهم الاستثمارية (زكي ، 1999 ، 94).

و قد ظهرت هذه الأدوات الجديدة تحت تأثير عاملين هما :

العامل الأول : الاضطرابات التي سادت أسواق الصرف الأجنبي بعد الاتجاه نحو تعويم أسعار صرف العملات وأسعار الفائدة حيث أصبحت الضرورة ملحة إلى ظهور تلك الابتكارات لتأمين حماية للمستثمرين ، ومواجهة التقلبات الحادثة في أسعار الصرف الأجنبي و أسعار الفائدة .

العامل الثاني : هو المنافسة الشديدة بين المؤسسات المالية التي دخلت حديثا إلى السوق فاستخدمت هذه الأدوات الجديدة من أجل تجزئة المخاطر وتحسين السيولة مما توفره للمستثمرين من إمكانية تغيير مراكزهم المالية بسرعة في حال حدوث تطورات أو توقعات جديدة (الخطيب ، 2008 ، 22).

3- 6 - 4 التقدم التكنولوجي :

لقد أدى التقدم الهائل في مجالات الاتصالات والمعلومات إلى التغلب على الحواجز المكانية و الزمانية بين الأسواق الوطنية المختلفة ، مما كان له أثرا بالغا في زيادة سرعة حركة رؤوس الأموال من سوق لآخر ، و زيادة ترابط و تكامل الأسواق المالية . ومن ناحية أخرى فإن تطورات برامج الحاسب الآلي ساعدت في احتساب ما تنطوي عليه المعاملات من مخاطر وما تنطوي عليه من أرباح و خسائر ، و كذلك التوصل إلى تقديرات سريعة و محسوبة للقرارات المتعلقة بالمعاملات الدولية (عبد الحميد ، 2008 ، 59).

كما أنه لا يخفى أنه عبر هذه التكنولوجيا العالية أصبحت الأموال تدخل وتخرج بالمليارات عبر الحدود الوطنية خلسة ، ودون أن تتمكن السلطات النقدية والمالية من مراقبتها أو معرفة اتجاهاتها أو الحد منها أو التأثير فيها (زكي ، 1999 ، 95).

3- 6 - 5 التحرير المالي المحلي والدولي :

أدت عمليات التحرير المالي على المستوى المحلي وكذلك على المستوى الدولي إلى زيادة تدفقات رؤوس الأموال عبر الحدود ، وبالتالي حرية تحويل العملة بأسعار الصرف السائدة إلى العملة الأجنبية واستخدامها بحرية في إتمام المعاملات الجارية والرأسمالية (الخطيب ، 2008 ، 23).

3- 6 - 6 نمو سوق السندات :

لقد أدى النمو الكبير الذي حدث في إصدارات السندات و تداولها في الأسواق المالية إلى تسارع عولمة الأسواق المالية ، حيث أتاحت أسواق السندات للمستثمرين الذين يوظفون أموالهم في مثل هذا النوع من الاستثمار المالي مثل . الحكومات و الوكالات الحكومية ، و المنظمات الدولية ، و المصارف ، و شركات التأمين ، و صناديق المعاشات ، و شركات الأموال . تنوع موجوداتهم وعوائدهم على قاعدة مالية و جغرافية واسعة (زكي، 1999، 103).

3- 6 - 7 إعادة هيكلة صناعة الخدمات المالية :

أدت عمليات التحرير المالي إلى توسع المصارف في نطاق أعمالها المصرفية، وهو الأمر الذي ترتب عليه تنوع مصادر رؤوس أموالها و طرق استخدامها ، و دخول المؤسسات المالية غير المصرفية كمنافس قوي للمصارف التجارية في مجال الخدمات التمويلية ، مما أدى إلى تراجع دورها على وجه الخصوص في مجال الوساطة المالية .

في ضوء هذه المنافسة بين المصارف التجارية والمؤسسات غير المصرفية ، اتجهت بعض المصارف إلى الاندماج فيما بينها وتقوية كياناتها المصرفية وعلى قائمتها المصارف التجارية في الولايات المتحدة ، واليابان ، والدول الأوروبية (الخطيب ، 2008 ، 25).

وخلاصة القول ، إن إعادة الهيكلة التي حدثت في صناعة الخدمات المالية مؤخراً قد أزلت الكثير من الفروق التي كانت موجودة بين المؤسسات المصرفية وغير المصرفية ، كما أنها جعلت صناعة الخدمات المالية أكثر تجانساً وتكاملاً وارتباطاً وأكثر قوة في حركتها على الصعيد العالمي (زكي ،

1999 ، 109).

3- 6- 8- الخصخصة :

لقد أدت خصخصة بعض شركات ومؤسسات القطاع العام وبعض الخدمات العامة دوراً هاماً في توسيع مجال العولمة المالية ، وخاصة مع تزايد إجراءات التحرير المالي المحلي والدولي وفي الدول التي تبنت برامج متعددة للخصخصة وسمحت للأجانب بتملك الشركات والمشاركة في ملكيتها (العزاوي ، خميس ، 2010 ، 136).

3- 7- مؤسسات العولمة المالية :

توجد ثلاث مؤسسات دولية كبرى تشرف على إدارة السياسات الاقتصادية للعولمة وهي صندوق النقد الدولي ويختص بإدارة السياسة النقدية ، والبنك الدولي ويختص بإدارة السياسة المالية ، وأخيراً منظمة التجارة العالمية تختص بإدارة السياسة التجارية العالمية .

3- 7- 1 صندوق النقد الدولي :

أنشئ هذا الصندوق في 25 ديسمبر عام 1945م و يهدف إلى تعزيز التعاون النقدي الدولي بما يكفل تحقيق الاستقرار النقدي وسعر الصرف ، و توسيع نطاق التجارة الدولية ، إضافة إلى تقليل درجة الاختلال في ميزان المدفوعات ، كما أنه يقوم بعدة مهام من أهمها : ابداء المشورة للدول الأعضاء فيما يتعلق بالأمر النقدية و الاقتصادية ، و اقتراح السياسات التصحيحية لتحقيق التوازن الخارجي والمرتبط بتحقيق التوازن الداخلي (عبدالحميد ، 2008 ، 69-70).

3- 7- 2 البنك الدولي :

أنشئ في عام 1946 ، ويعمل على تعزيز التنمية الاقتصادية طويلة الأجل والحد من الفقر عن طريق توفير الدعم الفني والمالي ، بما في ذلك ما يقدمه لمساعدة البلدان الأعضاء في

إصلاح قطاعات معينة أو تنفيذ مشاريع محددة ، والمساعدات المالية التي يقدمها البنك الدولي هي مساعدات طويلة الأجل ، وتمول من مساهمات البلدان الأعضاء ومن خلال إصدار السندات. وقد توسعت صلاحيات كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي على أثر أزمة المديونية التي ظهرت في عقد الثمانينيات ، فأصبحت الفرصة مواتية لتطبيق برامج التكيف الهيكلي ، وجرى الربط بين إعادة جدولة الديون ومنح قروض جديدة مساعدة وبين تطبيق برامج التكيف الهيكلي (زغلول ، 2005 ، 27).

3 - 7 - 3 منظمة التجارة العالمية :

هي منظمة دولية تتمتع بسلطات تعاقدية لوضع القواعد واتخاذ التدابير وإصدار الأحكام بشأن كافة الأمور ذات الصلة بالتبادل التجاري الدولي في السلع والخدمات ، وتعمل مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي على رسم السياسة الاقتصادية الدولية من أجل الوصول إلى إدارة أكثر كفاءة للنظام الاقتصادي (خصاونة ، 2008 ، 45).

3 - 8 مزايا ومخاطر العولمة المالية :

تخلق العولمة المالية فرصاً جديدة لكثير من الدول من شأنها الرفع من معدلات النمو ودفع عجلة الاقتصاد نحو التقدم من خلال استغلال الإمكانيات لإقامة أسواق تجارية ومالية كبرى ناجمة عن تدفق رؤوس الأموال ، وكذلك عبر الاستفادة من التطورات التكنولوجية ، إلا أنه إلى جانب هذه الآثار الايجابية ، فإن هناك بعض السلبيات للعولمة المالية ، وعلى الأخص على اقتصاديات الدول النامية ، نظراً لما تتصف به من ضعف في هيكلها الإنتاجية وافتقارها لمهارات التسويق والتقنية وندرة التمويل طويل الأجل والشفافية للأطر القانونية والتنظيمية ، وقبل أن نتعرض

لهذه السلبيات يجدر بنا التعرف على المزايا والفرص التي توفرها العولمة المالية لكل من الدول النامية والمتقدمة .

أولاً : المزايا :

(أ) بالنسبة للدول النامية :

1- الاستفادة من الثورة المعلوماتية الحديثة خاصة وأن الأموال والمعلومات والتجارة

والاستثمارات أصبحت تنتقل عبر الحدود بسرعة وسهولة .

2- يساعد تطور أسواق المال في الدول النامية على تعبئة المدخرات عن طريق زيادة

مجموعة الاستثمارات المالية المتاحة للمدخرين لتوسيع محافظهم المالية ، و تعود

هذه المساهمة إلى أن تكلفة تعبئة المدخرات تصبح منخفضة بسبب توافر أجهزة

الوساطة المالية وخدماتها المتطورة التي تتيح لأصحاب الادخارات فرصاً استثمارية

كبيرة وتوفر مجالاً رحباً من الأوعية الادخارية .

3- تمنح العولمة المالية الأسواق المالية دور القائد والموجه للادخارات الأجنبية ، وتوفر

للدول موارد مالية بالعملة الأجنبية دون الاعتماد الكبير على القروض الخارجية ،

مما يؤدي إلى انخفاض الاستدانة الخارجية .

4- تؤدي العولمة إلى توسع برامج الخصخصة ، وخلق بيئة مناسبة لنشاط القطاع

الخاص ، مما يؤدي إلى استقطاب تدفقات كبيرة لرؤوس الأموال ، وخاصة التي

يحتفظ بها المقيمون بالخارج ، وهو ما يعني الحد من ظاهرة هروب رؤوس الأموال

إلى الخارج .

5- إن الزيادة في تدفق رؤوس الأموال يؤدي إلى انخفاض أسعار الفائدة على المستوى المحلي ، مما يشجع المستثمرين على الاقتراض وفتح مشاريع جديدة (مفتاح ، 2002 ، 211).

(ب) بالنسبة للدول المتقدمة :

1- أعطت العولمة المالية للبلدان المصدرة لرؤوس الأموال فرصاً استثمارية واسعة أكثر ربحية أمام فوائضها المتراكمة ، مما وفر ضمانات لأصحاب هذه الأموال ومجالاً للتنوع ضد كثير من المخاطر من خلال الآليات التي توفرها الأدوات المالية في الأسواق المختلفة .

2- عززت العولمة المالية من التجارة الدولية ، ومن ثم النمو الاقتصادي في البلدان الصناعية ، كما أنها وفرت المزيد من القروض الكبيرة أمام الشركات متعددة الجنسيات في دعم توسعها في مختلف أنحاء العالم ، وأتاحت عملية تدويل المدخرات لهذه الشركات تمويل كثير من استثماراتها في الأسواق المالية المحلية في الدول التي تعمل فيها .

3- ساهمت العولمة المالية في خفض معدلات التضخم في البلدان الصناعية المتقدمة من خلال زيادة انفتاح التجارة والتدفقات الرأسمالية ، كما أنها رفعت من معدل العائد الذي أصبحت تحققه تلك الاستثمارات خارج حدودها الوطنية (زكي ، 1999 ، 115).

ثانياً : المخاطر :

يمكن رصد أهم مخاطر العولمة المالية في الآتي :

1- المخاطر الناجمة عن التقلبات الفجائية لرأس المال :

تتسم الاستثمارات الأجنبية في الحافظة المالية بالحركة السريعة والمفاجئة ، حيث تتأثر بالتوقعات والمعلومات التي تتوافر للمتعاملين وحالاتهم النفسية ، في الوقت الذي يتم فيه بيع هذه الاستثمارات بسهولة في الأسواق المالية ، مما يؤدي إلى عدم استقرار اقتصادات هذه الدول ، وذلك لأن تدفق الاستثمارات قصيرة الأجل بكميات كبيرة ومفاجئة يؤدي إلى ارتفاع أسعار صرف العملات الوطنية ، وارتفاع أسعار الأراضي والعقارات وزيادة معدل التضخم وزيادة الاستهلاك المحلي (عبد الحميد ، 2008 ، 239) .

أما عندما تخرج الاستثمارات الأجنبية من الاقتصاد بصورة مفاجئة ، فإنها تؤدي إلى انخفاض سعر الصرف وتدهور أسعار الأصول وهبوط الأسعار والربح ، وفقدان ثقة المستثمرين الأجانب في السوق المحلي واستنزاف الاحتياطيات الدولية (عبد الحميد ، 2008 ، 240) .

2- تعرض المصارف للأزمات :

تعتبر الأزمات من أهم مخاطر العولمة المالية ، لأن الأزمات المصرفية أكدت بقوة الصلة الوثيقة بينها وبين العولمة المالية ، فالغاء القيود التي كانت مفروضة على الجهاز المصرفي أعطى الفرصة للمصارف لاتخاذ قرارات سيئة بالنسبة للإقراض ، وبخاصة في ضوء غياب الخبرة وقواعد التحوط الكافية ، وقد بدا هذا واضحاً في حالة بنوك شيلي ودول الاتحاد السوفييتي السابق وبولندا بعد خصصتها ، فبدلاً من الاعتماد على مؤشرات السوق في تخصيص الائتمان وتحديد سعر الفائدة ، فإن مدراء البنوك الجدد قدموا قروضاً لبعض الأفراد ،

والمشروعات، والقطاعات على أساس الصلات الخاصة مما أدى إلى وجود كم كبير من القروض المصرفية ، وعرض هذه البنوك إلى مخاطر الإعسار المالي (زكي ، 1999 ، 124).

تجدر الإشارة كذلك إلى أنه في ظل العولمة المالية ازدادت درجة اندماج وتكامل الجهاز المصرفي للدولة مع الأسواق المالية العالمية ، وهذا بدوره يؤدي إلى أن أي مصاعب تواجه الجهاز المصرفي في دولة ما يؤثر على سائر القطاعات المصرفية في الدول الأخرى ، ولعل أزمة البنوك في المكسيك عام 1994 تقدم مثلاً نموذجياً عن هذا النوع من الأزمات ، فخلال عام 1994 ارتفع الدولار الأمريكي داخل سوق الصرف بالمكسيك ، وهو الأمر الذي رفع قيمة التزامات البنوك المكسيكية بالعملة الأجنبية ، وحدثت الأزمة في عدم القدرة على سداد هذه الالتزامات (عبدالحميد ، 2008 ، 214).

كذلك نجد أن التحرير المالي دفع بكثير من البنوك إلى منح الائتمان للقطاع الخاص دون ضمانات كافية ، مما جعلها عرضة لمشكلات مخاطر الائتمان والإعسار⁽¹⁾ والسيولة ، وقد أكدت الأزمة التي حدثت في جنوب شرق آسيا في صيف عام 1997 ، كيف تؤثر العولمة المالية من خلال تحرير حساب رأس المال والانفتاح دون ضوابط على الأسواق المالية العالمية ، في اندلاع أزمة النظام المصرفي (زكي ، 1999 ، 127).

كما أن للتعامل في المشتقات المالية - والتي يمكن عن طريقها توليد موجات متتالية من الأصول المالية بناء على أصل واحد - دور في حدوث الأزمات المصرفية كما حدث في (أزمة الرهن العقاري في أمريكا) ، والتي بدأت نتيجة حصول المواطنين على قروض من المصارف لشراء منازل بضمان مصارف متخصصة في ضمان الرهونات ، ولكن بنسب فائدة عالية فإذا عجز المواطن عن تسديد القسط يسدّد المصرف الضمان بدلا عنه مقابل دفع الرسوم عنه ، وبتراكم

(1) يعرف الإعسار المالي بأنه وجود كم كبير من القروض المصرفية المتعثرة (زكي ، 1999 ، 125)

المديونيات عجزت المصارف الضامنة عن تسديد الأموال للمصارف المقرضة فأعلنت عن إفلاس جماعي خوفاً من الملاحقة القانونية ، و هو ما أدى في النهاية إلى عدم توفر السيولة لدى المصارف المقرضة لشراء العقارات ، و أفلس بعضها وخشي المودعون على مدخراتهم ؛ فتوقف إيداع الأموال في المصارف ، و سعى الكثيرون لسحب ودائعهم ؛ و تعذر على بعض المصارف الدفع للعملاء ؛ مما حدا بالسلطات الأمريكية والأوروبية إلى ضخ المليارات لمواجهة موجة الطلب المتزايد على العملة ، وأدى إلى إفلاس مصارف كبرى في العالم. و ما زاد من حدة الأزمة أن معظم هذه المنازل المرهونة مباني سابقة التجهيز ، مما يعني أن عمرها محدود ، و في حالة حدوث الكوارث الطبيعية تنتهي تماماً إلا أن القروض تظل عبئاً على المقترضين (العزاوي ، 2010 ، 47).

مخاطر هروب الأموال الوطنية إلى الخارج :

لقد أدت إجراءات التحرير المالي ، وحرية دخول وخروج رؤوس الأموال، إلى خروج المدخرات الوطنية لكثير من الدول النامية للاستثمار بالخارج في الوقت الذي تحتاج فيه هذه الدول إلى هذه المدخرات للاستثمار بالداخل ، وتكشف البيانات التاريخية المتاحة عن أن هناك دولاً تزيد فيها نسبة الأموال الوطنية الهاربة للخارج عن تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية بمقدار 10 % ، مثل حالة فنزويلا في أوائل الثمانينيات .

وعلى الرغم من أن ظاهرة هروب رؤوس الأموال للخارج هي ظاهرة قديمة في البلاد النامية ، وتتعدد أسبابها ، وتتنوع الأشكال التي كان يتم عبرها هذا الهروب، إلا أن المؤكد أن إجراءات العولمة المالية قد أسبغت نوعاً من المشروعية على حرية خروج هذه الأموال ، وأسهمت من ناحية أخرى في استفحال هذه الظاهرة وما ينجم عنها من آثار سلبية على ميزان المدفوعات وقدرة الدولة على تحقيق التراكم والاستثمار والتدفق الصافي لرؤوس الأموال الأجنبية (زكي ، 1999 ، 133).

3-مخاطر إضعاف السيادة الوطنية في مجال السياسة النقدية والمالية :

يؤدي تزايد اندماج وتكامل الأسواق المالية المحلية مع أسواق المال الخارجية، إلى فقدان الدولة سيادتها في مجال السياسة النقدية والمالية ، وذلك لأن أسعار الصرف والفائدة تتحدد نتيجة لتفاعل دخول وخروج رؤوس الأموال واستثمارها في نفس الدولة ، كما أن الأموال المستثمرة تتجه في ظل الحرية المالية إلى الدول التي تتخفف فيها الضرائب.

ولمواجهة ذلك تتجه الحكومات إلى منح ميزات ضريبية لرؤوس الأموال الأجنبية مما يؤثر

على الإيرادات السيادية للدولة ويرفع من عجز الموازنة العامة (عبد الحميد ، 2008 ، 242).

3 - 9 الخلاصة :

أدت التطورات الدولية وتزايد ظاهرة الاعتماد الاقتصادي المتبادل إلى ميلاد العولمة المالية ، والتي تتميز بإزالة القيود على حركة رؤوس الأموال و دفع الاندماج الكلي بين كل من أسواق السلع و أسواق الأموال الدولية ، مع سرعة وسهولة الاتصالات بين المراكز المالية في مختلف دول العالم كما أصبح للقرارات المالية و الأحداث الاقتصادية التي تحدث في إحدى دول العالم آثارا على أفراد ودول في مناطق أخرى من العالم .

إلا أن المنافع التي تحققها الدول المتقدمة تكون على حساب بعض الدول الأخرى بسبب معاناتها من صعوبات كثيرة كقلة الاستثمارات الأجنبية المباشرة الناتجة عن أسباب هيكلية في اقتصادياتها و أسباب اجتماعية وسياسية ، وبالتالي فإنه لا بد من توفير وسائل بديلة للدول النامية حتى تستفيد من مزايا العولمة ، ومن هذه الوسائل زيادة الكفاءة والتدريب على استخدام التكنولوجيا و تشجيع المبادرات الفردية وترك الحرية للنشاط الاقتصادي وتطوير وسائل الاتصالات و المواصلات .

الفصل الرابع

آفاق تطور النظام المصرفي الليبي

في ظل تطورات العولمة المالية

4-1 مقدمة :

تشهد الساحة المصرفية الدولية العديد من التطورات والتي تميزت بحدوث تقدم في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ، وتزايد عمليات الاندماج بين المصارف العالمية ، والاتجاه إلى توحيد مختلف الأعمال المصرفية والخدمات المالية ، مع نمو واتساع نطاق التعامل في أدوات المشتقات المالية ، إضافة إلى توصل المجتمع الدولي تحت إشراف منظمة التجارة العالمية إلى اتفاقية (الجات) في مجال الخدمات المالية والمصرفية والتي تهدف إلى تقديم الخدمات عبر الحدود دون وجود أية حواجز إدارية غير مسموح بها .

إن هذه التطورات تتأرجح بين انعكاسات إيجابية يجب على النظام المصرفي الليبي تعظيمها ، وبالتالي الاستفادة منها ، وأخرى سلبية يجب تفاديها والتقليل من مخاطرها ، وذلك من خلال الارتقاء بمستوى الخدمة المصرفية المقدمة ، والالتزام بالمعايير الدولية وتبنى آليات الحوكمة والإدارة الرشيدة .

4-2 آثار العولمة المالية على النظام المصرفي الليبي :

تشير الكثير من التطورات والآثار الخاصة بالعولمة بأن لها تأثير واسع المدى على الأنظمة المصرفية في أي دولة من دول العالم ، ومنها النظام المصرفي في ليبيا ، مع العلم بأن هذه الآثار قد تكون إيجابية وقد تكون سلبية ، وتصبح المهمة الملقة على عاتق القائمين على إدارة

النظام المصرفي هي تعظيم الإيجابيات وتقليل الآثار السلبية إلى أدنى مستوى. ومن ثم يمكننا القول أن هذه الآثار تشمل الآتي :

4 - 2 - 1 إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية :

أدت سياسات التحرر المالي على المستويين المحلي والدولي إلى حدوث تغييرات هيكلية على نشاطات المصارف ، بحيث أصبحت تتوجه نحو تقديم خدمات مالية لم تكن تقوم بها من قبل، فقد تنوعت مصادر أموالها ، وتنوعت مجالات توظيفها ، ولذلك فإنه في ظل العولمة ، وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية اتجهت المصارف ، وبخاصة المصارف التجارية إلى الآتي :

أولاً : الاندماج المصرفي :

يعد الاندماج المصرفي من أبرز التطورات التي يشهدها القطاع المالي عالمياً، ويعد أحد أوجه التكيف مع التطورات العالمية لتعزيز القدرات التنافسية للمصارف في الداخل والخارج ، ويقصد بالاندماج بصفة عامة اتحاد مصالح شركتين أو أكثر لظهور كيان جديد أو قيام إحدى الشركات بضم شركة أو أكثر إليها. كما قد يتم الاندماج بشكل كلي أو جزئي ، أو سيطرة كاملة أو جزئية ، و قد يتم بشكل إرادي أو لا إرادي (خصاونة ، 2008 ، 201) .

أ- تعريف الاندماج المصرفي :

يعرف الاندماج المصرفي بأنه " العملية المالية التي تؤدي إلى الاستحواذ على بنك أو أكثر بواسطة مؤسسة مالية أو مصرفية أخرى ، ويتخلى البنك المندمج عن استقلاليتته ويدخل في البنك الدامج ، ويصبحان بنكاً واحداً باسم أكبرهما أو اسم مشترك بينهما " (رشدي، 2006، 48).

ب- أسباب الدمج ودوافعه :

توجد العديد من الأسباب والدوافع وراء الاندماج المصرفي لعل من أهمها (خصاونة، 2008 ،

(1) زيادة القاعدة الرأسمالية للمصارف المندمجة وبالتالي تقوية المركز المالي لها، مما يؤدي

إلى زيادة قدرتها على تحمل المخاطر والمنافسة ، ومن ثم مواجهة الأزمات المصرفية .

(2) أهداف تنظيمية تتمثل في رغبة السلطات النقدية في تخفيض عدد المؤسسات المصرفية،

وذلك لتقوية القطاع المصرفي ، وتصفية المصارف المتعثرة أو غير القادرة على المنافسة .

(3) تحقيق وفورات الحجم الكبير ، وذلك لأن توسع إحدى المؤسسات في الإنتاج يؤدي إلى

زيادة تكاليف الإنتاج بمعدل يقل عن معدل تزايد الإنتاج ، وبالتالي تتجه التكلفة المتوسطة

في الأجل الطويل إلى الانخفاض ، وتتمثل وفورات الحجم الكبير في البنوك في الوفورات

الناجمة عن التوسع في استخدام التكنولوجيا ، مما يؤدي إلى الإسراع في تقديم الخدمات

المصرفية ، واستقطاب أفضل الكفاءات البشرية .

(4) يُعدّ تزايد الاتجاه نحو المصارف الشاملة من أهم الدوافع و الأسباب التي أدت إلى اتجاه

المصارف إلى الاندماج لزيادة قدرتها التنافسية وتطبيق معايير كفاية رأس المال .

وعلى الرغم من وجود هذه المزايا بسبب عمليات الاندماج إلا أن هناك بعض المحاذير

والآثار السلبية نذكر منها الآتي (عبدالحמיד ، 2005 ، 171 - 172) :

(1) قد يترتب على الاندماج المصرفي أوضاعاً احتكارية وشبه احتكارية بما يحمله الاحتكار

من مساوئ معروفة .

(2) زيادة البيروقراطية في الحجم الكبير وطول خطوط المسؤولية واتخاذ القرار مما يؤدي إلى

ارتفاع تكلفة الخدمة المصرفية .

(3) قد يترتب على الاندماج المصرفي تركزاً في الصناعة المصرفية إلى درجة الحد من

الاختيارات المتاحة أمام العملاء ، وارتفاع معدلات الرسوم المصرفية .

(4) توقع زيادة تعثر المصارف العملاقة ، حيث أن إفلاس أو تعثر مصرف كبير قد يؤدي إلى كوارث مالية كما هو الحال في جنوب شرق آسيا .

(5) زيادة المخاطر الناتجة عن إخفاء المعلومات والبيانات مما يؤدي إلى زيادة الأخطاء وتراكم الانحرافات وعدم تداركها وتصحيحها في الوقت المناسب .

وتجدر الإشارة إلى أن المصارف الليبية في حاجة ماسة إلى عمليات الاندماج نظراً لصغر حجمها ، وذلك للرفع من كفاءتها الاقتصادية ، وقد نصت المادة السابعة والثمانون من القانون رقم (1) لسنة 2005 على جواز الاندماج بين المصارف ولكن بشرط موافقة مصرف ليبيا المركزي . وقد تم عملياً في عام 2007 دمج (40) مصرفاً أهلياً في المؤسسة الأهلية ، والتي أصبحت بعد دمج هذه المصارف مصرفاً تجارياً يعرف باسم مصرف شمال أفريقيا .

كما تم استناداً على قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (74) لسنة 2007 ، وقرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (8) لسنة 2008 دمج كُلاً من مصرف الجمهورية ومصرف الأمة في مصرف واحد تحت اسم مصرف الجمهورية .

ثانياً : خصخصة المصارف :

يعتبر التوجه إلى الخصخصة ترجمة لتحول كثير من اقتصاديات الدول النامية إلى تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي والتحول لآليات السوق ، تحت اعتقاد أن تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي كان يمثل كبحاً للنشاط المالي والمصرفي ، الأمر الذي أدى إلى تخفيف القيود والتدخلات الحكومية التي تضعها وتمارسها تجاه المصارف العامة .

وتعرف الخصخصة بأنها " التحول الكلي أو الجزئي في ملكية وإدارة المنشآت العامة التي تمتلكها الدولة إلى القطاع الخاص مع توسيع دائرة النشاط الاقتصادي الخاص " (بادي ، 1997،

أما خصخصة المصارف فتعرف بأنها " إدارة المصرف على أساس تجاري، من خلال نقل ملكية المصرف جزئياً أو كلياً للقطاع الخاص (البرغثي ، 2007 ، 33) .

أ- الأسباب والدوافع الرئيسية لخصخصة المصارف :

توجد العديد من العوامل التي أدت إلى الاتجاه إلى خصخصة المصارف نذكر منها (عبدالحميد ، 2005 ، 219 - 220) :

1) تغيير طبيعة العمل المصرفي وظهور أنشطة جديدة في إطار ما يسمى بالمصارف الشاملة، ودخول المؤسسات غير المصرفية و اقتحامها للعمل المصرفي كمنافس للمصارف .

2) تزايد اتجاه الأفراد إلى تحويل مدخراتهم في المصارف إلى أدوات استثمار في سوق المال بشكل مباشر أو من خلال صناديق الاستثمار، سواء التابعة للمصارف أو الشركات.

3) انتشار ظاهرة التكتل والاندماج المصرفي في تكوين كيانات مصرفية عملاقة .

ب- الأهداف المتوقعة تحقيقها من خلال خصخصة المصارف :

هناك العديد من الأهداف التي يتوقع تحقيقها من هذا النوع من الخصخصة هي :

1- زيادة المنافسة بين المصارف ، وتحسين الأداء الاقتصادي ، وذلك لأن زيادة المنافسة

تعمل على خفض هامش الوساطة المالية من خلال منافسة المصارف على الودائع ، رغبة

في جذب المزيد من المدخرات المحلية والأجنبية (البرغثي ، 2007 ، 33) .

2- تنشيط سوق الأوراق المالية ، وذلك لأن خصخصة المصارف العامة تعمل من خلال طرح

أسهمها في سوق الأوراق المالية على زيادة المعروض من الأوراق المالية ، وبالتالي زيادة

سعة السوق وتطويرها (البرغثي ، 2007 ، 33) .

3- ترشيد الإنفاق العام ، وإدارة أفضل للسياسة النقدية ، وذلك لأن خصخصة المصارف تتيح إدارة السياسة النقدية بطريق غير مباشر ، مثل استخدام عمليات السوق المفتوحة ، وبكفاءة أكبر في ظل وجود سوق أوراق مالية متطورة .

4- زيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية ، وذلك لأن المصارف المشتركة ومصارف الاستثمار والأعمال وفروع المصارف الأجنبية تستقطب أفضل العناصر البشرية المتاحة لدى المصارف العامة (عبد الحميد ، 2005 ، 220) .

و بالنسبة للخصخصة في القطاع المصرفي الليبي فإنها تأتي كأحد متطلبات عمليات إعادة الهيكلة التي تشهدها مختلف القطاعات الاقتصادية للرفع من كفاءتها الاقتصادية إلى المعدلات أو المستوى الذي يؤهلها للمنافسة في ظل الانفتاح الاقتصادي ووجود اتفاقيات تحرير التجارة (الدرويش وآخرون ، 2007 ، 28) .

و قد وفر القانون رقم (1) لسنة 2005 الغطاء القانوني لعمليات الخصخصة ، حيث نصت الفقرة أولاً و ثالثاً من المادة (71) بجواز تأسيس مصارف مملوكة لأشخاص طبيعيين (أفراداً أو مؤسسات) و تأسيس مصارف برأس مال أجنبي .

و قد أعلن مصرف ليبيا المركزي في 12\6\2006 عن أول عملية خصخصة للمصارف التجارية العامة ببيع حصته بالكامل في رأس مال مصرف الصحاري للقطاع الأهلي و صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي .

كما قام مصرف ليبيا المركزي ببيع ما نسبته 19% من أسهم رأس مال مصرف الصحاري للمصرف الفرنسي (BPN Paribas) كشريك استراتيجي له حق إدارة هذا المصرف ، وتم اختبار مجلس إدارة ذا أغلبية أجنبية ومدير عام من الجانب الفرنسي ، ويعطي هذا الاتفاق المصرف الفرنسي الحق في اقتناء ما نسبته 51% من أسهم رأس مال مصرف الصحاري خلال 5 سنوات .

كذلك تم بيع ما نسبته 70% من مصرف الوحدة إلى صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي بالإضافة إلى مستثمرين وطنيين ، كذلك دخول المصرف العربي الأردني شريك لمصرف الوحدة ، و السماح للأفراد بتملك نسبة من رأس مال كل من مصرف الجمهورية و المصرف التجاري الوطني .

ثالثاً : التوجه نحو المصارف الشاملة :

في ظل تطورات العولمة وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية ، زاد اتجاه المصارف وخاصة المصارف التجارية ، إلى التحول نحو المصارف الشاملة ، الذي جاء ترجمة عملية لتضخيم أعمال المصارف ودخولها في مجالات جديدة كانت من صميم أعمال الوساطة الأخرى ، مثل قيام مصرف بالمساهمة في شركة تأمين أو ممارسة أعمال الاستثمار أو قيام الشركات القابضة بجمع العديد من الأعمال في إدارة واحدة توزيعاً للمخاطر ومواجهة المنافسة .

ومن هنا يمكن تعريف المصارف الشاملة بأنها :

" تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائماً وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها ، وهي تمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات ، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي ، بحيث تجمع ما بين وظائف المصارف التجارية التقليدية ووظائف المصارف المتخصصة ومصارف الاستثمار والأعمال " (عبدالحמיד ، 2005 ، 52) .

يتضح من هذا التعريف أن فلسفة المصرف الشامل تقوم على تنويع القطاعات التي يتعامل معها ، الأمر الذي يحقق الاستقرار في حركة الودائع ويؤدي إلى انخفاض مخاطر الاستثمار ، وذلك لأن الدورات الاقتصادية لا تصيب كافة القطاعات خلال نفس الفترة ، ومن ثم فإن نقص الودائع التي يقدمها قطاع معين قد يعوضه زيادةً في ودائع قطاع آخر ، وانخفاض

الطلب على الائتمان المصرفي لقطاع قد يعادله ارتفاع في الطلب على الائتمان من قطاع آخر ، والأهم من ذلك أنه لو أصاب قطاعاً معيناً من القطاعات التي يتعامل معها المصرف موجة كساد ترتب عليها إفلاس بعض منشآته ، فإن مخاطر ذلك سوف تكون أقل حدة عما لو كان المصرف يقتصر تعامله مع هذا القطاع دون غيره (النشرتي ، 2007 ، 20) .

أ - إيجابيات ومزايا المصرف الشامل:

تتسم المصارف الشاملة بعدة إيجابيات ومزايا هي :

- 1- تحقيق وفورات الحجم في التكاليف .
 - 2- تنويع الخدمات المصرفية والمالية المقدمة ، الأمر الذي يؤدي إلى كسب شريحة واسعة من العملاء .
 - 3- تنوع مصادر الإيرادات من خلال ممارستها للوظائف التجارية والاستثمارية .
 - 4- التنويع الهيكلي لمكونات محفظة القروض والاستثمارات ، و بالتالي تقليل المخاطر الائتمانية ككل (صالح و آخرون ، 2004 ، 8-9) .
- و رغم المزايا و الايجابيات التي يمكن أن تحققها المصارف الشاملة إلا أنه سجل عليها بعض المآخذ والتي يمكن إجمالها في النقاط التالية :

- 1- يؤدي تعدد الأنشطة في المصارف الشاملة إلى انخفاض حوافز الإبداع والابتكار المالي .
- 2- إخفاء الأداء الضعيف لبعض القطاعات نظراً لتغطيتها بقطاعات أخرى .
- 3- خلق مشاكل تتعلق بالمخاطرة من حيث تفضيل الربحية على السيولة ، خاصة في حالة توظيف الموارد المالية في مشاريع طويلة الأجل و ما قد يحدث من طلبات مفاجئة للعملاء .

ب - كيفية التحول إلى المصارف الشاملة:

يتم التحول إلى المصارف الشاملة من خلال منهجين أساسيين هما :

- **المنهج الأول** : ويتمثل في تحويل مصرف (متخصص أو تجاري قائم بالفعل إلى

مصرف شامل ، على أن يكون هذا المصرف - المراد تحويله إلى مصرف شامل - مصرفاً

كبير الحجم ، ولديه العديد من الفروع ، ولديه كوادر بشرية مؤهلة ، ويدعم فعالية هذا

المنهج قدرة القيادات على ابتكار ، وخلق الأفكار ، وبناء القيم المحفزة للعمل .

- **المنهج الثاني** : إنشاء مصرف شامل جديد ، حيث يتطلب الأمر البدء من الأساس ومن

القاعدة واختيار كوادر بشرية قادرة ومؤهلة ، وتدريبها ، والتعاون مع مصارف أجنبية

للاستفادة من خبراتها ، وتوفير المكان المناسب ، وتجهيزه شكلياً ، وتكنولوجيا ومصرفياً

والقيام بالحملات الدعائية والتسويقية والتروجية اللازمة ، لإنجاح فكرة البنك الشامل .

وتجدر الإشارة إلى أن المنهجين ليسا بديلين أو متعارضين ، بل يمكن الأخذ بهما معاً، حيث يتم

العمل على تحويل مصرف قائم بالفعل إلى مصرف شامل ، طالما تتوفر فيه الشروط والخصائص

المحددة لذلك ، وفي الوقت نفسه دراسة مدى تقبل السوق ، واستيعابه لمعاملات وخدمات المصرف

الشامل ، والتغلب على العقبات ، ومعالجة القيود والمحددات التي تواجه عملية التحول والتطوير ،

وبذلك يتم الجمع بين مزايا المنهجين السابقين (عرابية ، 2004 ، 199 - 200) .

وفي ضوء سعي مصرف ليبيا المركزي لمواكبة التطورات الدولية المتسارعة والمتلاحقة فقد اشتملت

المادة (65) للقانون رقم 1 لعام 2005 على أغلب الأنشطة التي يتضمنها مفهوم المصارف

الشاملة وبذلك وفر القانون للمصارف التجارية الإطار التشريعي لكي تتحول هذه المصارف إلى

مفهوم المصارف الشاملة ، وإن كان هناك بعض الملاحظات التي يمكن أن تحد من حرية هذه

المصارف في التنوع، فمثلا الفقرة 2 من المادة 71 تنص على ضرورة إبلاغ المصرف المركزي

بالقرارات المتعلقة بالاستثمارات طويلة الأجل خلال 10 أيام ، ويشترط لنفاذ هذا القرار اعتماده من مجلس إدارة المصرف المركزي ، كذلك لم ينص القانون على السماح للمصارف التجارية التعامل بالمشتقات المالية وإصدار أو حتى الاشتراك في إصدار الأوراق المالية ، و لم يتضمن القانون السماح بإنشاء مصارف تتعامل في الأصول الحقيقية إلى جانب الأصول المالية (مصارف الاستثمار) .

4 - 2 - 2 مخاطر أنشطة غسيل الأموال :

تعتبر ظاهرة غسيل الأموال من أخطر الجرائم المالية ، والتي شملت معظم المعاملات المالية والمصرفية ، التي يترتب عليها انتفاء الصفة غير القانونية لهذه المعاملات ، وقد أدى تزايد العولمة المالية المقرونة بزيادة الاتجاه نحو التحرير المالي إلى ازدياد الاتجاه نحو عمليات تبييض وغسل الأموال ، حيث تم استغلال التطور التقني والتنوع في الأدوات والوسائل المالية والمصرفية والتحرر من القيود في نقل الأموال القذرة عبر الحدود . وتشير بعض الدراسات إلى أن عمليات غسيل الأموال في روسيا تتراوح ما بين 25 % إلى 30 % من الناتج المحلي الإجمالي ، ونحو 10 % لجمهورية التشيك ، و 7 % إلى 13 % لبريطانيا ، وتأتي الولايات المتحدة الأمريكية في مقدمة الدول التي يتم غسيل الأموال فيها سنوياً من جرائم المخدرات بحوالي 300 مليار دولار ، تليها سويسرا والمكسيك وروسيا وإسرائيل وبناما ، و تقدره الأمم المتحدة بما لا يقل عن 9 % من حجم التجارة الدولية (الفارسي ، 2006 ، 135).

أولاً- مفهوم غسيل الأموال :

يعرف دليل اللجنة الأوروبية لغسيل الأموال الصادر عام 1990 غسيل الأموال بأنه " عملية تحويل الأموال المتحصلة من أنشطة إجرامية بهدف إخفاء أو إنكار المصدر غير الشرعي

والمحظور لهذه الأموال ، أو مساعدة أي شخص ارتكب جرماً بتجنب المسؤولية القانونية عن الاحتفاظ بمتحصلات هذا الجرم " (الفارسي ، 2006 ، 138) .

وبصورة عامة فإن عملية غسل الأموال عبارة عن مجموعة من الإجراءات الهادفة إلى إخفاء المصدر الحقيقي للأموال غير الشرعية ، ومنحها صفة الشرعية ، وإعادة ضخها في الاقتصاد ، وتتم هذه الإجراءات بثلاثة مراحل هي (مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، الربع الثالث ، 2005 ، المجلد 45 ، 1) :

- **مرحلة الإيداع أو التوظيف** : يتم خلال هذه المرحلة محاولة إدخال الأموال والمتحصلات غير المشروعة إلى النظام المالي والمصرفي .
- **مرحلة التقييم أو التمويه** : يتم خلال هذه المرحلة التغطية على سلسلة من العمليات المالية والمصرفية ، الهادفة لطمس معالم الأموال غير المشروعة ، وبالتالي فصل هذه الأموال عن هذه المصادر .
- **مرحلة الدمج** : يتم خلال هذه المرحلة إدماج الأموال غير المشروعة في النظام المالي الشرعي ، وذلك من خلال إعادة ضخها في الاقتصاد كأموال مشروعة .

ثانياً- خصائص عمليات غسل الأموال :

تتميز عمليات غسل الأموال عن غيرها من الأنشطة المالية الأخرى بعدة خصائص ، لعل من أهمها ما يلي :

(1) تعتبر عمليات غسل الأموال أنشطة مكتملة أو تابعة لأنشطة رئيسية سابقة ، ترتب عن القيام بها تحصيل أموال من مصادر غير مشروعة .

(2) تتميز عمليات غسل الأموال بسرعة الانتشار الجغرافي في ظل العولمة مستغلة مناخ

التحرر المالي والاقتصادي ، وبذلك أصبحت تكتسب أبعاداً عالمية أو دولية.

(3) تتواكب عمليات غسل الأموال مع تطور وسائل الاتصالات ، وقد أخذت تستخدم في عدة أنواع من أنشطة النقد الأجنبي والمضاربة على العملات وشراء العقارات والمعادن النفيسة، ووصلت إلى البورصات لشراء الأسهم والسندات وإقامة المشروعات الاستثمارية أي دخلت في عصب الاقتصاد الرسمي .

(4) تزداد عمليات غسل الأموال دولياً مع ازدياد الاتجاه لتحرير التجارة العالمية ، حيث تستغل عمليات التحرر من القيود في نقل الأموال عبر الحدود .

(5) تتم عمليات غسل الأموال بواسطة خبراء متخصصين ، على علم تام بقواعد الرقابة والإشراف في الدول ، وكذلك على علم بفرص ومجالات الاستثمار والتوظيف والأصول التي توفر الأمان لهذه الأموال (عبد الحميد ، 2005 ، 235 - 236) .

ثالثاً - الآثار المترتبة على عمليات غسل الأموال :

على الرغم من أن الاستثمار في الأموال غير المشروعة يقلل من حجم البطالة ، ويوفر فرص عمل جديدة ، ويساعد في تخفيض معدل التضخم ، إلا أن استخدام هذه الأموال في استثمارات قصيرة الأجل يشكل خطراً كبيراً على الاقتصاد الوطني ، وبالتالي على مناخ الاستثمار فيه ، وذلك لأن غاسلي الأموال لا يهتمون بالتنمية الاقتصادية بقدر اهتمامهم بإيجاد غطاء مناسب لحركة أموالهم وإكسابها الصفة الشرعية ، دون الاهتمام بالآثار السلبية لأي استثمار يدخلون فيه . بناءً على ذلك فإنه يمكن تلخيص أهم الآثار السلبية لعمليات غسل الأموال فيما يلي :

(1) زيادة الدخل غير المشروعة ، ومن ثم حصول الأفراد على دخول لا يستحقونها ، في الوقت الذي لا يحصل فيه أصحاب الدخل المشروعة على زيادة مناظرة ، وهو ما يؤدي إلى التفاوت في توزيع الدخل القومي .

(2) الحد من قدرة السياسة المالية على إعادة توزيع الدخل القومي بشكل يحفظ التوازن والاستقرار الاجتماعي ، وذلك بسبب التهرب الضريبي المؤثر في الموارد المالية اللازمة للإنفاق على الخدمات الاجتماعية والنفقات العامة ، وعندما تعود الأموال المغسولة ثانية داخل الدولة ، فإن ذلك يؤدي إلى زيادة القدرة الشرائية لفئات معينة تتصف بعدم الرشادة الاقتصادية في الإنفاق ، وما ينجم عن ذلك من ارتفاع في الأسعار وانخفاض القوة الشرائية للنقود .

(3) هروب رؤوس الأموال إلى الخارج ، وبالتالي انخفاض المدخرات التي يمكن أن توجه للاستثمار المحلي .

(4) تصدير التضخم من الدول الصناعية المتقدمة إلى الدول النامية ، وذلك بسبب خروج أموال ضخمة من الدول النامية إلى الدول الصناعية التي يشعر أصحاب الأموال القذرة أنها أكثر أماناً لأموالهم ، و مع وجود تيار دخل كبير في الدول الصناعية لا يصاحبه زيادة في العرض السلعي فإن ذلك قد يؤدي إلى حدوث تضخم في هذه الدول ، و نظراً لأن الدول النامية تعتمد على الدول الصناعية في حوالي 80% من حجم تجارتها الدولية، فإن ارتفاع الأسعار في الدول المتقدمة يعني زيادة أسعار السلع التي تستوردها الدول النامية ، وبالتالي ارتفاع الأسعار فيها .

(5) تخفيض قيمة العملة الوطنية ، وذلك لأنه عند خروج رأس المال من النقد الأجنبي يعني ذلك زيادة عرض العملة المحلية وارتفاع الطلب على النقد الأجنبي لتمويل المتطلبات الفعلية للاقتصاد من جانب ، ولمواجهة طلب غاسلي الأموال من جانب آخر ، مما قد يؤدي إلى خفض قيمة العملة المحلية (الفارسي ، 2006 ، 147 ، 153) .

وللحيلولة دون استغلال المصارف العاملة في ليبيا للقيام بعمليات غسل الأموال تم إصدار القانون رقم (2) لسنة 2005 بشأن مكافحة غسل الأموال ليلي من جهة المعايير الدولية لمكافحة ظاهرة غسل الأموال ، و من جهة أخرى مقتضيات المحافظة على السرية المصرفية التي هي من ركائز العمل المصرفي في ليبيا .

و قد اتخذت السلطات النقدية مجموعة من الإجراءات و التدابير التي تهدف من ورائها إلى منع عمليات غسل الأموال عبر الجهاز المصرفي ، منها إنشاء وحدة تسمى " وحدة المعلومات المالية بمصرف ليبيا المركزي " ترسل إليها تقارير عن المعاملات المشبوهة من كافة المؤسسات المالية والتجارية والاقتصادية ذات الصلة، وتقدم إليها البلاغات عن هذه المعاملات من أي شخص أو جهة . و لهذه الوحدة أن تتبادل مع نظيراتها في الدول الأخرى المعلومات و التقارير في الحالات التي تشبه في انطوائها على عمليات غسل الأموال ، كما تم إلزام كافة المصارف العاملة في الدولة بإنشاء وحدة فرعية تسمى " الوحدة الفرعية للمعلومات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال " تتولى رصد ومتابعة كافة العمليات والصفقات التي يجريها المصرف أو المؤسسة المالية أو المتعاملون مع المصرف أو المؤسسة المالية التي يشبه في علاقاتها بصفقات غير مشروعة ، وتتولى هذه الوحدة الفرعية الإبلاغ عن المعلومات التي تتصل بهذه العمليات إلى وحدة المعلومات المالية بمصرف ليبيا المركزي (الفارسي ، 2006 ، 170 - 173).

بالإضافة إلى تشكيل اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال بموجب قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (21) لسنة 2005 و المعدل بالقرار رقم (14) لسنة 2006 .

4 - 2 - 3 اتفاقية تحرير تجارة الخدمات :

تعتبر الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (الجات) إحدى النتائج التي انتهت إليها جولة الأورجواي ، وهي الجولة الثامنة في منظومة تحرير التجارة الدولية ، من خلال الاتفاقية العامة

للتعريف والتجارة (الجات) والتي أسفرت بعد مفاوضات استمرت ثماني سنوات ، عن عدة نتائج هامة من أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية في بداية سبتمبر 1995 وتوقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات GATS عام 1997 ، على أن يبدأ سريان الاتفاقية بأكملها عام 1999. وفي ظل التوجه العالمي نحو تحرير الخدمات المالية ، وقعت نحو (111) دولة على الوثيقة الختامية لإنشاء منظمة التجارة العالمية (WTO) في مؤتمر مراكش عام 1994 (خصاونة ، 2008 ، 41).

وتهدف اتفاقية التجارة في الخدمات (الجات) إلى تسهيل مهمة موردي الخدمات من أجل تقديم خدماتهم عبر الحدود والنفوذ إلى الأسواق دون حواجز حماية أو عقبات إدارية غير مسموح بها (النشرتي ، 2007 ، 6).

ويمكن إلقاء الضوء على هذه الاتفاقية من خلال بيان مفهوم تحرير تجارة الخدمات ونطاق التحرير المالي والخدمات التي تتضمنها الاتفاقية والمبادئ الأساسية لها ، وذلك فيما يلي:-

1- مفهوم تحرير تجارة الخدمات :

يختلف مفهوم تجارة السلع ، عن مفهوم تجارة الخدمات حيث أنه لا توجد مشكلة (عبر الحدود) وتعريفات جمركية بالنسبة للخدمات . لكن القيود على التجارة تأتي من خلال القوانين والقرارات والإجراءات الإدارية التي تضعها الدول ، وقد سعت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات إلى إزالة هذه القيود أو تخفيضها ، من أجل الوصول إلى نظام للتبادل الحر في الخدمات ومن ضمنها الخدمات المالية (خصاونة، 2008 ، 42).

2- نطاق التحرير المالي :

شملت الاتفاقية كل الخدمات ذات الطابع التجاري والقابلة للتداول ، ولا يدخل في نطاقها الخدمات التي تقدمها الدولة ، ومن أهم الخدمات التي تمثلها الاتفاقية ، الخدمات المصرفية التي

تقدمها المصارف ، والخدمات المالية التي تقدمها الشركات المالية ، مثل التأمين وسوق المال ،
وخدمات النقل ، والاتصالات ، وغيرها (الدرويش ، 2007 ، 16).

ومن الخدمات التي يتضمنها الاتفاق ما يلي :

(أ) الخدمات المصرفية (الإقراض بأنواعه بما فيه الإقراض الاستهلاكي و الإقراض مقابل
رهون وغيره) .

(ب) جميع الخدمات المدفوعة والتمويل النقدي ، بما فيها بطاقات الائتمان والدفع والخصم
والشيكات السياحية والأوامر المصرفية ، هذا إضافة إلى المتاجرة للذات ولحساب العملاء
في البورصة وفي كافة أدوات السوق المالية وأدوات سوق الصرف وسعر الفائدة ، وكذلك
خدمات المقاصة والتسوية للموجودات المالية .

(ج) الأوراق المالية القابلة للتداول ، والأصول بما فيها السبائك ، والمشاركة في إصدار مختلف
أنواع السندات ، وإدارة الأصول كالتنقد ومحافظ الأوراق المالية .

(د) خدمات البحوث والاستثمارات المتعلقة بالاستثمار وتقديم المشورة بخصوص عمليات
الشركات وإعادة التأمين ، والوساطة في التأمين كالسمسة والوكالة والخدمات المساعدة
الاستشارية .

(هـ) خدمات البحوث والاستشارات المتعلقة بالاستثمار وتقديم المشورة بخصوص عمليات
الشركات وإعادة هيكلتها وصياغة استراتيجيتها (الخطيب ، 2008 ، 28).

3- المبادئ الأساسية لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات :

من المبادئ التي قامت عليها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات ، والتي يجب مراعاتها عند

التطبيق ما يلي :

أ) مبدأ الشفافية :

يعني هذا المبدأ التزام أطراف الاتفاقية بنشر كافة القوانين واللوائح والتعليمات الإدارية والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتجارة في الخدمات ، وإمكانية إنشاء مراكز قومية للرد على الاستفسارات في هذا المجال . كما يتضمن هذا المبدأ التزام الشفافية وتبادل المعلومات بشأن الأنشطة العالمية لموردي الخدمات (النشري ، 2007 ، 7).

ب) مبدأ التحرير التدريجي :

راعى الاتفاق عملية النمو والتنمية في الدول النامية ، لذلك تم إعطاء هذه الدول بعض المزايا من أجل مساعدتها على تحقيق التحرير التدريجي لأسواق الخدمات المالية ، وزيادة حصتها من الصادرات العالمية من هذا النوع من الخدمات، وتعزيز قدرتها على استيعاب التكنولوجيا الحديثة ، ورفع كفاءة أسواقها المالية (خصاونة ، 2008 ، 43).

ج) مبدأ الدولة الأولى بالرعاية :

ينطوي هذا المبدأ على عدم التمييز بين موردي الخدمات الأجانب من حيث دخولهم إلى الأسواق ، وشروط التشغيل ، وذلك لأن الاتفاقية تقضي بأن أي ميزة تمنحها دولة عضو في الاتفاقية لعضو آخر ولدولة أخرى غير عضو فيما يتعلق بالتجارة في الخدمات ينبغي أن تمنح في ذات الوقت ودون شروط أو قيد إلى كافة الأطراف الأعضاء في الاتفاقية ولا يمنع ذلك من منح ميزة لدولة مجاورة ، أي مشاركة في الحدود لتسهيل التبادل فيما بين مناطق خدمات على الحدود فقط وتقتصر على الخدمات التي تنتج وتستهلك (عبدالحميد ، 2005 ، 114).

د) مبدأ عدم السماح بالاحتكارات والممارسات التجارية المقيدة :

إن أحد الأساليب الحمائية التي يمكن أن تعوق تحرير تجارة الخدمات ، يتمثل في بعض الممارسات غير المشروعة التي قد يتبعها مقدمو الخدمات الوطنيون لتقييد منافسة الأجانب ،

إضافة إلى بعض الممارسات التي قد تتم بواسطة محتكري الأسواق المحلية لنوعية معينة من الخدمات ، مما يحد من منافسة الأجانب في تلك الأسواق ، وقد تتم بواسطة المحتكرين عند تقديم الخدمات في الأسواق الخارجية .

لكن الاتفاقية أعطت هؤلاء المحتكرين الحق في احتكار الأسواق المحلية ، بشرط أن لا يتم استغلال هذا الحق بطريقة لا تتسق مع التزام الدولة بالتحريم (خصاونة ، 2008 ، 43) .
 إن اتفاقية تحرير تجارة الخدمات تمثل أحد مظاهر العولمة المالية والتي تثير تحديات على اقتصاديات كل الدول ، وخاصة النامية منها ، والاقتصاد الليبي هو أحد هذه الاقتصاديات النامية ومن المتوقع أن يتأثر بالخطوات التي اتخذت و سوف تتخذ من خلال تحرير تجارة الخدمات ومن بينها الخدمات المالية .

وعلى الرغم من الجهود المبذولة في سبيل إعادة هيكلة القطاع المصرفي وفقا للاستراتيجية التي وضعها مصرف ليبيا المركزي فإن إيجاد الوضع التنافسي المناسب في ظل التوجهات العالمية نحو تحرير تجارة الخدمات كما ترى البعثة الموفدة من صندوق النقد الدولي إلى ليبيا يتطلب العمل على تحقيق ما يلي (تقرير خبراء صندوق النقد الدولي في إطار مشاورات المادة الرابعة لعام 2010، 9 .10):

1. إن استحداث شهادات إيداع مصرف ليبيا المركزي في عام 2008 هو خطوة هامة باتجاه تعزيز دور السياسة النقدية ، وكذلك قام مصرف ليبيا المركزي في أوائل عام 2010 باستحداث أجل استحقاق جديد لشهادات الإيداع يبلغ 28 يوما بالإضافة لأجل استحقاق لمدة 91 يوما وإنشاء تسهيل لليلة واحدة فإن البعثة تشجع السلطات على المضي قدما في خطتها في :

أ. استحداث آلية المزاد لشهادات الإيداع و زيادة آجال الاستحقاق .

- ب. تعزيز نظام التسوية للمساعدة في تطوير السوق الثانوية .
- ج. تطوير نظام للتنبؤ بالسيولة بغرض تعزيز فاعلية السياسة النقدية .
- د. تقوية التنسيق مع السياسة المالية العامة للحد من ضخ السيولة بما في ذلك ما يتم عن طريق مؤسسات الإقراض المتخصصة .
2. يجب زيادة التنسيق بين وحدات الرقابة الميدانية والمكتبية في المصارف، فضلا عن بناء القدرات من خلال التوظيف والتدريب الإضافيين وأهمية تقليص عمليات مؤسسات الإقراض المتخصصة ، ووضع خطة لإصلاح تلك المؤسسات .
3. ينبغي على المصارف الليبية مضاعفة الجهود المبذولة لتحسين الثقافة الائتمانية في ليبيا من خلال التدريب المتخصص وحملات التوعية المستهدفة والتعلم من خبرات مختلف البلدان من أجل تشجيع الوساطة المالية . وينبغي أن تساعد إعادة هيكلة مصرف ليبيا المركزي على تعزيز الكفاءة والتنسيق بين الإدارات وتقوية إدارة السياسة النقدية .
4. إن زيادة مشاركة المصارف الأجنبية من شأنه أن يعزز المنافسة و يساعد في تطوير سوق قروض مصرفية مجمعة لجلب الاستثمارات الأجنبية .

3-4 مستقبل النظام المصرفي الليبي في ظل تطورات العولمة المالية :

تتجه تطورات العولمة المالية إلى تحقيق الكثير من المزايا والفرص إلا أنها في الوقت ذاته تخلق العديد من المخاطر التي لها آثاراً سلبية على العمل المصرفي ، وهذا الأمر يتطلب من المشرفين على المصارف الليبية إتباع استراتيجيات ملائمة للتكيف بفاعلية وكفاءة مع تلك المخاطر، وذلك من خلال تكثيف استخدام التكنولوجيا في الصناعة المصرفية وتوسع الصيرفة

الإلكترونية ، إضافة إلى الاتجاه نحو التعامل المصرفي الإسلامي ، والاهتمام بتطوير إدارة المخاطر ، وتبني مبادئ الحوكمة والإدارة الرشيدة وتطبيقها في الأجهزة المصرفية الحديثة .

4-3 - 1 تطوير الخدمات المصرفية الليبية ودعم قدراتها التنافسية :

تعرف الخدمة المصرفية بأنها الخدمات التي تقوم بها المصارف بهدف الربح أساساً ، وتتجسد هذه الخدمات في الأنشطة الخدمية الاقتصادية ، بهدف كسب العملاء ، وتوسيع نطاق التعامل المصرفي (خصاونة ، 2008 ، 71) .

ولكي يتمكن النظام المصرفي الليبي من الارتقاء بمستوى خدماته ، ومواكبة التطورات المصرفية العالمية ، ومن ثم زيادة قدراته التنافسية ، فإنه يجب عليه إتباع الآليات والعوامل التالية (عبد الحميد ، 2005 ، 145 - 147) :

أولاً : الاتجاه إلى تقديم خدمات متطورة ومتنوعة : وهذا الأمر يتطلب العمل على مستوى الحكومة أو الدولة أو على مستوى الجهاز المصرفي في مجموعة أو على مستوى البيئة الداخلية لكل مصرف التي تتطلب تنويع الخدمات المصرفية وتحسين جودة الخدمات المصرفية ودقة المعاملات وسرية المعاملات وانتشار الفروع وسرعة أداء الخدمات وحسن معاملة العملاء ، وإدارة الموارد بكفاءة لتحقيق أهداف الربحية وتقليل المخاطر والاستمرار والنمو واستخدام الاستراتيجية التنافسية المناسبة التي تقدم كافة الخدمات المصرفية والمالية محلياً وعالمياً .

ثانياً : الاستعداد والإعداد الجيد للدخول في التعامل مع المستجدات المصرفية : في غمار التطورات التي شهدتها الساحة المصرفية فقد اتجهت المصارف إلى محاولة إيجاد مجموعة من الخدمات التي تلبي احتياجات نطاق عريض من العملاء باعتبارهم نقطة البدء في العمل المصرفي، وساعد على ذلك التطور التكنولوجي في نظم المعلومات المصرفية ، بناءً على ذلك فقد اتجهت المصارف التجارية إلى استحداث خدمات جديدة ، وابتكار وسائل وخدمات مصرفية ، توفر

انسياب الخدمات المصرفية من المصرف إلى العميل بسهولة وكفاءة بما يلاءم الاحتياجات والمتطلبات المعاصرة للعملاء من ناحية ويحقق الربح للمصرف من ناحية أخرى .

لقد دعا ذلك المصارف إلى تطوير الخدمات المصرفية الموجودة وتبسيط إجراءاتها واستحداث خدمات جديدة لمواجهة كل التطورات والتغيرات في عصر المعلومات والتقدم التكنولوجي مع الإعلان عن هذه الخدمات وتسويقها لجذب عملاء جدد مع الاحتفاظ بالعملاء القدامى ، وخلق الأسواق المصرفية ، واستمرار اكتشاف أنواع جديدة من الخدمات المصرفية التي يرغبها العملاء بما يحقق النمو المطرد لجميع أوجه نشاط وأعمال المصرف ، وتزايد نصيبه في السوق المصرفية وتحسين ربحيته .

وتتعدد الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف التجارية في ظل التقدم التكنولوجي وتشمل خدمة الصراف الآلي وعمليات المقاصة الالكترونية داخل المصارف ، والمصارف الالكترونية والمصرف المحول وصناديق الاستثمار وشهادات الإيداع والادخار والتسويق وقد بلغ اتجاه تنويع النشاط المصرفي أقصى مداه في ظل العولمة عندما أضافت المصارف على أنشطتها المشتقات المالية Derivative Securities حيث تتعامل مع العقود المستقبلية وهي العقود التي تلزم صاحبها بشراء أصل من البائع بسعر متفق عليه في تاريخ لاحق محدد في المستقبل ، وكذلك التعامل في حقوق الشراء الاختيارية ويضاف على ذلك عقود المبادلة وهي عدة أنواع مثل مبادلة الخيار ومبادلة معدلات العائد ومبادلة العملات وتحقق المشتقات المالية عدة مزايا أهمها التحكم والسيطرة على المخاطر وتحسين معدلات الاقتراض والإقراض واستكشاف الأسعار في السوق وسهلت للعملات الوصول إلى الأسواق المالية المختلفة وتحسين السيولة وفي كل الأحوال لا تخلو المشتقات من مخاطر التعامل فيها .

ثالثاً : تنمية مهارات العاملين بالمصارف : وذلك من خلال إعداد الكوادر المصرفية وتطوير نظم الإدارة ، من خلال برامج تدريبية متطورة وتطوير أدائهم في مجال استيعاب المستجندات والمستحدثات وتطوير الصناعة المصرفية ، والاستعانة بالخبرات المحلية والأجنبية في هذا المجال. وقد عمل مصرف ليبيا المركزي في إطار خطته التي ترمي إلى تطوير أداء القطاع المصرفي والاستفادة من التقنيات الحديثة في مجال تحسين بيئة العمل المصرفي على تنفيذ مشروع نظام المدفوعات الوطني و ذلك اعتباراً من الربع الأخير من سنة 2004 و يتكون هذا المشروع من خمس منظومات رئيسية هي : منظومة التسوية الإجمالية الآتية ، منظومة المقاصة الآتية ، منظومة معالجة الصكوك ، منظومة آلات السحب الذاتي و نقاط البيع ، والمنظومة المصرفية الأساسية . وتتم تهيئة وإعداد المصارف للعمل بنظام المدفوعات الوطني من خلال برامج تدريبية مكثفة تهدف إلى تكوين كوادر وطنية قادرة على تشغيل و إدارة كافة مكونات النظام .

وفي سبيل تكوين الكوادر المصرفية المؤهلة قام المصرف المركزي بإنشاء معهد الدراسات والتدريب المصرفي للقيام بهذه المهمة بناءً على قرار محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (122) لعام 2006 القاضي بإنشاء معهد للدراسات المصرفية والمالية للتأكيد على أهمية خطط التدريب و التأهيل بالقطاع المصرفي في الداخل و الخارج .

4 - 3 - 2 الاتجاه نحو الصيرفة الإسلامية :

تعد المصارف الإسلامية من أحدث مستجندات الفكر الإسلامي في الفكر الاقتصادي ، وقد جاءت لتحقيق التوافق بين العقيدة الإسلامية والمعاملات المصرفية، وابتكار وسائل جديدة لتحقيق التنمية وتفعيل الاستثمارات فيها (محمد ، 2010 ، 63) .

أولاً - تعريف المصرف الإسلامي :

يعرف " بأنه مؤسسة مالية مصرفية وسيطة تهدف إلى تحقيق الربح ، وتلتزم في جميع أعمالها وأنشطتها بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها " (خصاونة ، 2008 ، 61) .

وتعد المصارف الإسلامية من المؤسسات المالية حديثة النشأة ، حيث تأسس أول مصرف إسلامي في مصرفي عام 1971 ، وهو (بنك ناصر الاجتماعي) وبدأ بممارسة نشاطه في عام 1972 ، وفي عام 1975 تم إنشاء مصرفين إسلاميين هما بنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة ، والبنك الإسلامي للتنمية في جدة ، وبعد ذلك استمرت عملية إنشاء وتأسيس المصارف الإسلامية ، حيث أسس عام 1977 ثلاثة مصارف إسلامية هي بنك فيصل الإسلامي المصري ، وبنك فيصل الإسلامي السوداني ، وبيت التمويل الكويتي ، أعقبها تأسيس البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978 ، و في عام 1982 مصرف قطر الإسلامي ثم بنك قطر الدولي الإسلامي عام 1990 ، وأخذت المصارف الإسلامية في التزايد حتى وصل عددها إلى (450) مصرفاً منتشراً في أكثر من 75 دولة في العالم ووصل حجم أعمالها إلى نحو تريليون دولار أمريكي في نهاية عام 2010 . (البقاعي، 2014 ، 698).

ثانياً - أهداف المصارف الإسلامية :

تهدف المصارف الإسلامية إلى محاولة تشغيل الفائض من رؤوس الأموال الإسلامية وإدخالها في العمليات التمويلية ، إضافة إلى ما تحققه من النهوض بالمستوى الاقتصادي للمجتمعات الإسلامية ، وتتحدد أهدافها في الآتي (زغلول ، 2005 ، 31) :

1- إشراك كل من رأس المال وخبرة العمل في التنمية الاقتصادية عن طريق تقديم الخدمات

المصرفية الإسلامية .

2- تشجيع الاستثمار وعدم الاكتناز ، وذلك بإيجاد فرص وصيغ عديدة لاستثمارات تتناسب مع الأفراد والمؤسسات المختلفة .

3- العمل على تنمية الودائع والعمل على استثمارها بما يعود بالفائدة على المجتمع الإسلامي وأفراده .

4- القيام بعمليات الاستثمار المباشر وفقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية لتحقيق الأرباح للمساهمين والمودعين .

5- إقامة شبكة من التعاون والتكامل بين الوحدات الاقتصادية داخل المجتمع تسير وفقاً للمنهج الإسلامي .

6- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية ، والعمل على نشر مبادئ الإسلام من خلال الزكاة والسياسات المالية التي يتبعها البنك .

ثالثاً - الأساليب التمويلية للمصارف الإسلامية :

تستخدم المصارف الإسلامية أساليب تمويلية ، تهدف جميعها إلى الاستثمار في الميادين المباحة شرعاً ، فهي تعمل بأدوات متوافقة ومبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر ، كالمضاربة والمشاركة وعلى جانبها أدوات أخرى ، تعتمد على مبدأ الهامش الربحي ، كالبيع والإجارة ، وأدوات لا تعتمد على أي ربح ، كالقرض الحسن ، و تخضع كلها لتنظيمات محكمة ، ومن أبرز وسائل التمويل في المصارف الإسلامية المضاربة ، والمشاركة والمرابحة والبيع والإجارة ، فيما يلي يتم الإشارة إلى كل منها:

1- المضاربة :

عبارة عن اتفاق بين المصرف الإسلامي الذي يقدم رأس المال والغير (فرد أو شركة) الذي يقدم العمل وهو المضارب ، ويتم تقسيم الربح الناتج بحسب الاتفاق،

ويستحق المضارب حصة في الربح بسبب عمله والمصرف بسبب ماله ، وفي حالة الخسارة يخسر المضارب عمله وجهده ويخسر المصرف ماله، ولا يجوز اشتراط ما يخالف ذلك (زغلول ، 2005 ، 32 - 33).

2- المشاركة :

عبارة عن اتفاق بين اثنين أو أكثر على المشاركة بمال يصح الاشتراك عليه ، على أن يتساويان في رأس المال والربح والتصرف والدين (محمد ، 2010 ، 73).

3- المرابحة :

المرابحة هي أحد صور بيوع الأمانة " المعروف في الشريعة الإسلامية " ، ويعرف بيع المرابحة بأنه بيع الشخص ما اشتراه بالثمن الذي اشتراه به مع زيادة ربح معلوم ، ويشترط لصحة بيع المرابحة زيادة على شروط صحة البيع عموماً ، بيان رأس مال السلعة الذي اشترت به ، وبيان الربح الذي يشترطه البائع ، كما يلزم البائع ببيان العيوب التي حدثت بالبيع ونقصه و رخصه (خصاونة ، 2008 ، 87).

4- الإجارة :

عبارة عن عقد بين طرفين " بيع نفع معلوم بعوض معلوم " ويقوم هذا العقد على فكرة قيام المصرف الإسلامي بتأجير العقارات والتجهيزات الصناعية والتجارية للعملاء مع إمكانية تمليك المستأجر للمال محل الإيجار إذا طلب ذلك سواء خلال مدة الإيجار أو عند نهايتها (زغلول، 2005 ، 34).

5- بيع الاستصناع :

يعرف بأنه " عقد يشتري به في الحال شيئاً مما يصنع صنفاً يلتزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده ، بأوصاف مخصوصة ، وبثمن محدد " ويشترط لصحة عقد الاستصناع ، أن يكون العمل والعين من الصانع وأن يكون الاستصناع في الأشياء المتعامل فيها ، وأن يكون المستصنع به معلوماً ولا يلزم في الاستصناع دفع الثمن وقت التعاقد ، كما أن عقد الاستصناع بيع وليس وعداً (خصاونة ، 2008 ، 91).

6- بيع السلم :

يعرف بأنه بيع شيء موصوف في الذمة بثمن معجل ، وهو مشروع في الكتاب والسنة والإجماع .

وتعتمد المصارف الإسلامية بيع السلم في معاملاتها استجابة لحاجات عملاء المصرف في مختلف مناحي حياتهم وأعمالهم ، سواء كانوا تجاراً أو مزارعين أو مقاولين أو صناعيين أو أفراداً ، يقدم لهم المصرف النقد (الثمن) لصناعة تنتج أو زرع يحصن ، أو بضاعة تستورد ، فيسلمهم النقد عاجلاً ويسلموه البضاعة أو الإنتاج في الموعد المحدد (محمد ، 2010 ، 77).

7- بيع الآجل :

هو بيع تنتقل فيه ملكية المبيع إلى المشتري فور التسليم ويصبح البائع دائناً للمشتري بثمن المبيع ، فالثمن مؤجل والبيع معجل ، ويشترط أن يكون سداد الثمن دفعة واحدة أو على أقساط شهرية .

وتعتمد المصارف الإسلامية على بيع الآجل لتمويل التجارة ، حيث تقوم بشراء السلع والبضائع بالنقد ، أي أنها تدفع ثمنها نقداً ، ثم تبيعها لمن يرغب فيها من العملاء بثمن مؤجل (محمد ، 2010 ، 79) .

في إطار سعي مصرف ليبيا المركزي إلى تطوير القطاع المصرفي وإيجاد نظام مصرفي يقدم منتجات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية فقد تم بناء على المنشور رقم (9) لسنة 2009 السماح للمصارف التجارية التعامل بالمنتجات المصرفية البديلة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية . كما أصدر المنشور رقم (9) لسنة 2010 بشأن ضوابط وأسس تقديم المنتجات المصرفية المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية بما في ذلك تكوين هيئات الرقابة الشرعية العاملة بالمصارف و شروط تعيينها ، إضافة إلى استحداث قسم الصيرفة الإسلامية بإدارة الرقابة على المصارف والنقد ، وذلك استكمالاً لمتطلبات الدور الإشرافي والرقابي لمصرف ليبيا المركزي لمتابعة أنشطة المصارف الإسلامية ، وتكوين لجنة استشارية دائمة لشؤون الصيرفة الإسلامية انبثقت عنها سبع لجان فرعية متخصصة في عدة مجالات على النحو التالي :

1. لجنة المعايير والنظم المصرفية .
2. لجنة أدلة المنتجات وصيغ الاستثمار .
3. لجنة الهيكلية والنظم الإدارية .
4. لجنة التدريب والتطوير .
5. لجنة الاستراتيجيات ومتطلبات التحول .
6. لجنة تقنية المعلومات .
7. اللجنة القانونية .

4- 3 - 3 الالتزام بالمعايير الدولية :

في ظل تأثر النظام المصرفي بتطورات العولمة المالية ، ومع تزايد المنافسة المحلية والعالمية ، أصبح أي بنك من البنوك عرضة للعديد من المخاطر التي قد تنشأ من العوامل الداخلية التي تتعلق بنشاط وإدارة البنك ، وكذلك العوامل الخارجية الناتجة عن تغير البيئة التي يعمل فيها البنك والمتأثرة بالتغيرات المصرفية العالمية .

إن تصاعد تلك المخاطر المصرفية ، دفع إلى البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر ، وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك، وفي هذا الإطار تشكلت وتأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية العشرة الكبرى وذلك مع نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا ، وذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول النامية وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية وتعثر بعض هذه البنوك .

ولذلك وضعت لجنة بازل عام 1988 معياراً موحداً لكفاية رأس المال ليكون ملزماً لكافة المودعين فيه ، بحيث تلتزم البنوك بأن تصل نسبة رأسمالها على مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية إلى 8 % كحد أدنى مع منح فترة لتطبيقها تنتهي أواخر عام 1993 (عبد الحميد ، 2005 ، 80) .

وتهدف اتفاقية بازل في وضع معيار متعارف عليه لتقييم ملاءة البنوك في مجال المعاملات الدولية ، ومن خلال البنوك العاملة في السوق المصرفي العالمي في ظل العولمة إلى ما يلي :

1- تعزيز سلامة واستقرار النظام المصرفي العالمي من خلال تشجيع سلطات الرقابة

المصرفية للدول المختلفة على تقوية القاعدة الرأسمالية لدى المصارف .

2- المساعدة في خلق بيئة من المنافسة العادلة بين المصارف عن طريق التقليل وإزالة

الفروقات في المتطلبات الرقابية لكفاية رأس المال في الدول المختلفة (الدرويش ، وآخرون،

2007 ، 30).

وعلى الرغم من أن اتفاقية بازل (I) وضعت حدوداً دنياً لتقييم المخاطر في الأصول المصرفية ،

وشددت على أهمية كفاية رأس المال لتحقيق الأمان المصرفي ، إلا أن المعايير التي تضمنتها هذه

الاتفاقية جاءت تحكيمياً ، وبعيدة عن الواقع المميز للعديد من دول العالم ومنها الدول العربية ،

كذلك فإن من سلبيات اتفاق بازل (I) تركيزه على مخاطر الائتمان وإهماله لمخاطر أخرى مهمة

مثل مخاطر السوق و مخاطر التشغيل ، بالإضافة إلى هذه الانتقادات فقد طرأت على الساحة

المصرفية العديد من التطورات في استخدام المشتقات ، ومخففات المخاطر ، وكذلك ازدياد حدة

الأزمات المالية ، الأمر الذي دفع لجنة بازل إلى البحث عن معايير جديدة تواكب التطورات

المصرفية العالمية .

في نوفمبر 2001 أعلنت لجنة بازل عن مجموعة من المعايير الجديدة كونت في مجملها

اتفاق بازل (II) ، والذي يتكون من ثلاثة أركان رئيسية تتعلق بالمتطلبات الدنيا للرأس المال

والمراجعة الإشرافية وانضباط السوق (بادي وآخرون ، 2007 ، 129) .

وبما أن المصارف الليبية مطالبة بمراعاة القواعد والمعايير الدولية ، في سياق سعيها إلى

الارتقاء بمستوى الخدمة المقدمة في السوق المصرفي ، وذلك حتى تتمكن من المنافسة والتحوط

ضد مخاطر العولمة المالية التي تواجهها ، فقد أصبح لزاماً عليها أن تتحوط ضد هذه المخاطر

بعده وسائل من أهمها الاهتمام بإدارة المخاطر المصرفية ، وتحديث نظم الإدارة ودعم الرقابة الداخلية .

أولاً : الاهتمام بإدارة المخاطر :

يعتبر القطاع المصرفي من أكثر القطاعات تعرضاً لمخاطر المستقبل ، وبالتالي عليه أن يطور الأساليب والأدوات التي تمكنه من التعامل مع هذه المخاطر بكفاءة ، وقد تعاظمت هذه المخاطر في ظل تطورات التحرير المالي ومستحدثات العمل المصرفي ، وتنامي استخدام أدوات مالية جديدة ساعد على خلقها التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية .

تعرف إدارة المخاطر بأنها : " القبول المدروس للمخاطر من أجل تحقيق العوائد ، وتتضمن اتخاذ القرارات الخاصة بموضوع الموازنة بين المخاطر والعائد، واستخدام أدوات مالية مختلفة لتحقيق نسبة مرضية من العوائد المربحة بالمخاطر " .

وتواجه البنوك عدة أنواع من المخاطر من أهمها :

1- مخاطر الائتمان : عبارة عن التذبذب في العوائد أو رأس المال نتيجة للمخاطر التي

تتعرض لها محفظة التسهيلات الائتمانية الممنوحة من خلال تصنيف الموجودات ويتم

قياس هذه المخاطر من خلال احتساب الخسائر المتوقعة والخسائر غير المتوقعة .

2- مخاطر السوق : هي المخاطر الناتجة عن التقلبات في العوامل السوقية مثل العملة ،

وأسعار الفائدة ، وتشير مخاطر الخسارة من المراكز داخل وخارج الميزانية والتي تظهر من

التغيرات المعاكسة في الأسعار السوقية ، وتتضمن هذه المخاطر مخاطر معدل الفائدة

ومخاطر الملكية المتعلقة بكل من الارتباطات التجارية والاستثمار طويل الأجل (بادي

وآخرون ، 2007 ، 137) .

3- مخاطر التشغيل : هي المخاطر الناجمة عن عدم كفاية أنظمة المعلومات ، خلل تقني ،

مخالفة أنظمة الرقابة ، والاختلاس ، والكوارث الطبيعية (الكراسنة ، 2010 ، 32) .

إن مواجهة المخاطر تتطلب من البنوك وجود آلية مناسبة للتعامل معها ، ولتحقيق ذلك على البنوك أن تتبنى إجراءات الرقابة الملائمة من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا من أجل تحديد وقياس ومتابعة ومراقبة كافة المخاطر ذات الصلة وإعداد التقارير عنها ، والاحتفاظ حينما يكون ضرورياً برأسمال كاف للحد من هذه المخاطر (الكراسنة ، 2010 ، 36) .

إن تطبيق اتفاق بازل (II) لا يمكن أن يحقق الأهداف المرجوة منه إلا في حالة وجود إدارة كفؤة فعالة لمواجهة المخاطر . بناء على ذلك فقد أصدرت إدارة الرقابة على المصارف و النقد بمصرف ليبيا المركزي المنشور رقم (6) لسنة 2007 و الذي يتضمن اختصاصات استرشادية لإدارة المخاطر ، كما نصت الفقرة (4) من المادة (83) لقانون المصارف رقم (1) لسنة 2005 على أنه يجب على كل مصرف أن ينشئ ضمن تنظيمه الإداري وحدة إدارية تسمى "وحدة الامتثال" تتبع مجلس الإدارة مباشرة و تختص بواجبات منها متابعة التعليمات الرقابية الصادرة من مصرف ليبيا المركزي ، متابعة المعايير التي تحكم العمل المصرفي ، مثل ملاءة رأس المال و الاحتفاظ بالسيولة المقررة و الاحتياطي الإلزامي ، مع إعداد تقارير دورية عن أعمالها و تقديمها إلى مجلس الإدارة . و في هذا تأكيد للرقابة المصرفية التي تتبع من ذات المصرف ، و تعزز دور بقية الأجهزة الرقابية الأخرى الداخلية و الخارجية .

كما نصت المادة (91) من ذات القانون على إنشاء صندوق يسمى "صندوق ضمان أموال المودعين" يتولى عمليات التأمين على الودائع بالمصارف العاملة في ليبيا وتكون له شخصية اعتبارية و ذمة مالية مستقلة و يضم في عضويته جميع المصارف العاملة التي تخضع لإشراف مصرف ليبيا المركزي .

ثانياً : تبني مبادئ الحوكمة في المصارف الليبية :

دفعت ضغوطات العولمة المالية ، وما تبعها من أزمات مالية في دول شرق آسيا ، وأمريكا اللاتينية ، وروسيا في عقد التسعينات من القرن العشرين ، الدول المتقدمة إلى انتهاج مجموعة من المعايير والأطر القانونية التي تحقق مصالح الشركات المساهمة وضمان مساهمتها بشكل صحيح في نمو الاقتصاد الوطني بشكل عام ، اصطلح على أن تسمى هذه المعايير (الحكم المؤسسي). وقد حرصت العديد من المؤسسات الدولية على تناول مفهوم (الحوكمة) أو (الحكم المؤسسي) بالتحليل والدراسة ، وعلى رأسها كل من صندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي ، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والتي أصدرت عام 1999 مبادئ حوكمة الشركات ، لتطبيق حوكمة الشركات في كل من الشركات العامة والخاصة ، من خلال تقديم عدد من الخطوط الإرشادية لتدعيم إدارة الشركات وكفاءة أسواق المال واستقرار الاقتصاد ككل .

وقد عرّفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الحوكمة بأنها (النظام الذي يتم بواسطته توجيه منظمات الأعمال والرقابة عليها ، حيث تحدد هيكل وإطار توزيع الواجبات والمسؤوليات بين المشاركين في الشركة المساهمة ، مثل مجلس الإدارة والمديرين وغيرهم من ذوي المصالح و تضع القواعد والأحكام لاتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون الشركات المساهمة) .

إن الحوكمة الجيدة هي التي توفر الحوافز المنافسة لكل من مجلس الإدارة ، وإدارة الشركة من أجل تحقيق الأهداف التي تكون لمصلحة المؤسسة والمساهمين ، وتسهل من عملية الرقابة الفعالة، ومن ثم تشجيع المؤسسات على استغلال مواردها المتاحة بشكل كفاء (خليل ، داودي ، 2007 ، 2).

ومن أهم المبادئ الأساسية لتحقيق الحكم المؤسسي الجيد العناصر التالية (مصرف ليبيا

المركزي ، 2007 ، 4) :

1- العدالة : بمعنى أن يتم معاملة الأقلية من المساهمين والجهات ذات العلاقة بعدالة وأخذ مصالحهم بعين الاعتبار .

2- الشفافية : أن يتم الإفصاح للجهات ذات العلاقة عن المعلومات المالية ، والتنظيمية ومكافآت الإدارة التنفيذية بشكل يمكن المودعين والمساهمين من تقييم أداء المصرف .

3- المساءلة : تعني التزام الإدارة التنفيذية بالإجابة على أي استفسار في حالة تعرضها للمساءلة من قبل مجلس الإدارة فيما يتعلق بتنفيذ الخطط وتطبيق السياسات المعتمدة ، كما يجب على مجلس الإدارة أن يبدي الاستعداد التام عن التعرض للمساءلة من قبل المساهمين والجهات الأخرى ذات العلاقة .

4- المسؤولية : أن يتم تعريف خطوط الصلاحيات والمسؤوليات بوضوح ، لذا يجب الفصل بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بشكل عام ، حيث أن كثرة التدخلات في الإدارة التنفيذية يضعف من قدرة مجلس الإدارة على مساءلتها .

وقد جاء موضوع كفاءة مجلس الإدارة ، والإدارة العليا ، والرقابة الداخلية بالمصارف ، ضمن أهم العناصر التي تضمنتها الورقة الصادرة عن لجنة بازل في سبتمبر ، 1999 بعنوان " تعزيز الحكم المؤسسي في النظام المصرفي " بشأن دعم الحوكمة في المصارف ، بما تعنيه الحوكمة من تطوير للهيكل الداخلية للمصارف ، الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق الشفافية في الأداء وتطوير مستوى الإدارة ، بما يحقق مصلحة كل من العملاء والمساهمين والموظفين ، مع التأكيد بأن المؤسسة ستدار بشكل سليم ، وفقاً للقوانين السارية حماية لمصلحة المودعين (خصاونة ، 2008 ، 280) . وبشكل عام ، يمكن القول إن الاستراتيجيات اللازمة لتطبيق الحوكمة بصورة سليمة داخل الجهاز المصرفي تركز في العناصر التالية (مصرف ليبيا المركزي ، الحكم المؤسسي ، 2007 ، 8) .

(12) ، (خليل ، داودي ، 2007 ، 2) :

1- رسم أهداف استراتيجية وقيم للمؤسسة بحيث يتم تعميمها على كافة المستويات الإدارية

داخل المصرف :

يجب على مجلس الإدارة أن يضع الاستراتيجيات التي تمكنه من توجيه وإدارة المصرف، بالإضافة إلى تطوير المبادئ التي تدار بها المؤسسة سواء التي تتعلق بالمجلس نفسه أو بالإدارة العليا أو بباقي الموظفين .

كما يجب على مجلس الإدارة قيام الإدارة العليا بتنفيذ سياسات من شأنها منع وتقيد الممارسات والعلاقات التي تضعف من كفاءة تطبيق الحوكمة .

2- تحديد المسؤوليات وتوضيح خطوط الاتصال والمرجعية للإداريين على مختلف

مستوياتهم الإدارية :

يجب على مجلس الإدارة الكفاء ، أن يحدد السلطات والمسؤوليات الأساسية للمجلس وكذلك الإدارة العليا ، وتعد الإدارة العليا مسؤولة عن تحديد المسؤوليات المختلفة للموظفين وفقاً لتدرجهم الوظيفي مع الأخذ بعين الاعتبار أنهم في النهاية مسؤولون جميعاً أمام مجلس الإدارة عن أداء المصرف

3- ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة :

يجب أن يتوفر لدى مجلس الإدارة معلومات كافية تمكنه من الحكم على أداء الإدارة وتحديد أوجه القصور في الأداء .

كما يجب أن يتمتع عدد كاف من أعضاء مجلس الإدارة بالاستقلالية في اتخاذ القرارات ، وعدم الخضوع لأي تأثيرات سواء داخلية أو خارجية .

4- ضمان قيام الإدارة التنفيذية بالرقابة على أعمال المصرف :

يجب على مديري الإدارة العليا ممارسة دورهم في الرقابة على أعمال المصرف بشكل ملائم وعلى الوجه الأكمل ، وذلك لأن الإدارة العليا تعتبر عنصر أساسياً في تطبيق مبادئ الحوكمة داخل المؤسسة المصرفية .

5- الاستفادة الفعلية من الأعمال التي يقوم بها المدققون الخارجيين و الداخليون إقراراً

بأهميتها :

يعد الدور الذي يلعبه المراجعون حيويًا بالنسبة لتطبيق الحوكمة ، لذا على مجلس الإدارة ودعم استقلالية ومكانة المراجعين ، وذلك برفع تقاريرهم مباشرة إلى مجلس الإدارة ، والاستفادة من النتائج التي يتوصلون إليها ، واتخاذ الإجراءات اللازمة لحل المشاكل التي يحددها المراجعون .

6- ضمان توافق أسلوب المكافآت المستخدم مع أنظمة المصرف :

يجب أن يتوافق الحوافز المقدمة للموظفين مع أنظمة المصرف ، وأهدافه ، واستراتيجية، وبيئته الرقابية ، بما يحفز الموظفين على بذل أقصى جهدهم لصالح البنك .

7- أن تتصف عملية الحكم المؤسسي بالشفافية :

يجب أن تتوفر المعلومات الكافية عن هيكل وأهداف البنك ، بحيث يتمكن المشاركون في السوق من تقييم سلامة تعاملاتهم مع البنوك ، وبالتالي سيتوجه المتعاملون إلى البنوك التي تطبق الممارسات السليمة للحوكمة والتي لديها الكفاية المالية اللازمة .
لذا فإن الشفافية أمر هام لدعم التطبيق السليم للحوكمة في المصرف .

8- دور السلطات الرقابية :

يجب على السلطات الرقابية مراقبة تنفيذ سياسات المصرف والتأكد من صحة الإجراءات المتبعة لتحقيق ذلك ، بما فيها مراقبة مؤشرات أداء العمليات ، تقييم وضع المصرف مقارنة بأوضاع المصارف المشابهة أو القطاع المصرفي ككل ، بالإضافة إلى تقييم المخاطر المالية والمتوقعة التي يواجهها المصرف للتأكد من توفر إطار مناسب لإدارة المخاطر لديه ، كما يجب أن تكون السلطات الرقابية على دراية تامة بأهمية الحوكمة وتأثيرها على أداء المصرف.

وتجدر الإشارة إلى أن التطبيق السليم للحوكمة في الجهاز المصرفي يجب أن يتم بالشكل الذي يتلاءم وحجم تعقيدات عملياته ، سياساته ، أولوياته ، قدراته.

بهدف الارتقاء بإدارة الأعمال المصرفية في ليبيا ، و نظرا لأهمية الضبط والرقابة في الحفاظ على متانة و سلامة الأوضاع المالية للمصارف ، فقد عمد مصرف ليبيا المركزي على وضع خطة استراتيجية لتطوير جهود الرقابة المصرفية في ليبيا خلال الفترة من 2009 إلى 2011 و التي انطلقت مبادرتها في منتصف 2009 ، و تهدف هذه الخطة إلى تنفيذ رقابة إلى المصارف الليبية تستند على مبادئ الرقابة على إدارة المخاطر بهذه المصارف ، تتعزز في ظلها استقلالية القرار في المصارف التجارية ، و تلتزم فيها المصارف بأسس و مبادئ الحوكمة ، بالشكل الذي يكفل استقرار اوضاع القطاع المصرفي و تدفق السيولة في الاقتصاد الوطني بشكل منتظم (مصرف ليبيا المركزي ، التقرير السنوي لإدارة الرقابة على المصارف و النقد ، 2009 ، 56).

كما أصدر مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي قرار رقم (20) لسنة 2010 باعتماد دليل الحوكمة للقطاع المصرفي الليبي و الذي يتضمن المبادئ و المعايير و التعليمات المتعلقة بالحوكمة

والمطلوب تطبيقها من قبل المؤسسات المصرفية و المالية في إطار ممارستها لأعمالها وعلى
المصارف اتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفيق أوضاعها وفقا للأحكام الواردة به و تفعيل دور مجالس
الإدارة بالمصارف و اللجان المنبثقة عنها ، و الالتزام بالأسس و المبادئ المنظمة لحقوق
المساهمين في المصارف وسياسات الإفصاح و متطلباته و كافة متطلبات الامتثال الأخرى المقررة
وفقا لما ورد بالدليل ووفقا لما يصدر عن مصرف ليبيا المركزي من تعليمات وضوابط رقابية.

4-4 الخلاصة :

في ظل التطورات المتلاحقة التي يشهدها المجال المصرفي عالميا أصبح لزاما على المصارف الليبية وضع استراتيجية عمل تمكنها من تعظيم الاستفادة من ايجابيات التطور ، وبالمقابل العمل على التقليل من حدة السلبيات و لمخاطر التي يفرزها التطور المصرفي ، ولعل من أهم هذه الخيارات الاندماج المصرفي لتقوية المراكز المالية للمصارف وتكوين وحدات أقوى وأكثر فاعلية مع تبني فلسفة البنوك الشاملة من خلال تشجيع البنوك العاملة في القطاع على ممارسة مختلف الأنشطة المصرفية والاستثمارية والمالية التي تمنح فرص تحقيق أرباح و نتائج أفضل كما أن توفير حزمة متكاملة و متنوعة من الخدمات المالية و المصرفية و تحديث نظام الدفع والمعلومات يكتسي أهمية قصوى للارتقاء بمستوى الخدمة المصرفية بتكلفة منخفضة وبجودة عالية للوصول إلى رضا العملاء والمحافظة على مكانتها في السوق الوطني وإمكانية التوسع في الأسواق الخارجية .

إلا أن هذا التطور قد خلق العديد من المخاطر التي لم تكن معروفة من قبل ، الأمر الذي يحتم على المصارف اعتماد إدارة فعالة تمكنها من تقليل حدة هذه المخاطر وتبني مبادئ الحوكمة داخل أنظمتها .

الفصل الخامس

خاتمة الدراسة

5 - 1 المقدمة :

استهدفت هذه الدراسة إبراز أهم التطورات التي تواجه المصارف الليبية في ظل تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية واندماج أسواق المال العالمية ، وكيفية وضع آليات واستراتيجيات لتحديث العمل المصرفي من أجل التعامل بكفاءة مع تلك التطورات ، والبحث عن السبل الناجحة لإعادة تنظيم القطاع المصرفي وتطوير أداء خدماته، وزيادة قدراته التنافسية للتأقلم مع الواقع الدولي الجديد ، ومواكبة تحولات المصارف العالمية .

5 - 2 نتائج الدراسة :

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية :

1. على الرغم من الجهود المبذولة من الناحية التشريعية في مجال الاصلاحات المصرفية إلا أنها لم يكن لها انعكاسات ايجابية على جودة الخدمات المصرفية المقدمة من المصارف الليبية و ذلك نتيجة لضعف الامكانيات المادية و البشرية وكذلك عدم قدرة الجهاز المصرفي الليبي على استخدام و استيعاب الاساليب والتقنيات الحديثة في العمل المصرفي .
2. تعتبر العولمة حجر الزاوية للتطورات السياسية و الاقتصادية و الثقافية ، و قد لعبت دوراً بارزاً في اتجاه المزيد من التحرر و ترابط اقتصاديات دول العالم .

3. العولمة المالية طريق لتحقيق عائد اقتصادي سريع و مرتفع ، من خلال الغاء القيود على حركة رؤوس الاموال لتصبح اسواق المال العالمية اكثر ارتباطا و تكاملا من خلال تزايد درجة الاعتماد المتبادل بين الدول ، والتحول إلى آليات السوق ، وتعميق الثورة التكنولوجية و المعلوماتية التي حولت العالم إلى قرية صغيرة تختفي فيها الحدود الجغرافية و السياسية للدول.

4. تعد الشركات متعددة الجنسيات أحد السمات الرئيسية للعولمة المالية فهي شركات ذات طابع دولي تمتد باستثماراتها و تخطط لإنتاجها و مبيعاتها إلى أكثر من دولة متجاوزة بذلك حدودها الوطنية والاقليمية .

5. إن العولمة المالية لا تعني التخلي عما هو قائم و موجود في السوق المحلية والوطنية و لكنها تعني الانتقال بتقديم الخدمات المصرفية من الداخل إلى الخارج بصورة أكثر تطور و كفاءة لضمان المنافسة و التوسع المصرفي.

6. لقد اسهم كل من صندوق النقد الدولي و البنك الدولي في تصميم استراتيجية الاصلاح و اعادة هيكله المصارف و التأكد من أن هذه الاستراتيجية تتوافق مع السياسات الاقتصادية الكلية الرامية إلى المزيد من الانفتاح و التحرير الاقتصادي والمصرفي .

7. تسمح العولمة المالية للبلدان المصدرة لرؤوس الأموال و هي في الغالب الدول الصناعية الكبرى بخلق فرص استثمارية واسعة أكثر ربحية و توفر لها الضمانات الكافية من خلال الآليات التي توفرها الأدوات المالية و التحكم بين الأسواق المختلفة.

8. أدى انتشار العولمة و تكامل الأسواق و ارتباطها ببعضها البعض و حرية انتقال رؤوس الأموال عبر الحدود ، و التوسع في مجال استخدام المشتقات المالية إلى ارتفاع درجة المخاطر وسرعة انتقالها بين الأسواق و بين المصارف المختلفة ، وهو الأمر الذي جعل المصارف بصفة عامة أكثر عرضة للمخاطر المصرفية و ما تبعها من افلاس و تعثر .

9. في ظل الاتجاه نحو العولمة و سرعة نقل و تحويل كميات ضخمة من رؤوس الأموال من بلد إلى آخر دون عقبات أو تعقيدات كثيرة ، تزايدت عمليات غسل الأموال عبر المصارف و الأجهزة المصرفية في مناطق متعددة في العالم .

10. إن الاتجاه نحو خصخصة القطاع المصرفي يخلق بيئة تنافسية بين المصارف وذلك أن القطاع الخاص يكون أكثر كفاءة في إدارة الموارد من القطاع العام . و ذلك لأن الوضع الاحتكاري الذي تتميز به المصارف العامة قد لا يشجعها على تقديم خدمات افضل .

11. إن عمليات الاندماج التي تتم داخل القطاع المصرفي و المالي تحقق العديد من المكاسب للمؤسسات المالية و المصرفية كونها تتيح لها الاستفادة من مزايا اقتصاديات الحجم الكبير و مواجهة المنافسة من قبل المصارف العالمية ، و تنويع و تعميق الادارة و الموارد البشرية في المصارف ، و تحسين عمليات البحث و التطوير ، و دعم القواعد الرأسمالية و مواكبة الفرص الاستثمارية بشكل أكبر .

12. إن تطور تقنية المعلومات أدى إلى زيادة تحرير الخدمات المصرفية و من ثم سهلت حركة دخول و خروج الأموال عبر الحدود .

13. إن الارتقاء بالإمكانيات المادية و البشرية للجهاز المصرفي لتأهيله للتحويل إلى مفهوم المصارف الشاملة يؤدي إلى تحسين جودة الخدمات المصرفية التي تقدم للعملاء ، و هذا يتطلب إحداث تحول على المستوى الفني و التقني للمصارف يتمثل في تأسيس بنية تحتية لمجالات الاتصالات و قاعدة متكاملة للبيانات و المعلومات و ادخال التقنيات الحديثة في مجال الخدمات المصرفية ، و من ثم تأهيل الكوادر البشرية لاستيعاب التقنيات و المستجدات الحديثة .

14. إن الزيادات المتتالية لتدعيم المراكز المالية للمصارف و استقرار اوضاعها وفقا للمعايير الدولية ، بناءً على توجيهات المصرف المركزي يشكل حافزا أساسيا لتشجيع عمليات الاندماج بين المصارف ، و لتعزيز قدرتها على مواجهة المخاطر المصرفية .

5 - 3 اختبار الفرضية :

هل المصارف الليبية قادرة على تبني استراتيجية ملائمة و تحسين كفاءتها بالشكل الذي يمكنها من دخول عالم المنافسة و تقديم أفضل الخدمات ، و ذلك في ظل التطورات المصرفية العالمية .

تؤكد الدراسة أن المصارف الليبية لا تمتلك مقومات مواكبة التطورات المصرفية العالمية و ذلك لأنها تقدم خدمات محدودة و تقليدية إضافة إلى ضعف استخدام وسائل الدفع الالكترونية ، و كذلك ضعف استخدام التكنولوجيا الحديثة في الصناعة المصرفية ، بالإضافة إلى احتكار القطاع العام للنشاط المصرفي و عدم ثقة الجمهور في المصارف الخاصة التي تتميز بالتجديد والابتكار و المنافسة .

5 - 4 التوصيات :

اصبح اندماج اسواق المال العالمية واقعا ملموسا ينبغي التعامل معه بكل حذر و واقعية ، لذلك ينبغي على السلطات الليبية قبل أن تتخربط في العولمة المالية اتباع استراتيجيات اقتصادية سليمة تتضمن الآتي :

1. الاستفادة من الآثار الإيجابية للعولمة المالية و ذلك من خلال اعادة النظر في نمط الملكية الحالية للمصارف و تشجيع الاتجاه نحو الخصخصة بزيادة قدرتها التنافسية والاتجاه نحو انشاء المصارف الشاملة بهدف تنويع الخدمات المصرفية و تشجيع عمليات الاندماج المصرفي لتقوية القاعدة الرأسمالية للمصارف.

2. تنويع مصادر الأموال في المصارف بما يمكنها من تنمية مواردها المالية من خلال اصدار شهادات الايداع و اصدار السندات وتوجيه تلك الأموال في منح القروض متوسطة الأجل و المساهمة في رؤوس أموال المشروعات الاستثمارية .

3. تشجيع الاستثمار الاجنبي المباشر والاهتمام بتطوير قطاع التأمين للحدّ من الاعتماد الكبير على القطاع النفطي في تمويل المشروعات التنموية .

4. اتاحة المجال أمام انشاء مصارف اسلامية ، بهدف استقطاب و جلب مدخرات شريحة كبيرة من المجتمع و تشجيعهم على التعامل مع المصارف.

5. العمل على تفعيل سوق الأوراق المالية ، و تمكين المصارف من القيام بدور مهم في أعمال الوساطة و تقديم الاستشارات المالية.

6. ترشيد تخصيص الموارد من خلال تقييم الجدارة الائتمانية للعميل و ذلك من خلال دراسة ائتمانية تتضمن البيانات الأساسية عن العميل و نشاطه و مركزه المالي و حجم القروض التي حصل عليها من المصارف الأخرى ، و كذلك رأي المستويات الإدارية المختلفة في قرار منح الائتمان .

7. تنمية القدرات الإدارية بما يتناسب مع الأساليب الحديثة في مجال الإدارة المصرفية بهدف كشف المخاطر قبل حدوثها و خاصة المتعلقة بغسيل الأموال.

8. تحسين البيئة التشريعية التي تعمل من خلالها المصارف الليبية و اعادة النظر في القوانين و التشريعات و اساليب الرقابة بما يعطي المصارف القدرة على سرعة تطوير اعمالها بما يتوافق مع التطورات العالمية .
9. حل مشكلة الديون المتعثرة و ذلك بتقوية آليات التحصيل بأطر تشريعية تمكن المصارف من تحصيل ديونها في وقت ملائم.
10. نشر الوعي المصرفي في المجتمع الليبي و تشجيع التعامل بأدوات الدفع المتنوعة كالصكوك و البطاقات الائتمانية .
11. الاسراع في اقامة صندوق ضمان أموال المودعين لتعزيز الثقة في النظام المصرفي و تقادي المخاطر الناتجة عن تطورات العولمة المالية .
12. تحديث نظم الادارة و دعم مبادئ الحوكمة من أجل ارساء قواعد العمل المصرفي السليم لإضفاء المزيد من الشفافية .

المراجع

قائمة المراجع

أولاً : الكتب :

- 1- الحاسية ، ميلود جمعة ، (1995) ، " النقود والمصارف " ، منشورات مركز بحوث العلوم الاقتصادية ، الطبعة الثانية ، بنغازي.
- 2- الخطيب ، شذا جمال ، (2008) ، " العولمة المالية " دار مجدلاوي ، عمان ، الأردن.
- 3- العزاوي ، محمد عبد الوهاب ، وعبد السلام محمد خميس ، (2010) ، " الأزمات المالية " ، دار إثراء للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، الأردن.
- 4- الفولي ، أسامة محمد ، وزينب عوض الله ، (2005) ، " اقتصاديات النقود والتمويل " ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، مصر.
- 5- الكراسنة ، إبراهيم ، (2010) ، " أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر " ، صندوق النقد العربي ، أبو ظبي.
- 6- الدليمي ، خالد علي ، (1998) ، " النقود والمصارف " دار الأنيس ، الطبعة الأولى ، مصراته .
- 7- حماد ، طارق عبدالعال ، (2001) ، " التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك " ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر.
- 8- خصاونة ، أحمد سليمان ، (2008) ، " المصارف الإسلامية " ، عالم الكتب الحديث ، الطبعة الأولى ، إربد ، الأردن.
- 9- عبد الحميد ، عبد المطلب ، (2005) ، " العولمة واقتصاديات البنوك " ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر.

- 10- عبد الحميد ، عبد المطلب ، (2008) ، " العولمة واقتصاديات البنوك " ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر .
- 11- عبد الملك ، جمال الطيب ، (2005) ، " تطور المصارف في ليبيا " ، دار الإبل للنشر والتوزيع ، بنغازي.
- 12- زكي ، رمزي ، (1999) ، " العولمة المالية " ، دار المستقبل العربي ، الطبعة الأولى ، القاهرة.
- 13- مصرف ليبيا المركزي ، (2006) ، " العيد الخمسون للتأسيس (1956 - 2006) ، إدارة البحوث والإحصاء ، مصرف ليبيا المركزي .

ثانياً : البحوث :

1- الأرباح ، صالح الأمين ، (1997) ، " تطوير الجهاز المصرفي : خطوة ضرورية من

أجل إعادة هيكلة الاقتصاد " ، بحث مقدم إلى ندوة : دور المؤسسات والأسواق المالية في

إعادة هيكلة الاقتصاد الليبي ، الهيئة القومية للبحث العلمي ، مركز بحوث العلوم

الاقتصادية ، بنغازي.

2- فياض ، محمد خليل ، (2003) ، " دور المصارف التجارية في تمويل الاستثمار

الخاص في ليبيا " ، بحث مقدم إلى ندوة : الاستثمار في الاقتصاد الليبي ، الواقع والآفاق،

بنغازي .

3- عبدالسلام ، علي عطية ، (1997) ، " دور المؤسسات المالية في إعادة هيكلة

الاقتصادي " ، بحث مقدم إلى ندوة : دور المؤسسات والأسواق المالية في إعادة هيكلة

الاقتصاد الليبي ، الهيئة القومية للبحث العلمي ، مركز بحوث العلوم الاقتصادية ،

بنغازي.

4- عبدالسلام ، علي عطية ، (2001) ، " المصارف التجارية في ليبيا بين الخصخصة

والإصلاح " ، بحث مقدم إلى مؤتمر الخصخصة في الاقتصاد في الاقتصاد الليبي ،

منشورات مركز بحوث العلوم الاقتصادية ، بنغازي .

ثالثاً: الدوريات :

- 1- الأرباح : صالح الأمين ، (1993) ، " ملكية المصارف التجارية وآفاق العمل المصرفي في الجماهيرية ، مجلة دراسات في المال والأعمال ، العدد الثاني .
- 2- الفارسي ، عيسى حمد ، (2006) ، " عمليات الأموال وانعكاساتها على المتغيرات الاقتصادية في الدول العربية " ، مجلة البحوث الاقتصادية ، مركز بحوث العلوم الاقتصادية ، بنغازي ، المجلد السابع عشر ، العددان الأول والثاني .
- 3- الدرويش ، وآخرون ، (2007) ، " القطاع المصرفي الليبي واتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية " ، مجلة التخطيط والتنمية ، معهد التخطيط ، طرابلس ، المجلد الأول ، العدد الأول .
- 4- النشرتي ، مصطفى ، (2007) ، " اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات وأثرها على البنوك المصرية " ، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، كلية الاقتصاد والتجارة ، عين شمس ، العدد الثاني .
- 5- بادوي وآخرون ، (2007) ، " المصارف التجارية الليبية ورأس المال المصرفي وفق معايير لجنة بازل " ، مجلة البحوث الاقتصادية ، مركز بحوث العلوم الاقتصادية ، بنغازي ، المجلد الثامن عشر ، العدد الأول .
- 6- رشدي ، صالح ، (2006) ، " تأثير العولمة على البنوك في مصر " ، مجلة المال والصناعة ، العدد الرابع والعشرون ، بنك الكويت .
- 7- زغلول ، خالد ، سعد ، (2005) ، " تفعيل أداء المصارف الإسلامية في ظل العولمة " ، مجلة المال والصناعة ، بنك الكويت الصناعي " العدد الثالث والعشرون .

8- شامية ، عبد الله ، 1995 ، " المصارف العربية و التغيرات الاقتصادية المعاصرة " ،
مجلة البحوث الاقتصادية ، مركز بحوث العلوم الاقتصادية ، بنغازي ، المجلد السادس ،
العددان الأول و الثاني .

رابعاً : دراسات غير منشورة :

- 1- البرغثي ، مريم محمد حسن ، (2007) ، " جهود القيادات الإدارية العليا بالمصارف التجارية العامة للتكيف مع الخصخصة " ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة قاريونس ، كلية الاقتصاد ، قسم إدارة الأعمال .
- 2- الكاديكي ، أحمد على فرج ، (2005) ، " مدى ملاءمة إجراءات الرقابة الداخلية المتبعة في المصارف التجارية الليبية لمواجهة غسل الأموال " ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد ، قسم المحاسبة ، جامعة قاريونس ، بنغازي .
- 3- الهالين ، سلوى جمعة عيسى ، (2007) ، " تقدير دالة إنتاج القطاع المالي في الاقتصاد الليبي " دراسة تطبيقية للفترة من 1970 - 2000 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد ، قسم الاقتصاد ، جامعة قاريونس ، بنغازي .
- 4- محمد ، فتحية ميلاد ، (2010) " دور المصارف التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية" ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد ، قسم الاقتصاد ، جامعة بنغازي .

خامساً : تقارير صادرة عن جهات عامة :

- 1- مصرف ليبيا المركزي ، " التقارير السنوية " ، أعداد مختلفة .
- 2- مصرف ليبيا المركزي ، " النشرة الاقتصادية " ، أعداد مختلفة .
- 3- مصرف ليبيا المركزي ، (2007) ، " الحكم المؤسسي " ، إدارة البحوث والإحصاء .

سادسا : شبكة المعلومات الدولية :

1- البقاعي ، أنس ، (2014) ، " تجربة المصارف الإسلامية في سورية الواقع والمعوقات

(2007 - 2011) " جامعة دمشق ، سورية ، بحث منشور على الموقع :

www.damascusuniversity.edu

2- النيل ، عبد المنعم محمد الطيب ، (2004) ، " العولمة وآثارها الاقتصادية على

المصارف - نظرة شمولية " ، بحث مقدم في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة

المصرفية والتحويلات الاقتصادية ، جامعة الشلف ، الجزائر ، بحث منشور على الموقع:

WWW.aljazeera.net

3- تقرير خبراء صندوق النقد الدولي في إطار مشاورات المادة الرابعة لعام 2010 .

على الموقع :

www.cbl.gov.ly

4- خليل ، عبد الرازق ، (2007) " الحوكمة المؤسسية للبنوك " بحث منشور على الموقع :

WWW.aljazeera.net

5- صالح ، مفتاح ، و آخرون ، 2004 ، " الصيرفة الشاملة كمدخل لمواكبة مستجدات

الصناعة المصرفية " ، بحث منشور على الموقع :

WWW.aljazeera.net

6- عرابة ، رابح ، (2004) ، " دار الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول

النامية. مع الإشارة إلى حالة مصر . بحث منشور على الموقع :

[Arabarabah @ yahoo.fr](mailto:Arabarabah@yahoo.fr)

7- فاروق ، تشام ، (2001) ، " العولمة المالية وآثارها على القطاع المصرفي والنمو الاقتصادي في البلدان العربية " ، بحث مقدم من أجل مشاركة في المؤتمر العلمي الأول حول " اقتصاديات الأعمال في ظل عالم متغير " ، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية ، الجامعة التطبيقية ، عمان ، الاردن ، بحث منشور على الموقع :

WWW. aljazeera.net

8- مفتاح ، صالح ، (2002) ، " العولمة المالية " ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد الثاني

WWW . ULL M . NL على الموقع :

9- مصرف ليبيا المركزي

www.cbl.goy.ly

الملاحق

جدول رقم (1)

نسبة إجمالي الودائع إلى إجمالي الموارد ، و نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الموارد لدى المصارف التجارية العاملة في الاقتصاد الليبي خلال الفترة (1990 - 2010)

ملايين الدنانير

نسبة إجمالي حقوق الملكية إلى إجمالي الموارد %	نسبة إجمالي الودائع إلى إجمالي الموارد %	إجمالي الموارد ⁽¹⁾	الخصوم		السنة
			إجمالي حقوق الملكية	إجمالي الودائع	
3.6	38.2	8702.4	311.7	3321.4	1990
4.1	40.7	8759.8	356.0	3565.9	1991
3.9	43.8	9532.8	373.2	4173.0	1992
4.1	44.5	9658.2	391.2	4301.8	1993
3.9	48.6	10361.6	405.2	5035.9	1994
3.7	49.7	11071.3	411.9	5503.1	1995
3.8	45.3	12964.7	491.5	5879.0	1996
3.3	44.7	13518.8	451.9	6039.6	1997
4.3	46.9	14029.1	604.6	6577.8	1998
3.5	47.6	14953.7	518.5	7117.8	1999
3.5	46.5	16066.3	564.1	7463.0	2000
4.2	46.2	17414.3	730.0	8051.8	2001
4.1	45.1	18473.9	764.7	8335.6	2002
4.0	45.8	20041.1	793.9	9182.4	2003
3.7	50.6	21544.8	806.8	10908.8	2004
4.3	56.6	24348.5	1047.1	13782.5	2005
4.0	58.5	29668.2	1200.9	17359.1	2006
4.3	63.4	39045.4	1661.4	24767.0	2007
3.5	68.4	60686.6	2144.4	41531.0	2008
5.2	69	70580.5	3657.0	48673.0	2009
5.8	70.6	78397.0	4517.8	55313.0	2010

(1) أجمالي الموارد هو مجموع الأصول في الميزانية مضافا إليه أجمالي القروض الاجتماعية و العقارية للأفراد و إجمالي قروض الأنشطة الاقتصادية و الإنتاجية و الخدمية .

- المصادر: 1. مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (11,7).
2. مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (11,8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (11,8).

جدول رقم (2)
نمو وتطور الودائع في المصارف التجارية الليبية
خلال الفترة (1990 - 2010)

ملايين الدنانير

إجمالي الودائع	ودائع توفير (ادخارية)		ودائع الآجل (ثابتة - زمنية)		ودائع تحت الطلب		السنة
	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	
3321.4	2.7	89.2	23.7	788.8	73.6	2443.4	1990
3565.9	2.7	95.5	25.0	892.2	72.3	2578.2	1991
4173	3.1	128.3	24.7	1033.1	72.2	3011.6	1992
4301.8	3.5	151.5	26.6	1142.2	69.9	3008.1	1993
5035.9	3.8	190.6	24.3	1221.8	71.9	3623.5	1994
5503.1	3.9	214.3	28.2	1551.6	67.9	3737.2	1995
5879	4.1	239.8	29.8	1750.3	66.1	3888.9	1996
6039.6	4.4	263.3	29.8	1799.6	65.8	3976.7	1997
6577.8	4.4	287.4	32.0	2107.6	63.6	4182.8	1998
7117.8	4.9	347.6	31.2	2221.1	63.9	4549.1	1999
7434.1	5.6	416	30.6	2272.7	63.8	4745.4	2000
8386.2	6.0	506.5	32.8	2747.6	61.2	5132.1	2001
8707.8	6.4	559.7	26.9	2346.3	66.7	5801.8	2002
9567.2	6.4	615.7	29.5	2823.7	64.1	6127.8	2003
11278.7	6.1	685.9	25.8	2909.2	68.1	7683.6	2004
14263.6	4.7	671.3	26.2	3735.4	69.1	9856.9	2005
18212.9	3.4	627.9	23.4	4261.1	73.2	13323.9	2006
25589.4	2.5	649.3	25.8	6611	71.7	18329.1	2007
42344.1	1.6	689.2	27.0	11438.6	71.4	30216.3	2008
48672.3	1.4	715	24.9	12100.1	73.7	35857.2	2009
55313	1.3	743.1	22.1	12231.8	76.6	42338.1	2010

المصادر:

1. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (7).
2. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (8).

جدول رقم (3)

تطور القروض المصرفية ونسبها و نسبة القروض إلى إجمالي الودائع في المصارف التجارية الليبية
خلال الفترة (1990 - 2010)

ملايين الدنانير

اجمالي القروض إلى اجمالي الودائع %	اجمالي القروض	قروض أخرى		كمبيالات مخصصة ومتداولة		سلف وسحب على المكشوف		السنة
		النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	
76.3	2533.3	0.7	16.8	1.3	31.7	98.0	2484.8	1990
73.4	2615.8	1.3	33	1.4	36.4	97.3	2546.4	1991
67.4	2812.2	1.1	30.4	1.6	44.5	97.3	2737.3	1992
71.9	3094.2	1.1	34.3	1.9	58.7	97.0	3001.2	1993
66.3	3337	1.4	46.3	2.0	67.1	96.6	3223.6	1994
65.2	3587.8	1.3	45.8	2.0	72.9	96.7	3469.1	1995
53.6	3152.8	6.0	187.8	2.7	86.6	91.3	2878.4	1996
55.4	3343.4	4.8	159	2.2	75.4	93.0	3109	1997
55.6	3658.5	5.2	191.6	0.1	3.9	94.7	3463	1998
60.9	4331.6	1.5	66.5	0.1	3.2	98.4	4261.9	1999
75.1	5584	0.0	0.8	0.2	11.9	99.8	5571.3	2000
72.2	6057.6	0.0	0.7	0.0	1.4	100.0	6055.5	2001
73.0	6357.8	0.0	0.7	0.0	1.6	100.0	6355.5	2002
70.8	6775.1	0.0	0.7	0.1	4.7	99.9	6769.7	2003
57.7	6510.3	0.0	0.6	0.0	1.5	100.0	6508.2	2004
43.2	6166.6	0.0	0.4	0.1	4.1	99.9	6162.1	2005
38.8	7067.2	0.0	0.3	0.0	1.7	100.0	7065.2	2006
32.0	8191.3	0.0	0.2	0.0	1.3	100.0	8189.8	2007
24.9	10544.9	0.9	101.3	0.1	6.3	99.0	10437.3	2008
24.3	11812.7	0.7	87.6	1.8	206.7	97.5	11518.4	2009
23.6	13044.6	2.3	298.9	8.4	1102.2	89.3	11643.5	2010

المصادر:

1. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (7).
2. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (8).

جدول رقم (4)
القروض والتسهيلات الائتمانية الممنوحة من المصارف التجارية الليبية
لمختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية
خلال الفترة (1990 - 2010)

ملايين الدنانير

إجمالي القروض	قروض النهر الصناعي		سلف اجتماعية		قروض عقارية		قروض الأنشطة الاقتصادية (إنتاجية وخدمية)		السنة
	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	
2786.6	2.9	81.0	2.2	62.5	40.4	1125.5	54.5	1517.6	1990
3152.3	2.6	81.0	2.7	85.2	38.1	1202	56.6	1784.1	1991
3392.3	3.3	112.0	3.1	104.2	37.1	1259.1	56.5	1917	1992
3710.2	4.6	170.0	3.4	127.3	34.5	1279.5	57.5	2133.4	1993
3986.1	5.8	230.0	3.8	149.9	32.8	1310.1	57.6	2296.1	1994
4281.5	8.7	373.0	2.4	102.3	31.4	1343.5	57.5	2462.7	1995
3915	9.5	373.0	7.0	274.4	35.5	1389.7	48.0	1877.9	1996
4166	9.0	373.0	9.5	394.9	31.8	1326	49.7	2072.1	1997
4530.2	8.2	373.0	11.2	506	30.0	1360.4	50.6	2290.8	1998
5162	7.2	373.0	14.0	723	28.3	1459.7	50.5	2606.3	1999
5584	6.7	373.0	16.8	939.2	26.3	1468.9	50.2	2802.9	2000
6057.6	6.2	373.0	18.0	1091.7	23.7	1436.9	52.1	3156	2001
6357.8	5.9	373.0	20.7	1316.9	22.0	1398.1	51.4	3269.8	2002
6775.1	5.5	373.0	20.4	1381	21.7	1472.1	52.4	3549	2003
6510.3	5.7	373.0	22.8	1486.9	22.4	1456.2	49.1	3194.2	2004
6166.6	6.1	373.0	27.0	1665.7	23.1	1426.3	43.8	2701.6	2005
7067.2	5.3	373.0	24.2	1709.9	19.7	1394.4	50.8	3589.9	2006
8191.3	4.0	328.0	23.2	1899.9	17.3	1419.4	55.5	4544	2007
10544.9	1.7	174.0	23.4	2473.3	12.3	1300.8	62.6	6596.8	2008
11812.7	.	.	27.0	3192.1	10.8	1278.8	62.2	7341.8	2009
13044.6	.	.	28.9	3770.6	9.1	1187.2	62.0	8086.8	2010

المصادر:

1. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (11).
2. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (11).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (11).

جدول رقم (5)
تطور استثمارات المصارف التجارية الليبية
خلال الفترة (1990 - 2010)

ملايين الدنانير

المجموع	أذونات الخزنة		ودائع زمنية		أصول أجنبية		السنة
	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	
1884.7	76.2	1436.4	19.7	371	4.1	77.3	1990
2077.8	69.1	1436.5	27.3	567	3.6	74.3	1991
2618.5	55.2	1444.1	39.6	1037	5.2	137.4	1992
2347.5	61.5	1444.1	32.7	767.5	5.8	135.9	1993
2852.6	50.9	1451.1	44.1	1258	5.0	143.5	1994
2978.3	48.7	1451.1	45.7	1360	5.6	167.2	1995
3230.1	44.5	1436.5	48.5	1567	7.0	226.6	1996
3513.8	39.5	1387.5	47.3	1663	13.2	463.3	1997
3282	42.3	1387.5	49.1	1611	8.6	283.5	1998
2993.7	46.3	1387.5	41.7	1247	12.0	359.2	1999
3022.8	46.1	1392.5	37.2	1124.3	16.7	506	2000
9368.8	15.3	1437.5	78.2	7328	6.5	603.3	2001
3339.7	43.1	1437.5	33.9	1132.8	23.0	769.4	2002
4106.3	35.0	1437.5	45.8	1881.3	19.2	787.5	2003
5674.1	.	.	77.0	4368.8	23.0	1305.3	2004
8439.6	.	.	75.8	6400.1	24.2	2039.5	2005
10027	.	.	77.1	7735.7	22.9	2291.3	2006
3774.3	.	.	34.9	1317.7	65.1	2456.6	2007
23239.6	.	.	84.1	19538.6	15.9	3701	2008
29811.8	.	.	85.9	25619.3	14.1	4192.5	2009
34265.9	.	.	89.6	30686	10.4	3579.9	2010

المصادر:

1. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (7).
2. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (8).

جدول رقم (6)
تطور فائض السيولة للمصارف التجارية الليبية
خلال الفترة (1990 - 2010)

ملايين الدنانير

السنة	الأصول السائلة (1)	الودائع (2)	الاقتراض (3)	المجموع (3+2)	نسبة السيولة (3+2)/1	وضع السيولة
1990	115.0	3321.4	757.2	4078.6	0.27	0.12
1991	1297.2	3565.9	615.0	4180.9	0.31	0.16
1992	1820.2	4173.0	54.4	4720.9	0.39	0.24
1993	1538.6	3551.6	355.6	4657.4	0.33	0.18
1994	2238.5	5035.9	347.7	5383.4	0.24	0.27
1995	2370.8	5503.1	380.3	5883.4	0.40	0.15
1996	2653.1	5879.1	291.1	6090.1	0.44	0.29
1997	2777.7	6039.1	411.2	6450.8	0.43	0.28
1998	2863.3	6577.8	194.2	6772.0	0.42	0.27
1999	2476.7	7117.8	147.9	8265.7	0.30	0.15
2000	2435.4	7463.0	148.1	7611.1	0.32	0.17
2001	2511.1	8386.2	147.3	8533.5	0.29	0.14
2002	2601.1	8707.7	155.7	8863.4	0.29	0.14
2003	3265.1	9567.2	273.9	9841.1	0.33	0.18
2004	6392.9	11278.7	131.5	11410.1	0.56	0.41
2005	9083.5	14263.6	59.2	14322.8	0.63	0.48
2006	11602.3	18212.9	1241.1	19454.0	0.63	0.45
2007	18777.4	25621.8	123.5	25745.3	0.73	0.58
2008	33432.6	42433.1	240.0	42673.1	0.78	0.58
2009	38454.3	48673.0	239.9	48912.9	0.89	0.64
2010	44987.3	55313.0	129.4	55442.4	0.81	0.56

المصادر :

1. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (7).
2. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (8).
3. مصرف ليبيا المركزي ، النشرة الاقتصادية ، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (8).

$$\text{نسبة السيولة} = \frac{\text{الأصول السائلة}}{\text{الودائع} + \text{الاقتراض}}$$

(1) فائض السيولة = نسبة السيولة - نسبة السيولة القانونية

جدول رقم (7)
نسبة كفاية رأس المال للمصارف التجارية الليبية
خلال الفترة (2010 - 1990)

ملايين الدنانير

السنة	رأس المال و الاحتياطات	إجمالي الودائع	كفاية رأس المال
1990	311.7	3321.4	9.4
1991	356.0	3565.9	10.0
1992	373.2	4173.0	8.9
1993	391.0	4301.8	9.1
1994	405.2	5035.9	8.0
1995	411.9	5503.1	7.5
1996	491.5	5879.0	8.4
1997	451.9	6039.6	7.5
1998	604.6	6577.8	9.2
1999	518.5	7117.8	7.3
2000	564.1	7434.1	7.6
2001	730.0	8051.8	9.1
2002	764.7	8335.6	9.2
2003	793.9	9182.4	8.6
2004	806.8	10908.8	7.4
2005	1047.1	13782.5	7.6
2006	1200.9	17359.1	6.9
2007	1661.4	24767.0	6.7
2008	2144.4	41531.0	5.2
2009	3657.0	48673.0	7.5
2010	4517.8	55313.0	8.2

المصادر:

1. مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، مجلد 40 الربع الثالث 2000 جدول رقم (11,7).
2. مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، مجلد 49 الربع الأول 2009 جدول رقم (11,8).
3. مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، مجلد 2 الربع الرابع 2010 جدول رقم (11,8).

Abstract

Globalization is the cornerstone of cultural, economic and political developments in the countries of the world. Banks are considered of those tools that implement these developments, several factors have helped to accelerate the trend towards globalization, which has been the proliferation of multinational companies and the tremendous development of information and communications systems. The tendency of many international banks, financial institutions to large merge and conglomerates to enable them to compete, As well as the emergence of effective parties in the global economic arena, such as the World Trade Organization and the resulting liberalization of trade in services in the countries of the world. As well as the application of the supervisory rules on the financial and banking activity represented in the implementation of the decisions of the Basel Committee. As a result of the development of the phenomenon of financial globalization, and the implementation of the Agreement on the liberalization of trade in services, including banking services, competition will begin among all banking units around the world, including Libyan banks, and therefore the problem of study is summarized in the analysis of the effects of financial globalization on the Libyan banks and the future of Libyan banking in light of financial liberalization. The study concluded that globalization has many positive effects, including the exit of banks from their traditional activities and transform into comprehensive banks, which gives them the opportunity to diversify their investment activities. As well as the tendency of banks to form banking mergers, which supports their financial positions, also to increase the efficiency of the financial market in Libya in light of the opening of financial markets to each other and banks play an active role in financial intermediation. It has also become clear that financial globalization has negative repercussions on Libyan banks, because liberalization of banking services will create a kind of unequal competition among banks. In addition, the technical development and diversification of financial and banking instruments and deregulation will lead to an increase in the trend towards money laundering operations. Therefore, Libyan banks are required to follow an integrated and deliberate strategy to take advantage of the positive effects of financial globalization and counter negative repercussions by focusing on the development of human resources working in Libyan banks in order to improve the level of banking services and adopt the principles of corporate governance in order to reduce the risks that may be exposed to Libyan banks.



The effect of the developments of financial globalization on the Libyan banking system

" An Analytic Study for the period (1990-2010) "

Prepared by

Rasha H. El Mahshahsh

Supervisor

Dr. Ali Atea

**This Thesis was submitted in Partial Fulfillment of the
Requirements for Master's Degree in Economics**

University of Benghazi

Faculty of Economic

Spring , 2017